



مركز دراسات الوحدة العربية

سلسلة التراث الفلسفية العربي
مؤلفات ابن رشد: (١)

فصل المقال

في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال

أو

وجوب النظر العقلي وحدود التأويل

(الدين والمجتمع)

مع مدخل ومقدمة تحليلية للمشرف على المشروع

الدكتور محمد عابد الجابري

دارitas ابن رشد: (١) فصل المقال

الطبعة الأولى: ٢٠٠٣ ميلادي

مركز دراسات الوحدة العربية

فصل المقال

في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال
أو

وجوب النظر المقلبي ومدود التأويل
(الدين والمجتمع)



مركز دراسات الوحدة العربية

سلسلة التراث الفلسفية العربي
مؤلفات ابن رشد : (١)

فصل المقال

**في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال
أو
وجوب النظر المقلبي وحدود التأويل
(الدين والمجتمع)**

مع مدخل و مقدمة تحليلية للمشرف على المشروع

الدكتور محمد عابد الجابري

الفهرسة أثناء النشر - إعداد مركز دراسات الوحدة العربية

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد الأندلسي المالكي
فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال أو
وجوب النظر العقلي وحدود التأويل (الدين والمجتمع) / إشراف محمد
عابد الجابري .

١٣٤ ص. - (سلسلة التراث الفلسفية العربية: مؤلفات ابن

(رشد؛ ١)

يشتمل على فهارس.

١. الفلسفة العربية. أ. الجابري، محمد عابد. ب. العنوان.

ج. السلسلة.

181.9

«الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة
عن اتجاهات يتبعها مركز دراسات الوحدة العربية»

مركز دراسات الوحدة العربية

بنية «سدات تاور» شارع ليون ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣ - بيروت - لبنان

تلفون : ٨٦٩١٦٤ - ٨٠١٥٨٢ - ٨٠١٥٨٧

برقياً: «معربي» - فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

الطبعة الأولى

بيروت، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧

المحتويات

٧	تقديم
٩	مدخل عام: تاريخ العلاقة بين الدين والفلسفة في الإسلام
١١	أولاً : فتوى نقض وإبرام
١٣	ثانياً : الفلسفة في الإسلام بين السياسة والإيديولوجيا
١٤	١ - في المشرق: الدولة والفلسفة
٢٤	٢ - في الأندلس والمغرب: الفقه وغربة الفلسفة
٣١	٣ - الفلسفة في المشرق: فشل التوفيق
٤٢	٤ - الفلسفة في الأندلس والمغرب: غياب هاجس التوفيق ..
٤٨	خلاصة : بماذا يتميز ابن رشد؟
٥١	مقدمة تحليلية
٥٣	حول النص
٥٣	١ - أجزاء الكتاب
٥٤	٢ - ملاحظتان
٥٧	٣ - فائض في المعنى
٥٩	القسم الأول : «التكلم بين الشريعة والحكمة»
٥٩	١ - وجوب «اعتبار الموجودات».. وجوب تعلم المنطق
٥٩	٢ - يجب أن نضرب بأيدينا في كتب القدماء
٦١	٣ - «من لم يكن مهندساً فلا يدخلن علينا»

٤ - ضرورة «العدالة الشرعية والفضيلة العلمية والخلقية»	٦٢
القسم الثاني : «أحكام التأويل»	٦٣
١ - التأويل موضوع للاجتهداد.. وليس موضوعاً للإجماع	٦٣
٢ - تكفير الغزالي للفلاسفة حكم لا مبرر له	٦٤
أ - العلم الإلهي لا يقاس على العلم البشري	٦٤
ب - المذاهب.. ليست تباعد حتى يكفر بعضها ببعضًا	٦٥
ج - المعاد كوجوده .. والمعاد كأحوال	٦٨
٣ - الغزالي تنقصه «الفضيلة العلمية الخلقية»	٦٩
القسم الثالث : طرق التصديق.. وأصناف الناس	٧١
١ - الطريقة الخطابية أكثر الطرق استعمالاً في الشرع	٧١
٢ - أصناف القول الخطابي في الشرع	٧٢
٣ - الناس إزاء التأويل ثلاثة أصناف	٧٣
٤ - إفشاء التأويل ونشوء الفرق.. التي فرقت الناس	٧٣
خلاصة : الدين والمجتمع	٧٥
فصل المقال	٧٧
مقدمة التحقيق	٧٩
نص فصل المقال	٨٣
ضميمة في العلم الإلهي	١٢٧
فهارس	١٣١

تقديم

بحلول عام ١٩٩٨ تكون قد مرت ثمانية قرون على وفاة فيلسوف قرطبة أبي الوليد ابن رشد الخفيف (٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م - ٥٩٥ هـ / ١١٩٨). واحتفاء بهذه المناسبة، ومساهمة في إحياء ونشر فكر هذا الفيلسوف العربي الكبير - الذي كان له الدور الأكبر في الهضبة الأوروبية الأولى، في القرنين الثاني عشر والثالث عشر، والذي يقى حضوره قوياً في الفكر الأوروبي إلى القرن الثامن عشر - بادرنا إلى إصدار طبعة جديدة محققة وميسرة لمؤلفاته "الأصيلة"، أعني تلك التي كتبها ابتداءً، وليس تلخيصاً أو شرحاً.

يتعلق الأمر بصفة خاصة بالمؤلفات التالية: "فصل القال في تحرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال"، "الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة"، "تهاافت التهاافت"، "الكليات في الطب"، إضافة إلى كتابه "جوامع سياسة أفلاطون"، الذي فقد أصله العربي وبقيت منه ترجمة عبرية، والذي نعيد نقله إلى العربية لأول مرة، ضمن هذا المشروع. وفي النية أيضاً إعداد طبعة محققة تحقيقاً علمياً، مع تعليقات وشروح، لكتابه الذي لا نظير له في الفقه المقارن (على المذاهب الأربع): "بداية المجتهد ونهاية المفتضد".

لماذا طبعة أخرى لهذه الكتب؟

هناك فعلاً طبعات متعددة لهذه المؤلفات، بعضها لمستشرقين - و كانوا السباقين - وبعضها لباحثين عرب. غير أن جميع هذه الطبعات تعاني مما يمكن أن نطلق عليه "أزمة الفهم"، وذلك على مستويين: مستوى العبارة ، ومستوى قصد المؤلف. فعلى المستوى الأول تعاني جميع الطبعات المتداولة ، ولو بدرجات متفاوتة، من انعدام توخي الدقة في وضع علامات القراءة من فواصل ونقط وعودات على السطر آخر... وذلك إلى درجة تمزيق الجملة الواحدة أو إدماج عدة جمل في جملة واحدة بصورة تجعل من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، استخلاص معنى العبارة.

أما على المستوى الثاني ففقد انساق الجميع مع الدعوى القائلة إن ابن رشد "يوفق بين الدين والفلسفة" في هذه المؤلفات. والحق أن مقصد ابن رشد كان شيئاً آخر: إنه يؤكّد فعلاً على توافق وعدم تعارض الشريعة الإسلامية مع الفلسفة - وهذا غير "التوفيق" - ولكنه يركز على قضية أساسية عنده وهي أن التعارض قائم فعلاً بين الخطاب البرهاني الذي تعتمده الفلسفة، والخطاب الجدلية السفيسيطائي الذي

اعتمدته الفرق الكلامية التي لم يكن هدفها بناء الحقيقة، وإنما التأثير في الخصم وهدم آرائه ومعتقداته. وهذا أدى إلى تشتيت شمل الأمة والملة وإلحاق الأذى بالشريعة والحكمة.

وإذن، فالقضية الأساسية التي يطرحها ابن رشد في كل من "فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال" و "الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة" و في "تهافت التهافت"، هي بلغتنا المعاصرة: قضية العلاقة بين الدين والمجتمع كما طرحت في التاريخ العربي الإسلامي إلى عهده. وهذا ما سيتضح للقارئ من خلال تقدمنا في هذا المشروع.

لقد تولى فريق من الرمّلاء الباحثين المغاربة عملية تحقيق النصوص ومقارنة المخطوطات والطبعات المتوافرة، وقد قاموا بهمّتهم خير قيام، مسلحين بالخبرة والجدية والتزام الأمانة العلمية، وسترّد أسماؤهم مع مقدمات التحقيق الذي أنجزوه، كل في اختصاصه وميدان عمله.

أما عملية توزيع النصوص المحققة إلى فقرات، وتجهيزها بوسائل القراءة الحديثة، من فواصل ونقط وعلامات الشكل وغيرها، وكذا اختيار الصك ككل وكأجزاء، وإغاؤه بشرح وتعليقات تضع العبارة الرشدية في السياق الذي كان يفكر فيه صاحبها، وهو يكتب، فتلك جوانب نتحمل فيها وحدنا المسئولية كاملة، تماماً كما هو شأن في المدخل والمقدمة التحليلية، اللذين يتصدران كل واحد من هذه المؤلفات الرشدية، ليضعوا مضمونها العام وإشكالياتها ومسائلها في سياقها من تاريخ الفكر العربي الإسلامي.

أما فيلسوفنا، ابن رشد نفسه، سيرته ومؤلفاته وفكره وتأثيره في الفكر الأوروبي، وحضوره في الفكر العربي الإسلامي الخ... فذلك ما سنخصص له كتاباً مستقلاً يأتي كتتويج لهذا المشروع.

ولا بد من الاعتراف بأن الفضل كله يرجع إلى مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ومديره العام الدكتور خير الدين حبيب، الذي رحب بالمشروع، وشجع عليه ورعاه، وتابعه بما عهد فيه من حرص على إتقان الإنجاز وعدم التوانى في التنفيذ.

فعسى أن تكون بهذا العمل قد ساهمنا في عملية استعادة ابن رشد في ثقافتنا العربية الإسلامية المعاصرة. والله ولي التوفيق.

الدار البيضاء أول نوفمبر (تشرين الثاني) ١٩٩٧

محمد عابد الجابري

مدخل عام

تاريخ العلاقة بين الدين والفلسفة في الإسلام



أولاً : فتوى نقض وإبرام

إذا نحن أردنا أن نلخص في كلمات مضمون الكتاب الذي بين أيدينا (فصل المقال في تقرير ما بين الحكمة والشريعة من الاتصال) وجوب القول إنه فتوى نقض وإبرام في شرعية الفلسفة، وتأسيس لفقه التأويل، ومن وراء ذلك طرح العلاقة بين الدين والمجتمع.

أما صاحب هذه الفتوى فهو، كما ورد في السطر الأول من الكتاب: "الإمام القاضي العلامة الأوحد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد... بن رشد".

وأما المخاطبون المعنيون **الأول** بهذه الفتوى فهم، بدون شك، الفقهاء والمتكلمون، خاصة منهم "من نهى عن النظر" في كتب القدماء - ومنها "كتب الحكمة" - وحكموا بالكفر على المشتغلين بها، بدعوى أنهم "حرقوا الإجماع" بتأويتهم أشياء في الشرع قيل عنها: "أجمع المسلمون على حملها على ظواهرها".^١

^١) العبارات الم موضوعة بين مزدوجتين "... هي لابن رشد.

نحن إذن إزاء فتوى رد واستئنافٍ، ضد فتوى "ابتدائية" قضى فيها أصحابها بـ:

- ١- النهي عن النظر في كتب القدماء -ومعلوم أن في مقدمتها كتب المنطق والفلسفة.
- ٢- تكفير الفلاسفة المسلمين لكونهم، في نظر أصحاب الفتوى، "خرقوا الإجماع" في التأويل.

قضيتان تصدى لاستئناف للنظر فيما قاضي قضاة قرطبة الفقيه أبو الوليد ابن رشد الفيلسوف، فانتهى به النظر إلى إصدار فتوى أخرى تبطل الأولى وتقرر، بالعكس منها:

- ١- أن "النظر في كتب القدماء واجب بالشرع"، وأن ما قيل من مخافة الحكمة -أو الفلسفة- للشرع دعوى باطلة: "لأن عشر المسلمين نعلم على القطع أنه لا يؤدي النظر البرهاني (=المستند إلى البديهيات العقلية ومعطيات الواقع والتجربة) إلى مخالفة ما ورد به الشرع، فإن الحق لا يضاد الحق بل يوافقه ويشهد له"، وبالتالي فـ"الحكمة هي صاحبة الشريعة وأختها الرضيعة".
- ٢- ولذلك فـ"نحن نقطع قطعاً أن كل ما أدى إليه البرهان (=النظر الفلسفى) وخالقه ظاهر الشرع، أن ذلك الظاهر يقبل التأويل على قانون التأويل العربي" -الذى يختلف عن قانون التأويل الباطنى-، والذي قوامه "إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازية من غير أن يخل ذلك بعادة لسان العرب في التجوّز" (= في استعمال المجاز): من تسمية الشيء بشبيهه أو بسيبه أو لاحقه أو مقارنه أو غير ذلك من الأشياء التي عدّدت في تعريف أصناف الكلام المجازي".

- ٣- أما التكفير بدعوى "حرق الإجماع في التأويل" فحكم باطل، لأن "الإجماع لا يتقرر في النظريات (= العلوم العقلية، شؤون العقيدة) بطريق يقيني كما يتقرر في العمليات" (= الفقهيات). هذا من جهة ومن جهة أخرى، فإذا كان التأويل قضية مسلماً بها ولا يرتاب بها مؤمن، بل يزداد يقينه بـ"الجمع بين المعمول والمنقول"، فإن ذلك لا يعني أن جميع النصوص الدينية يجب أن يطالها التأويل: "وهذا المعنى أجمع المسلمين على أنه ليس يجب أن تُحمل ألفاظ الشرع كُلُّها على ظاهرها، ولا أن تُخرج كُلُّها عن ظاهرها بالتأويل، واختلفوا في المؤول منها من غير المؤول".

هذه الفتوى الاستثنافية تستند، كجميع الفتاوى والأحكام القضائية، على حياثات يعرضها الفقيه الفيلسوف، عرضاً مفصلاً، يعتمد فيه على العقول والمنقول معاً، موظفاً ثقافته الفقهية والكلامية والفلسفية الواسعة وقدرته الجدلية والبرهانية الفائقة. وسنعمل على الإمام بها في المقدمة التحليلية التي تلي هذا المدخل. أما هنا، في هذا المدخل، فسنحاول شرح الظروف والملابسات التي أفضت إلى صدور تلك الفتوى الابتدائية القاضية بتحريم النظر في كتب القدماء وتکفير المشتغلين بالفلسفة، فالقضية لها تاريخ. وبدون استحضار محطات هذا التاريخ ومعارجه، لن يتأنّى لهم حياثات الحكم الذي أصدره ابن رشد ولا دوافعه ومراميه.

ثانياً: الفلسفة في الإسلام: بين السياسة والإيديولوجيا

لتاريخ الفلسفة في الحضارة العربية الإسلامية مظهران: مظهر سياسي إيديولوجي، ومظهر فكري نظري. فالحاجة إلى الفلسفة، كالحاجة إلى محاربتها وتضييق الخناق على أهلها، كانت تليهما دوماً اعتبارات سياسية مباشرة أو غير مباشرة. ولكن بما أن الفلسفة كانت تنتمي إلى "علوم الأوائل"، بل كانت عماد هذه العلوم، وبما أن الثقافة العربية الإسلامية قد نمت وترعرعت بمعزل عن هذه العلوم وفي استقلال عنها - كاد يكون تماماً فقد كان طبيعياً أن يشعر العاملون في الحقل الثقافي العربي الإسلامي "الخالص" بنوع من الاختلاف وـ"الغيرية" إزاء علوم الأوائل تلك، خصوصاً وقد كانت تنقل حاهزةً بالترجمة، حاملةً معها كل مظاهر "الاختلاف" الذي يميز ثقافة عن أخرى: الاختلاف على صعيد اللغة والمصطلح، وطريقة العرض والبيان، فضلاً عن الاختلاف على صعيد التصور والرؤية.

لنعرض باختصار هذين المظهرين، السياسي والفكري، في تاريخ الفلسفة في الإسلام، ولنبدأ بالمظهر الأول، مركزين على الجوانب التي لها علاقة

مباشرة بالموضوع الذي نحن بصدده : موضوع فتوى تحريم النظر في الفلسفة، وفتوى الرشدية المضادة.

١- في المشرق: الدولة والفلسفة

أ- في البدء كانت السياسة

تذكر المصادر العربية القديمة أن خالد بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان المتوفى سنة ٨٥ هـ كان أول من اشتغل بالعلوم القديمة، خاصة منها الكيمياء والتجميم والطب، وأنه قد جاء بها إلى دمشق من الإسكندرية التي كانت انتقلت إليها كتب اليونان وعلومهم وصارت موطنًا للفلسفة الدينية الهرمزية^٢ منذ القرن الثاني الميلادي. وتضيف بعض المصادر أن هدف هذا الأمير الأموي كان الحصول من خلال الكيمياء (التي كانت قضيتها يومئذ تحويل المعادن الحسية من رصاص وثanas إلى معادن نفيسة : فضة وذهبًا)، على المال الضروري لاستعادة حقه في الخلافة التي حرم منها (كان الأمويون قد اتفقوا في مؤتمر الجایة، الذي عقدوه سنة ٦٤ هـ بعد وفاة يزيد بن معاوية، على نقل الخلافة إلى مروان بن الحكم، ثم إلى خالد بن يزيد - صاحبنا هذا - من بعده، ثم إلى عمرو بن سعيد بن العاص). وقد نقض مروان ذلك الاتفاق، فأقصى خالد بن يزيد وأخذ البيعة لبنيه عبد الملك، بليه عبد العزيز).

وإذا صحت هذه الرواية فستكون السياسة، أعني الحاجة إلى المال لاستعادة "الحق في الخلافة"، هي التي كانت وراء "أول نقل في الإسلام من لغة إلى لغة" كما يقول ابن النديم^٣. ولما كان "المنقول"، وهو الكيمياء، مرتبطة آنذاك بـ "التجميم" ويتسمى مثله إلى مجموعة "العلوم السرية" السحرية، التي تحمل بين

^٢ نسبة إلى هرمس "مثلث الحكم" ، وهو الاسم الذي أطلقه اليونان على أحد آلهة المصريين القدماء ، الإله "طوت" إله الفنون والعلوم عندهم وكاتب كبير آهتمهم: أوزيريس . وقد جعله بعض المؤلفين القديامي هو النبي إدريس . والفلسفة الدينية الهرمزية خليط من المعتقدات الدينية والأراء الفلسفية، وتحتل فيها "العلوم السرية" من كيمياء وتجميم وسحر الخ.. موقعنا أساسياً، فضلاً عن ادعاء النبوة والعرفان. أنظر تفاصيل أوفى حول الموضوع في كتابنا "تكوين العقل العربي" الفصل الثامن الفقرة ٤. مرکز دراسات الوحدة العربية. بيروت.

^٣ ابن النديم. الفهرست. طبعة فلوجل. طبعة مصورة. مكتبة خياط. بيروت. د.ت.

طياتها اعتقادات مخالفة لعقيدة الإسلام، من حيث إيمانها بتأثير الكواكب في مصير الإنسان (=التحجيم) وبالتالي نسبة التأثير إلى غير الله الخ... فلقد كان لابد أن تثير هذه "العلوم" ردود فعل مضادة من جانب الفقهاء الذين لم يترددوا في ربط "علوم الأوائل" جملة، بالوثنية والشرك، ومن ثم الإفقاء بتجريدها.

هناك مظاهر سياسي آخر ارتبط منذ البداية، أيضاً بتاريخ "العلوم القدิمة" في الإسلام. يتعلق الأمر هذه المرة بتوظيف إيديولوجي سافر لعناصر من الثقافات القدิمة في الصراع الذي خاضه ضد الدولة الأموية أولئك الذين يعرفون في كتب "الفرق" باسم "الغلاة"، وهم الذين غالباً في حق من كانوا قد ارتبطوا بهم من أئمة الشيعة حتى رفعوهم إلى درجة النبوة والألوهية، بل لقد ارتفع بعضهم بأنفسهم إلى الدرجة نفسها.

لقد وظف هؤلاء "الغلاة" شططاً من الفلسفة الدينية الهرمزية التي كان لها حضور في الكوفة والتي كانت تتعارض على طول الخط مع عقيدة التوحيد كما يقررها القرآن. لقد كانت فلسفة دينية تقول بـ "الوسائل" أي بعقل سماوية تتوسط بين الله والعالم وتتخذ من الكواكب والنجوم مطايها لها. ومن هنا اتخاذ أتباع هذه الديانة (الذين عرفوا باسم الصابئة و"صابئة حران" بصورة خاصة) هيكل و"أصناماً" كوسائل "تربّهم" إلى القوى العليا وتمكنهم من استمداد "الأسرار" منها. وعلى العموم تقوم الفلسفة الدينية الهرمزية أصلاً على الاعتقاد في "الأسرار" التي تمنح أشخاصاً معينين قوى خارقة فوق بشرية تمكنهم من الاتصال بالعالم العلوي والإيتان بالمخوارق مما يكرس الزعامنة الروحية ويسهل تعبئة "الجمهور" ...

لقد وظف أولئك الغلاة هذه الفلسفة الدينية الهرمزية السحرية، إذن، في تحنيد الساخطين على الحكم الأموي وراء أئمة الشيعة معتمدين "التأويل الباطني" لكثير من الآيات القرآنية، وهو تأويل يخرج بها تماماً عن منطوقها وسياقها وأسباب نزولها، ويصرف معناها إلى خدمة أغراضهم السياسية. فكان طبيعياً، إذن، أن يشيروا ضدهم سخط الفقهاء، فضلاً عن نقمـة الحكام الأمويين الذين لا حقوق لهم وتمكنوا من إعدام كثيرين منهم.

كان ذلك في العقود الأخيرة من العصر الأموي. وعندما انتصرت الثورة العباسية وتذكر العباسيون للعلويين الشيعة الذين كانوا المساهمين الرئيسيين فيها، تحول هؤلاء إلى معارضة مسلحة في أول الأمر، ثم اختاروا استراتيجية المعارضة الثقافية بعد ذلك. وهكذا نشط أنصار الأئمة الشيعة من الكوادر المثقفة في توظيف الموروث الهرميسي "العلمي" و"الفلسفي" في دعاياتهم السياسية وعملوا على إنشاء تنظيمات باطنية متماضكة، فأصبحت الباطنية حركة سرية تغزو العالم الإسلامي من مشرقه إلى مغربه، مهددة الخلافة العباسية في الأطراف كما في المركز.

هذا من جهة ومن جهة أخرى كانت هناك في العصر الأموي معارضة سياسية دينية اتجهت اتجاهها عقلانياً تنويرياً، وعملت داخل النظام لإصلاحه أو تغييره. كان منهم جماعات من "المرجئة" الذين لم يوافقوا الخوارج في تكفيرهم مرتكبي الكبيرة (الأمويين بالذات)، وكان منهم "القدرية" الذين ناهضوا أيديولوجياً الجبر، التي كرسها الأمويون، لتبرير أفعالهم وقالوا بقدرة الإنسان على خلق أفعاله، وبالتالي تحمله مسؤوليتها، وكان ذلك موقفاً عقلانياً ضد عقيدة "الجبر" التي كرسها الأمويون لتمرير أعمالهم بحسبها إلى قضاء الله وقدره. وكان هناك في مقابل هؤلاء وأولئك "أهل السنة والجماعة" الذين كانت صفوهم تضم فقهاء كباراً اختاروا "أهون الضررين": فضلوا الحكم الأموي غير العادل على استمرار الفتن والثورات، فسلكوا مسلكاً "محافظاً" في الدين كما في السياسة. وهكذا بُرِزَ تياران فكريان يعملان داخل الدولة الأموية: تيار إصلاحي جذري عقلاني الاتجاه على رأسه "القدرية" الذين سيسماون "معزلة"، وتيار محافظ يميل في الغالب إلى "التقليد" ومهادنة الوضع القائم، وهم "أهل السنة والجماعة".

عندما قامت الثورة العباسية كان من بين العاملين النشيطين فيها رجال من التيار الأول الذي عرف منذ بداية الثورة باسم "المعزلة". أما المحافظون من "أهل السنة والجماعة" فقد بقي كثير منهم على ولائهم للأمويين، خصوصاً وقد هاجم العنف الشديد والواسع الذي مارسه العباسيون، في أول عهدهم، ضد بقايا الأمويين وأنصارهم. وهكذا شهد العصر العباسي الأول تبادل

الموقع بين "حزب الحكومة" و "حزب المعارضة": فالقدرية العقلانية (المعتزلة)، الذين كانوا في المعارضة بالأمس، صاروا مع الدولة يشكلون نخبتها المثقفة التي واجهت التيارات المعارضة (من خارج الإسلام) كالمانوية وغيرها. أما فقهاء "السنة" المحافظون الذين كانوا من قبل مسالين للأمويين فقد تحولوا إلى معارضة دينية تمارس السياسة باسم الدين ومن خلاله.

كانت هناك إذن معارضتان للدولة العباسية: معارضة تعمل خارج الدولة وتعتبرها مغتصبة للحكم كسابقتها دولة الأمويين، وهي المعاشرة الشيعية والتنظيمات الباطنية، توظف الجانب الغنوسي، "الباطني" العرفاني من "علوم الأوائل". ومعارضة أخرى داخل الدولة، تعتبر هذه الأخيرة منحرفة مبتدعة لتبنيها لآراء المعتزلة، وهي المعاشرة التي ترعمها من بقوا يتسمون بـ "أهل السنة والجماعة"، وقد جلأوا إلى توظيف الحديث النبوى الذي صار يتضخم بـ "الوضع"؛، متمسكين بظاهر النصوص، مفضليين الرواية على "الدراءة"، وكان على رأسهم أحمد بن حنبل ومناصروه أولاً، ثم الأشاعرة ثانياً.

بـ- منطق الدولة... وال الحاجة إلى المنطق

لم يكن في وسع المعتزلة مواجهة الفلسفة الدينية الباطنية بمنطقهم البیانی، فهم وإن تمكروا من "إفحام" كثير من "الزنادقة" أتباع المانوية ومعاندة "أهل السنة والجماعة" ، أهل الحديث والرواية، فلم يكن في مستطاعهم هزم الغنوص الباطني، خصوصاً وقد كان يتغذى من الفلسفة الدينية الهرمزية ويوظف الفلسفة اليونانية وعلومها في تشيد رؤية للعالم مبنية على إقامة التماثل والتناسب بين الإنسان والكون، بين مملكة الأرض ومملكة السماء، بين نظام الكون بأرضه وسمائه ونظام الدولة الذي تحلم الباطنية بتشبيده، مما جعل

^٤) الوضع في الحديث أشكال وأنواع: فمن أحاديث تختلف اختلافاً لتأييد قضية ظرفية، سياسية أو مذهبية، إلى نسبة كثيرة من المرويات الإسرائيلية، من التوراة والتلمود، إلى رسول الإسلام لغرض أو آخر، إلى إحداث تحرير أو بتر أو تغيير في أحاديث نبوية، إلى صياغة "أحاديث" في الأخلاق الخ..

المسافة تضيق، عند الباطنية الإسماعيلية، من خلال هذه المماطلة والتناسب، بين الألوهية والبشرية، إلى درجة تسمع برفع "الإمام" إلى مقام الألوهية.
لم يكن إذن في مقدور المعتزلة الدخول في معارك إيديولوجية مع الباطنية المتكلفة، فعلم المعتزلة بياني وعلم الباطنية عرفاً، والجسر بين العالمين لم تكن قد شيدت بعد. كان لابد إذن من سلاح آخر قادر على مواجهة الباطنية وفلسفتها الدينية. ولم يكن هناك من سلاح قادر على مواجهة الغنوص، أو العرفان، غير "اللوغوس" أو العقل. كانت الفلسفة الباطنية تنتسب إلى فيتاغورس وأنبازقليدس وغيرهما من الفلاسفة اليونانيين ذوي الاتجاه الروحاني، سواء الحقيقين منهم أو المنحولين. وكان خصوم هؤلاء، في عالم الفكر اليوناني نفسه، هم أرسطو وأتباعه المشائين.^٦ وإذا فلقد كان لابد من الاستجاد بأرسطو، أعني بمنطقه وموسوعته العلمية الفلسفية، إذا أريد فعلاً مواجهة الغنوص الباطني و مختلف الاتجاهات العرفانية.

ذلك هو مغزى "حلم المؤمن"، الحلم الذي يقول عنه ابن النديم إنه كان "من أوكر الأسباب في إخراج الكتب"^٧، كتب أرسطو وترجمتها إلى العربية. لقد حصر أرسطو الحُسْن - في هذا الحلم - في ثلاثة: ما حسُن في العقل، ما حسُن في الشرع، وما حسن عند الجمهور. ولا شيء غير ذلك. إنه النفي القاطع للعرفان كمصدر للتحسين والتقييم، كمصدر للمعرفة الصحيحة، وعلى العموم كمصدر لإعطاء الأشياء قيمة..

ولم يكن لجوء المؤمن العباسي إلى أرسطو لمقاومة العرفان والفلسفة الدينية الباطنية بدعة ولا تحديداً في تاريخ الثقافة، فلقد سبق أن واجهت الكنيسة المسيحية في أول أمرها هجمات الغنوص الشرسة ولم تتمكن من مقاومتها والانتصار عليها إلا بتوظيف المنطق الأرسطي، وكان ذلك في

^٦) يطلق على أتباع فلسفة أرسطو اسم "المشاوون" وقد جاءت هذه التسمية من كون أرسطو كان يلقى دروسه وهو يمشي (في حدقة المعهد المنسوب إليه "اللقيوم" : الليسه).
^٧) ابن النديم. نفس المرجع المذكور أعلاه. أنظر تحليلنا لهذا الحلم في كتابنا: "تكوين العقل العربي". مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. ص ٢٢٢ وما بعدها.

الحقيقة هو بداية الطريق الذي سلكه منطق أرسطو وموسوعته الفلسفية في رحلتهم إلى النصارى السريان العرب ثم إلى بيت الحكم في بغداد. لقد كان اللجوء إلى أرسطو، إذن، جزءاً من استراتيجية ثقافية قوامها نشر المعرفة العلمية (على أكمل صورة عقلانية كانت عليها يومئذ) واعتماد المنطق الأرسطي منهجاً في تقرير الآراء والدفاع عنها. ومع أن اعتماد هذا المنطق والغرف من المعارف العلمية، التي ألف فيها أرسطو، كان بهدف مقاومة الإيديولوجيا الباطنية، الخصم اللدود لكل من أهل السنة والمعتزلة، فإن ردود فعل هذه الأطراف كانت على غير المتوقع: إن القضية القائلة: "عدو عدو صديقي" لم يثبت صدقها هذه المرة: فأرسطو الذي استُتجَّد به مقاومة الإيديولوجيا الباطنية لم يتم الترحيب به من جانب أعداء هذه الإيديولوجيا من المعتزلة وأهل السنة. بل لقد وقف هذان الخصمان في خندق واحد ضد أرسطو والفلسفة عموماً كما وقفوا ضد الباطنية:

- وقف المعتزلة ضد أرسطو وعلومه لأنَّه جاء ليحل محل "منطقهم" و"كلامهم" الذي شيدوه بواسطة بناء الشاهد - العالم الحسي - بالشكل الذي يسمح لهم بالاستدلال منه على الغائب، أي على التصور الذي شيدوه عن الله: ذاته وصفاته وأفعاله. فالمطلَّق عند المعتزلة هو أصولهم العقائدية، يلتمسون لها السنداً من "الشاهد": أي من كل ما هو مشاهد في حياة الإنسان، بما قي ذلك اللغة والمجتمع والطبيعة. أما منطلق أرسطو فهو معطيات الطبيعة، ومن أجل تبرير قوانينها ونظمها يفترض علماء إلهياً، على قمته الحرك الأول الذي جعله الأصل في الحركة في العالم الطبيعي.

- ووقف أهل السنة ضد منطق أرسطو وعلومه لأنَّه، فضلاً عما تقدم، يجعل من العقل المرجعية الوحيدة بينما هم يعتمدون النقل والرواية الخ...
- أما الباطنيون فقد سلَّكوا إزاء أرسطو وما ترجم من منطقه وعلومه موقفاً براغماتياً: يأخذون منه ما يصلح للتوظيف في فلسفتهم الدينية ويتركون الباقي.

جــ منطق الدولة... وال الحاجة إلى "السنة"

وتلعب السياسة مرة أخرى دورها في توزيع الأوراق على الصعيد المذهبي والإيديولوجي وإعادة ترتيبها. لقد انقلب الخليفة العباسي المتوكل على المعزلة وانحاز إلى "أهل السنة" لأسباب سياسية داخلية تقع خارج الصراع المذهبي بين الأطراف التي تتحدث عنها : لقد أراد المتوكل تحقيق مصالحة "تاريخية" ، ولكن انتهازية، مع قوى المعارضة السنوية الخبلية التي كانت تهيمن على "الشارع" ، وذلك أملا في التخلص من نفوذ القواد العسكريين الأتراك ، أو على الأقل موازنة نفوذهم بـ "أهل السنة". لقد تقوى نفوذ العسكريين الأتراك آنذاك إلى درجة أصبح معها المتوكل رهينة في أيديهم ، وأكثر من ذلك حاولوا اغتياله والتخلص منه مرارا إلى أن نجحوا في ذلك بمؤامرة دبروها مع ابن المتوكل نفسه^٧.

وهكذا احتل أهل السنة، نتيجة هذا "الانقلاب" المضاعف، موقع إيديولوجيي الدولة. لقد حلو محل المعزلة في موقع السلطة فضيقوا الخناق عليهم فترابع حضورهم، في الساحة الثقافية والإيديولوجية، إلى درجة الصفر أو قريبا منها، وبقي أهل السنة وحدهم في الميدان. وبما أن "النقل" و"الرواية" لا يكفيان في بناء مذهب وإيديولوجيا للدولة تقاوم بها، أو على الأقل توازن بها، مذاهب الخصوم الذين كانوا يعتمدون على "العقل" نوعا من الاعتماد في تقرير مذاهبهم ونشرها، فقد اضطر أهل السنة إلى تبني منهج المعزلة، أقرب خصومهم إليهم، خصوصا عندما قام تلميذ المعزلة أبو الحسن الأشعري يعلن أمام الملأ (سنة ٣٠٠ هـ) انسحابه من صفوف المعزلة وانضممه إلى أهل السنة، وقام بتأسيس ما سيعتبر "مذهبها وسطا" سمى باسمه. ذلك هو المذهب الأشعري الذي سيكتسح ساحة أهل السنة ويختص منهج المعزلة وكثيرا من مقدماتهم العقلية ليصبح إيديولوجيا الدولة العباسية التي ستجعل منه عقيدة رسمية لها، كما سنرى بعد قليل.

^٧) أنظر تفاصيل حول هذا الموضوع في كتابنا "المثقفون في الحضارة العربية الإسلامية": مختلة ابن حنبل ونكتة ابن رشد. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. ص ١٠٧ وما بعدها.

د- الفلسفة تحول إلى حليف موضوعي للباطنية

أما الفلاسفة الذين لم تعد الدولة المركبة راعية لهم، كما كان الشأن مع الكندي زمن المؤمن والمعتصم، فقد وجدوا ملجاً لهم في نوع من "الحلم الفلسفي" و"التصوف العقلي" دشنها الفارابي بتبنّيه لنظرية الغيض، التي كرستها الأفلاطونية الحديثة، ثم اقترب به ابن سينا إلى عرفان الباطنية الإسماعيلية، الذين درس على فلاسفتهم، يجدوه الطموح إلى تأسيس فلسفة مشرقة تحل محل الفلسفة المنشائية الأرسطية، يجمع فيها جمعاً تلفيقياً بين ثوابت هذه والثوابت التي رسخها المتكلمون المعتزلة، انطلاقاً من القرآن والوراث الدين الإسلامي. وهكذا ظهرت الفلسفة مع الفارابي وأبن سينا بمعظمه من يتطلع إلى احتواء الدين إيديولوجيًّا، فجاء الحليف الموضوعي للتيارات الباطنية التي عملت واستمرت تعمل على احتوائه سياسياً.

وهكذا تحددت جوانب الصراع واتضحت معالمه: الخلافة العباسية ومذهبها الأشعري من جهة، والخلافة الفاطمية ومذهبها الباطني الإسماعيلي من جهة أخرى. وكما شيد الفاطميون جامع الأزهر بعاصمتهم القاهرة، ليكون مدرسة لتكوين الأطر للمذهب والدولة، شيد السلاجقيون الحاكمون في بغداد باسم الخليفة العباسي والمذهب الأشعري السني مدارسً لتكوين الكوادر لهذا المذهب ودولته (المدارس النظامية الشهيرة)، خصوصاً وقد كاد نشاط الدعاة الإسماعيليين أن يكتسح بغداد نفسها. وسيكون الغزالى الشخصية العلمية الأبرز في هذه المدارس والمناضل ضد الباطنية وحليفها الموضوعي: فلسفة ابن سينا، كما سنرى.

هـ- الغزالى كمنظر إيديولوجي للدولة، ضد الباطنية وضد الفلسفة

ونحن عندما نضع الغزالى هنا في موضع المنظر الإيديولوجي للدولة السلجوقيَّة، على عهد نظام الملك وابنه، فلأن حياة الغزالى وتصريحاته هو نفسه تؤكِّد ذلك تأكيداً. وما يهمنا هنا من مراحل حياته المتموجة هو مرحلتها الوسطى التي بدأها بالتحاقه بحاشية الوزير السلجوقي الأعظم نظام الملك، وذلك في نيسابور سنة ٤٦٨ هـ (وكان الغزالى قد ولد سنة ٤٥٠ في مدينة طوس، وتلَّمِّذ بالخصوص على إمام الحرمين الجويني، زعيم الأشاعرة

يوليو ١٩٦٣). كان الوزير نظام الملك قد دشن سياسة ثقافية مقاومة الفزو الباطني الذي كان استفحل أمره في بغداد نفسها، فاكتسح الساحة الثقافية وتطور إلى عمليات "فداءية" من نوع الاغتيالات السياسية، ذهب ضحيتها كثير من الشخصيات العلمية ورجال الدولة (كان نظام الملك نفسه إحدى ضحاياها).

أسس نظام الملك إذن المدارس المعروفة باسمه (المدارس النظامية) لمقاومة الاتكـساح الباطـني، مركـزاً عـلـى المذهب الأـشـعـري كـمـذـهـب رـسـمي للـدـوـلـة. وقد عـيـنـ نظامـ الملكـ الغـزـالـيـ سـنـةـ ٤٨٤ـ هـ لـلـتـدـرـيـسـ فـيـ نـظـامـيـةـ بـغـدـادـ فـكـانـ فـيـهـ الشـخـصـيـةـ الـعـلـمـيـةـ الرـسـمـيـةـ، وـالـمـتـحـدـثـ باـسـمـ النـظـامـ، يـحرـكـهـ فـيـ ذـلـكـ، كـمـاـ يـقـولـ هوـ نـفـسـهـ: "طـلـبـ اـلـجـاهـ وـاـنـتـشـارـ الصـيـتـ" ^{٨٨}. فـأـلـفـ فـيـ الرـدـ عـلـىـ الـبـاطـنـيـةـ وـالـفـلـاسـفـةـ وـفـيـ تـقـرـيرـ المـذـهـبـ الأـشـعـريـ عـقـيـدـةـ رـسـمـيـةـ لـلـدـوـلـةـ كـمـاـ سـنـىـ بـعـدـ قـلـيلـ، وـبـقـيـ فـيـ بـغـدـادـ إـلـىـ شـهـرـ رـجـبـ مـنـ سـنـةـ ٤٨٨ـ هـ ثـمـ غـادـرـهـ إـلـىـ سـورـيـةـ مـعـتـزـلاـ الـوـظـيفـةـ، مـدـشـنـاـ بـذـلـكـ الـمـرـحـلـةـ الـثـالـثـةـ مـنـ حـيـاتـهـ الـمـطـبـوـعـةـ بـالـتـصـوـفـ مـهـارـسـةـ وـتـأـلـيـفـاـ.

يحدثنا الغزالي في سيرته الذاتية "المنقد من الضلال" أنه انصرف إلى دراسة الفلسفة لمدة ثلاثة سنوات (٤٨٤-٤٨٧هـ) وهو أستاذ في بغداد. ونحن نعلم أنه خلال الستين الأخيرتين من مقامه في بغداد ألف في الرد على الباطنية وال فلاسفة، وفي تقرير المذهب الأشعري بصورة دوغمائية رسمية. لقد ألف في هاتين الستين كتبه التالية على الترتيب : "فضائح الباطنية وفضائل المستظهرية" (نسبة إلى الخليفة المستظهر بالله العباسى) ثم كتاب "مقاصد الفلسفة" يليه "تهافت الفلسفه" ثم ختم بكتاب "الاقتصاد في الاعتقاد" عرض فيه عقيدة الأشاعرة، لا عندهم "المقدمين" من المتكلمين بل عندهم "المتأخرین منهم" ، حسب تعبير ابن خلدون، المنهج الذي يعتمد القياس الصوري الأرسطي بدل الاستدلال بالشاهد على الغائب. إن لجوء الغزالي إلى المنطق الأرسطي واعتباره إياه "معياراً للعقل عاملاً، وتصريحة بأن من لا

^٨ الغزالى: النقد من الضلال. تحقيق جهاد صليبا وكمال عياد. دار الأندلس. بيروت. ١٩٨١. ص ١٣٤.

^٩) الغزالى: نفس المرجع. ص ٩٥.

يحيط به علما "فلا ثقة له بعلومه أصلاً"، لم يكن في الحقيقة من أجل المنطق ذاته بل كان بهدف الوقوف في وجه نظرية "التعليم" الباطنية، النظرية التي تقرر ضرورة الرجوع إلى "المعلم"^{١٠} (وهو هنا الإمام الفاطمي).

لقد ألف الغزالي هذه الكتب خدمة للدولة السلجوقية السنية في معركتها الإيديولوجية ضد خصومها الباطنيين، وأيضاً ضد المعتزلة وال فلاسفة. لقد كان الغزالي يدرك أن الباطنية تعتمد في إيديولوجيتها نفس الأسس التي شيد عليها ابن سينا فلسفته، فكان تقويض كيان المذهب الباطني يتطلب زعزعة الأسس الفلسفية التي يبني عليها. ومن هنا تصديه للكشف عن "فضائح الباطنية" من جهة وبيان "تهافت الفلسفه"^{١١} من جهة أخرى.

^{١٠}) انظر تفصيل القول في ذلك في كتابه: التراث والحداثة. الفصل السابع خصوصاً ص ١٧٢ وما بعدها. مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت.

^{١١}) يقول الغزالي في مقدمة كتابه "فضائح الباطنية" ما نصه: "أما بعد فلاني لم أزل مدة المقام بمدينة السلام (بغداد) متشوفاً إلى أن أخدم المواقف المقدسة النبوية الإمامية المستظهرية، ضاعف الله جلالها ومد على طبقات الخلق ظلالها، بتصنيف كتاب في علم الدين أقضى به شكر النعمة وأقيم به رسم الخدمة (...). حتى خرجت الأوامر الشريفية المقدسة النبوية المستظهرية بالإشارة إلى الخادم في تصنيف كتاب في الرد على الباطنية مشتملاً على الكشف عن بدھهم وضلالتهم (...). فرأيت الامثال حتماً، والمسارعة إلى الارتسام حزماً (...). إذ يقل على بسيط الأرض من يستقل في قواعد العقائد بإقامة الحجة والبرهان، بحيث يرقىها من حضيض الظن والحسبان إلى يفاع القطع والإستيقان، فإنه الخطب الجسيم، والأمر العظيم الذي لا تستقل بأعبانه بضاعة الفقهاء ولا يضطلع بأركانه إلا من تخصص بالمعضلة الرباع، لما نجم في أصول الديانات من الأهواء واحتلطم عبسالك الأوائل من الفلاسفة والحكماء. فمن بوطن غيهم كان استمداد هؤلاء، فإنهم بين مذاهب الشنوية والفلسفه يتزدون وحول حدود المنطق في مجادلاتهم يتدنوون...". (أبو حامد الغزالي، فضائح الباطنية، تحقيق عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت، ١٩٦٤، ص ٢ وما بعدها). ويقول في مقدمة كتابه "الاقتصاد في الاعتقاد" ما نصه: "الحمد لله الذي احتبى من صفة عباده عصابة الحق وأهل السنة، وخصهم من بين سائر الفرق بعزايا اللطف والمنة، وأفاض عليهم من نور هدايته ما كشف به عن حقائق الدين (...). حتى اهتدوا بها إلى أسرار ما أنزله على لسان نبيه وصفيه محمد (ص) سيد المرسلين، وتحققوا أن لا معاندة بين الشرع المنقول والحق المعمول، وعرفوا أن من ظن من الحشووية وجوب الجمود على التقليد واتباع الظواهر، ما أتوا به إلا من ضعف العقول وقلة البصائر، وأن من تغلغل من الفلسفه وغلاة المعتزلة في تصرف العقل حتى صادموا به قواعط الشرع، ما أتوا به إلا من خبث الضمائير. فمیل أولئك إلى التفريط ومیل هؤلاء إلى الإفراط وكلاهما بعيد عن الحزم والاحتياط، بل الواجب المحروم في قواعد الاعتقاد ملازمنة الاقتصاد والاعتماد على الصراط المستقيم". أبو حامد الغزالي. كتاب الاقتصاد في الاعتقاد. تحقيق عادل العوا. دار الأمانة. بيروت. ١٩٦٩ . ص ٦٩ .

(والغالب على الظن أن الغزالي قد كلف بالرد على الباطنية وال فلاسفة بعد مقتل نظام الملك سنة ٤٨٥ هـ على يد "فدائبي" الإسماعيليين). وقد تعرض لأزمة روحية بعد الفراغ من تأليف هذه الكتب سنة ٤٨٨ هـ - وربما أزمة سياسية أيضاً - فانت حل الخروج إلى الحج وقصد سوريا وقطع صلته بالدولة السلجوقية منتصراً إلى التصوف ممارسة وتأليفاً. وسنعود إلى الغزالي عند الحديث عن الصراعات المذهبية من داخلها. أما الآن فلنواصل الحديث عن الفلسفة والسياسة، ولنتنقل إلى المغرب والأندلس هذه المرة.

٢- في الأندلس والمغرب: الفقه وغربة الفلسفة

أ- غياب الفرق... ومشروع سيكون له ما بعده

كان ذلك في المشرق. أما الأندلس التي شيد فيها -سنة ١٣٨ هـ - عبد الرحمن الداخل، الأمير الأموي الوحيد الذي نجا من قبضة العباسين، دولة نافست زمن الناصر (توفي سنة ٣٥٠ هـ) بغداد المأمون في جمع الكتب والعناية بالعلوم العقلية والشرعية سواء بسواء... أما الأندلس، فقد بقيت، هي والمغرب، بعيدة عن الصراعات المذهبية التي شهدتها المشرق، بين المعتزلة والأشاعرة، واستطاعت أن تفلصل إلى الحد الأدنى من نشاط الشيعة الباطنية على حدودها وأطرافها. وهكذا بقي "إسلام السلف" سائداً فيها وبقيت المذاهب العقدية الأخرى تتحرك على اهواه... ك مجرد توجّات آتية من مركز بعيد.

وفي الوقت الذي كان فيه الباقلاني وعبد القاهر البغدادي وأبو الحسن الماوردي وغيرهم من كبار المتكلمين والفقهاء يعملون على ترسيم المذهب الأشعري و "إغلاق" حدوده وآفاقه، الشيء الذي تبلور في نص من ورقتين وزع على الناس باسم "الاعتقاد القادر" -نسبة إلى الخليفة العباسى القادر (٣٨١-٤٢٢)- وطلب منهم التقييد به وحده، بعد أن "كتب الفقهاء خطوطهم فيه أن هذا اعتقاد المسلمين ومن خالفه فقد فسق وكفر"... في نفس هذا الوقت، تقريراً، كان ابن حزم الأندلسي (٣٨٤-

٤٥٦- هـ) يجتهد في صياغة مذهب كلامي وفقهي يقوم على اعتماد الظاهر من النصوص والرجوع إلى الأصول، ضداً على تأويلات المعتزلة والأشاعرة وتفريعات فقهاء المذاهب الأربعة.

وهكذا برزت ظاهرية ابن حزم كمشروع إيديولوجي يقدم نفسه كسلاح نظري تواجه به الدولة الأموية في الأندلس خصميها الكبيرين: الفاطميين في مصر والعباسيين في بغداد. غير أن الإعلان عن هذا المشروع جاء متاخرًا جداً: لقد كانت الدولة الأموية في الأندلس تلفظ أنفاسها الأخيرة لترك المجال لـ "فوضى" ملوك الطوائف، فبقي مشروع ابن حزم يتنتظر مجيء "السلطان" الذي يبناه وينفذه^{١٢}.

وسيأتي "السلطان" المطلوب بعد أزيد قليلا من نصف قرن ليبني المشروع الخزمي بعد تطويره وتوسيع آفاقه بالصورة التي يستحب لطلبات التطور الحاصل: إنها الدولة الموحدية التي سيعيش فيلسوفنا ابن رشد في كنفها، مساهما في تعميق وتصحيح استراتيجيتها الثقافية التجديدية، كما سترى. وقبل ذلك لابد من التعرف على "وضع" العلوم القديمة في الأندلس قبل سطوع شمس الفلسفة فيها مع ابن رشد، فالفلسفة لا تزدهر ولا تعطى لها الكلمة إلا بعد طول مخنة.

بـ-نهضة علمية واسعة... يعقبها استبداد على الفلسفة وعلومها

عرفت الأندلس نهضة علمية واسعة وشاملة على عهد الدولة الأموية فيها، وبالخصوص زمن الناصر وابنه المتصر اللذين استجلبوا "من بغداد ومصر وغيرهما من ديار المشرق عيون التأليف الجليلة والمصنفات الغريبة في العلوم القديمة والحديثة [...]. ما كاد يضاهي ما جمعته ملوك بني العباس في الأزمان الطويلة. وتهيأ له ذلك لف्रط محبته للعلم، وبعد همته في اكتساب الفضائل، وسمو نفسه إلى التشبيه بأهل الحكمة من الملوك. فكثر تحرك الناس في زمانه إلى قراءة كتب الأوائل وتعلم مذاهبهم".

^{١٢}) راجع كتابنا: *تكوين العقل العربي*. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. ص ٣١٠ وما بعدها.

غير أن هذه المكانة السامية التي حظيت بها الفلسفة و "علوم الأوائل" في الفردوس المفقود لم تستمر طويلاً. لقد انقلب الأمر رأساً على عقب عندما استبد الحاجب المنصور ابن أبي عامر (توفي ٣٩٢ هـ) بهشام المؤيد - ابن المستنصر - الذي كان غلاماً لا يحتمل.

استبد المنصور بن أبي عامر بأمر الدولة وعمد إلى تملق الفقهاء ورجال الدين المترمطين بإخراجه من الخزائن ما كان فيها "من كتب العلوم القديمة المؤلفة في علوم المنطق وعلوم النجوم وغير ذلك من علوم الأوائل حاشي كتب الطب والحساب" فأمر " بإحرارها وإفسادها [...]" وفعل ذلك تحبباً إلى عوام الأندلس وتقييحاً لمذهب الخليفة الحكيم (المستنصر بالله) عندهم، إذ كانت تلك العلوم مهجورة عند أسلافهم مذمومة بأسنة رؤسائهم. وكان كل من قرأها مُتهماً عندهم بالخروج من الملة، ومظنوناً به الإلحاد في الشريعة، فسكن أكثر من كان تحرك للحكمة عند ذلك، وحملت نفوسهم، وتسربوا بما كان عندهم من تلك العلوم [...] إلى أن انقرضت دولة بين أمية من الأندلس وقام عصر ملوك الطوائف الذين انشغلوا بعضهم "فاشتغل بهم ملوك الحاضرة العظمى قرطبة عن امتحان الناس والتعقب عليهم، واضطرتهم الفتنة إلى بيع ما كان بقصر قرطبة من ذخائر ملوك الجماعة من الكتب وسائر الماتع فبيع ذلك بأوكلس ثمن وأتفه قيمة وانتشرت تلك الكتب بأقطار الأندلس ووجد في خلاها أعلاق من العلوم القديمة كانت أفتلت من أيدي الممتحنين بحركة الحكم، أيام المنصور بن أبي عامر، وأظهر أيضاً كل من كان عنده من الرعية شيء منها ما كان لديه منها، فلم تزل الرغبة ترتفع قليلاً إلى وقتنا هذا. فالحال بحمد الله أفضل مما كانت بالأندلس في إباحة تلك العلوم والإعراض عن تحجيم طلبها إلى أن زهد الملوك في هذه العلوم وغيرها".^{١٣}

^{١٣}) أبو القاسم صاعد بن أحمد الأندلسي. طبقات الأمم. مطبعة التقدم الحديثة. القاهرة. د.ت.

جـ-دولة الفقهاء... وغربة الفلسفة

تلك هي حال العلوم العقلية في الأندلس كما يصفها أبو القاسم صاعد الأندلسي (٤٢٠-٤٦٢ هـ) قبل قيام دولة المرابطين سنة ٤٥٣ هـ. أما في عهد هذه الدولة فيجمع المؤرخون على أن الهيمنة فيها كانت للفقهاء، وذلك لأسباب تتعلق بطبيعة هذه الدولة نفسها. لقد تأسست دولة المرابطين (المشين، اللمنتونيين) على أساس تحالف بين "الدعوة" و"العقيدة"^{١٤}: الدعوة الدينية التي قادها الفقيه عبد الله بن ياسين الذي اتخذ رباطا له في جنوب المغرب (موريطانيا حاليا) للتعليم الديني والدعوة إلى المعروف والنهي عن المنكر، وبين أكبر قبائل الناحية وأقواها شكيمة، قبيلة ملونة التي يعرف أهلها بـ"المشين" (كانوا يضعون اللثام على وجوههم اققاء لحر الصحراء ورمال رياحها كما هي عادة سكان تلك النواحي).

لقد نجح هذا التحالف في تأسيس دولة قوية بالمغرب عندما تمكّن أحد قوادها العسكريين يوسف بن تاشفين، الذي اتّجه شمالاً، من السيطرة على جنوب المغرب وانتزاع مدنه من الزعامات المحلية التي هيمنت على الوضع بعد إخلال دولة الأدارسة (=أسسها في المغرب - بالتحالف مع بعض القبائل- إدريس بن عبد الله الها رب من بطن العباسين زمن هارون الرشيد).

كان يوسف بن تاشفين قائداً عسكرياً شجاعاً سليماً طويلاً إلى الفتح، لا تهمه أَبَهةُ الْمَلْكِ وَلَا مَظَاهِرُهِ، وكانت حاشيته تتكون أساساً من زعماء القبائل ومن الفقهاء. ويبدو أنه لم يكن يعرف سوى الأمazighية إذ يذكر المؤرخون أنه تقدم إليه الشعراء ذات يوم يلقون عليه قصائد المدح للانتصارات التي حققها فسأل من حوله عما يقولون، فلما شرحوا له ما كان يمدحه به أولئك الشعراء علق قائلاً: "إنهم يطلبون الخبر"!

كانت الأندلس في ذلك الوقت مرتعاً لفوضى ملوك الطوائف وتنافسهم وتناحرهم، مما شجع الملوك الأسبان الحيطيين ببلاد الإسلام فيها على التحرك، فتكاثرت هجماتهم وبلغ الأمر ببعض ملوك الطوائف أن تحالفوا معهم ضد

^{١٤} انظر كتابنا: العقل السياسي العربي. ص ٨٨ وما بعدها.

خصوصهم المسلمين، فخشى أعيان الأندلس وفقهازها وملوك الطوائف فيها، وعلى رأسهم المعتمد بن عباد، من تدهور الوضع إلى ما لا تحمد عقباه فقدموا على يوسف بن تاشفين يطلبون منه العبور إلى الأندلس لفرض النظام فيها وتوحيد أقاليمها والتصدي لهجمات الملوك الأسبان ودفع خطرهم عنها، فلبى دعوتهم، وعبر إلى الأندلس عدة مرات وفرض سلطته فيها وصارت جزءاً من أمبراطورية المرابطين.

وعندما توفي يوسف بن تاشفين سنة ٥٠٠ هـ تولى الأمر من بعده ابنه وولي عهده علي بن يوسف وحاول اقتداء سيرة والده والحافظة على إرثه الضخم ومواصلة الدفاع عن الأندلس ورد الأخطر عنها. غير أنه لم يكن قائداً عسكرياً كائياً، بل كان أميناً إلى "الورع والزهد". وقد استبدل في بلاطه الفقهاء حتى صاروا أصحاب الأمر. يقول عنه عبد الواحد المراكشي: "كان إلى أن يعد في الزهاد والمتبتلين أقرب منه إلى أن يعد في الملوك والمتغلبين، و Ashton إيثاره لأهل الفقه والدين، وكان لا يقطع أمراً في جميع ملكته دون مشاورته الفقهاء، فكان إذا ولّ أحداً من قضايه كان فيما يعهد إليه إلا يقطع أمراً ولا يبيث حكمة (=لا يصدر حكماً) في صغير من الأمور ولا كبير إلا بمحض أربعة من الفقهاء. بلغ الفقهاء في أيامه مبلغاً عظيماً لم يبلغوا مثله في الصدر الأول من فتح الأندلس. ولم ينزل الفقهاء على ذلك [...] فكثرت لذلك أموالهم واتسعت مكاسبهم [...] ولم يكن يقرب من أمير المسلمين ويحظى عنده إلا من عَلِمَ الفروع، أعني فروع مذهب مالك، فنفت في ذلك الزمان كتب المذهب (=المالكي) وعمل بمقتضاهما ونبذ ما سواها، وكثير ذلك حتى نسي النظر في كتاب الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم".

د- بنو حمدان : منع الرأي... وإحرق "الإحياء"

ثم يضيف عبد الواحد المراكشي قائلاً: "ودان أهل ذلك الزمان بتكفير كل من ظهر منه الخوض في شيء من علوم الكلام (= فبالآخر الفلسفة وعلوم القدماء)، وقرر الفقهاء عند أمير المسلمين تقبیح علم الكلام وكرامة

السلف له وهرهم من ظهر عليه شيء منه، وأنه بدعة في الدين وربما أدى أكثره إلى اختلال في العقائد".^{١٥}

كان على رأس الفقهاء في الأندلس في هذا العصر أسرتان: بنو حمدين وبنو رشد. وبينما كان بنو حمدين طموحين سياسياً ميالين إلى ترجمة مكانتهم العلمية والاجتماعية إلى نفوذ سياسي مباشر، كان بنو رشد أميل إلى الوقوف عند حدود الوجاهة العلمية والاجتماعية. ومن مظاهر الطموح السياسي لفقهاء بنو حمدين الحملة الشرسة التي شنها كبيرهم أبو عبد الله محمد بن حمدين قاضي قضاة قرطبة على كتاب "الإحياء" للغراوي. تجرد ما وصل إلى الأندلس. ومعולם أن الغراوي كان يريد أن يجعل من كتابه "علوم الدين" فقهاً للروح بعد أن غرق الفقه الرسمي في "الرسوم" والشكليات وصار الناس يتخدون من الفروع أصولاً، وخلا الميدان من العلماء المجتهدين. لقد "شغر منهم الزمان - كما يقول الغراوي - ولم يبق إلا المترسون وقد استحوذ على أكثرهم الشيطان واستغواهم الطغيان، وأصبح كل واحد بعاجل حظه مشغوفاً"، إلى غير ذلك من العبارات الجارحة في حق الفقهاء والتي ملأ بها الغراوي مقدمة كتابه وبتها في ثنايا أجزائه.

لقد رأى فقهاء قرطبة في كتاب "الإحياء" دعوة مباشرة إلى الحد من نفوذهم والثورة عليهم فتجندوا ضده، وقاد الحملة أبو القاسم بن حمدين فأفتوا بتكفير من قرأ كتاب "الإحياء"، واستصدروا من الأمير المرابطي علي بن يوسف بن تاشفين أمراً بإحراقه. فجمعت نسخه وأشعلت فيها النيران في قرطبة وغيرها من حواضر الأندلس والمغرب وكان ذلك سنة ٥٠٣ هـ.

ومن مظاهر الطموح السياسي لبني حمدين قيام القاضي أبي جعفر أخي أبي القاسم المذكور بر Cobb ثورة أهل قرطبة على الوالي المرابطي (بسبب اعتداء أحد جنوده على امرأة من أهل قرطبة)، تلك الثورة التي انتهت بخلعهم للمرابطين ومباعدة ابن حمدين هذا بالإماراة سنة ٥٣٩ هـ، فتسمى بـ "أمير

^{١٥}) عبد الواحد المراكشي: المعجب في تلخيص أخبار المغرب. دار الكتاب. بيروت. ١٩٧٨.
ص ٢٥٢ وما بعدها.

ال المسلمين وناصر الدين". غير أن فريقا من أهل قرطبة انقلبوا عليه واستدعوا ابن هود (آخر ملوك بني هود في سرقسطة) الذي كان يقيم في كنف ملك قشتالة ففر ابن حمدين هاربا. غير أنه لم يمض إلا وقت قصير حتى ثار أهل قرطبة على ابن هود هذا وطردوه وأعادوا ابن حمدين ثانية. ثم إن خصومه من الفقهاء وغيرهم استدعوا ابن غانية، أحد الثوار العتاة على المرابطين الذي كان مستوليا على اشبيلية آنذاك، فلبى دعوتهم وجاء قرطبة وأخرج منها ابن حمدين، فاستجده هذا الأخير بملك قشتالة "النصراني" فدخل قرطبة سنة ٥٤٥ هـ. غير أن ملك قشتالة رأى أن من مصلحته مهادنة ابن غانية والتحالف معه فنصبه على قرطبة.

جرت تلك الحوادث أثناء الحروب بين المرابطين والموحدين وكان ابن رشد الفيلسوف قد ولد سنة ٥٢٠ هـ فعاش قسما منها في طفولته وشبابه. ولما انتصر الموحدون على المرابطين وتمكن عبد المؤمن من تأسيس دولتهم والاستيلاء على مراكش عاصمتها سنة ٥٤١ هـ قصده ابن حمدين في من قصده من "الثاروا" في الأندلس، ولكن بدون طائل فعاد إلى الأندلس واستقر بمالقة يجتر فتلها إلى أن توفي سنة ٥٤٦ هـ.

هـ- بنو رشد... "إلى العلم أميل"

ذلك عن بني حمدين أما بنو رشد فكان أبرز شخصية فيهم هو ابن رشد الجدي، جد فيلسوفنا الذي تولى منصب قاضي قضاة قرطبة سنة ٥١١ هـ على عهد علي بن تاشفين الملك المرابطي ف "سار فيه بأحسن سيرة وأقوم طريقة" وعرف بـ "الحلالة والفضل، والذكاء والبل، والتزاهة والحلم، والمعرفة والعلم". ومع أنه قام بهم دبلوماسية تفاوضية، تارة بتتكليف من الملك المرابطي، وتارة للتحدة باسم أهل قرطبة، فإنه لم تكن له أية مطامح سياسية إذ "كان إلى العلم أميل" كما يقول عنه المؤرخون. وكان قد بدأ تأليف كتابه "البيان والتحصيل"، وهو موسوعة فقهية في عدة مجلدات، قبل توليه القضاء، فبقي مرتبطا به إلى أن طلب الاستعفاء سنة ٥١٥ هـ لينقطع إلى التأليف والتدريس إلى أن توفي سنة ٥٢٠ هـ، وهي السنة التي ولد فيها حفيده الفيلسوف.

أما ابنه أبو القاسم، والد هذا الأخير، فكان، هو الآخر فقيها له عدة تأليف في الفقه والحديث. وقد تولى قضاة قرطبة سنة ٥٣٢ هـ بعد عزل القاضي "الثائر" أبي جعفر بن حمدين الذي سبق الكلام عنه، وبذلك دخل في سلك كبار رجال الدولة كأبيه. ولكنه كان مثلاً إلى العلم أميل، فاستغنى من القضاء وتفرغ، كما فعل والده، للتدريس والتأليف إلى أن توفي سنة ٥٦٣ هـ، وابنه فيلسوف قرطبة في أوج نضجه الفلسفية وقمة مجده العلمي والسياسي بوصفه طيباً لل الخليفة الموحدي وأحد الموجهين للسياسة الثقافية للدولة.

٣- الفلسفة في المشرق: فشل التوفيق

تلك هي الخلفيات السياسية والأطراف الفاعلة في التطور الذي عرفه الفكر العربي الإسلامي، مشرقاً ومغارباً، منذ بداية التناظر للخلاف السياسي في الإسلام، الخلاف الذي يجده مرجعيته الأولى في النزاع بين علي ومعاوية وما تلا ذلك من الاحتكاك الواسع بالوراث الثقافي القديم، سواء منه المعتقدات الدينية أو "علوم الأوائل". لقد تبلورت من خلال مسيرة هذا التطور مواقف فكرية أو تيارات مذهبية ثلاثة رئيسية:

- ١) موقف المتكلمين عموماً، معتزلة وأشاعرة وأهل سنة، من علوم الأوائل وهو موقف يتارجح بين التحرير والمنع وبين الرد والإبطال.
- ٢) موقف الأشاعرة الذين خلت لهم ساحة علم الكلام، أو كادت تخلي لهم، بعد أن قلبت الدولة العباسية ظهر الجن للمعتزلة زمن المتوكل أولاً، ثم ثانياً، عند تبنيها للمذهب الأشعري عقيدة رسمية للدولة زمن القادر، الذي طارد المعتزلة ووصمهم بالفسق والكفر.

- ٣) موقف المشغليين بعلوم الأوائل نفسها و كانوا ثلاثة أصناف:
 - أ- المنصرون إلى العلوم الطبيعية والرياضية والطب من تبنوا الخوض في المنطق والفلسفة، وهؤلاء لم تكن علومهم موضوع توظيف إيديولوجي ولم ينخرطوا في خصومات عقدية ولا في منافسات سياسية. لقد كانوا أفراداً ولم

يكونوا تيارا، ولا كانوا يشكلون اتجاها، كان منهم السنى والشيعي والأشعري والمعتزلي والفاليسوف الخ... وعلى العموم فهم لم يخلطوا بين اشتغالهم بالعلم واتمامهم المذهبى أو السياسي، فبقوا خارج حقل "التهم"، حقل الإيديولوجيا.

ب - المشغلون بعلوم "الباطن" خصوصا منهم التيارات السياسية وعلى رأسها الإسماعيلية التي انكبت على توظيف الموروث الغنوسي الهرمسى اللاعقلانى، بما في ذلك تأويلات الأفلاطونية الحديثة. وقد اعتمدت هذه التيارات الباطنية المُماثلةً منهجا، فأقاموا التناصب والتمازج بين عالم الدين وعالم الفلسفة وعالم السياسة.

ج - الفلاسفة بالمعنى الاصطلاحي للكلمة، أعني الكندي والفارابي وابن سينا والتأثيرين بهم، وهؤلاء قد انصرفوا، في الغالب، إلى الموسوعة الفلسفية الأرسطية من كرذين اهتمامهم على منطق أرسطو وإلهياته (كما وصلتهم ممزوجة بعناصر الأفلاطونية الحديثة). وهؤلاء كانوا يدركون تمام الإدراك وجود اختلاف بين الخطاب الدينى والخطاب الفلسفى، وقد حاولوا أن يبينوا أن هذا الاختلاف لا يتعدى مستوى الخطاب، أو طرق التعبير، وأن المضمون هو في نهاية التحليل واحد لا تناقض فيه. ويهمنا هنا أن نعرض، بشيء من التفصيل، للكيفية التي حاول بها هؤلاء الفلاسفة إثبات عدم وجود تناقض بين الدين والفلسفة. إن استحضار آرائهم ونظرياتهم ضروري لفهم أفضل وأعمق للطريقة التي عالج بها ابن رشد العلاقة بين الدين والفلسفة.

أ - الكندي: المعرفة جهد جماعي تراكمي

يرى الكندي أن النهي عن النظر في كتب القدماء وصرف الناس عنها وعن الاستفادة منها موقف غير معقول في ذاته، فضلا عن أنه يتناقض مع تاريخية المعرفة الإنسانية وطبعتها التراكمية. يقول: و "بَيْنَ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الْمُبَرِّزِينَ مِنَ الْمُتَفَلِّسِينَ قَبْلَنَا، مِنْ غَيْرِ أَهْلِ لِسَانَنَا، أَنَّهُ لَمْ يَتَلَقَّ الْحَقُّ بِمَا يَسْتَأْهِلُ الْحَقَّ، أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ بِجَهَدِ طَلْبِهِ، وَلَا أَحْاطَ بِهِ جَيْعَهُمْ. بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، إِمَّا لَمْ يَتَلَقَّ شَيْئًا وَإِمَّا نَالَ مِنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا يَسْتَأْهِلُ الْحَقَّ. فَإِذَا جُمِعَ يَسِيرٌ مَا قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ الْحَقُّ مِنْهُمْ اجْتَمَعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا لِهِ قَدْرٌ جَلِيلٌ". لذلك "ينبغي أن يعظم

شكراً للآتين بيسير الحق، فضلاً عنمن أتى بكثير من الحق، إذ أشركونا في ثمار فكرهم وسهلوا لنا المطالبات الحقيقة الخفية، بما أفادونا من المقدمات المسهلة لنا سُبُلَ الحق، فإنهم لو لم يكونوا لم يجتمع لنا، مع شدة البحث في مُدِّنا كلها، هذه الأوائل الحقيقة التي بها تَعْرُجُنا إلى الأواخر من مطلوباتنا الحقيقة. فإن ذلك إنما اجتمع في الأعصار السالفة المتقدمة عصراً بعد عصر إلى زماننا هذا، مع شدة البحث ولو روم الدأب وإيشار التعب في ذلك". ويضيف الكندي: "ينبغي لنا أن لا نستحيي من استحسان الحق واقتناء الحق من أين أتى، وإن أتى من الأجناس الفاسدية عنا والأمم المبائية لنا، فإنه لا شيء أولى بطالب الحق من الحق، وليس ينبغي بخسُ الحق ولا تصغيرُ بقائه ولا بالاتي به".

ويشرح الكندي منهجه في عرض ما كان بسبيل عرضه من علوم القدماء فيه إلى أنه يتلزم "إحضار ما قال القدماء في ذلك قوله تاماً، على أقصد سبله وأسهلها على إبناء هذه السبيل، وتمثيم ما لم يقولوا فيه قوله تاماً، على مجرى عادة اللسان وسنة الزمان"، متذمباً الخوض في المسائل الشائكة المعقده: "توفقاً - كما يقول - سوء تأويل كثير من المتسفين بالنظر (= الفقهاء والمتكلمون) في دهرنا، من أهل الغربة عن الحق، وإن تتوَجُوا بتيجان الحق من غير استحقاق".

يوجه الكندي خطابه العنيف هذا لفقهاء ومتكلمي عصره، الذين منعوا النظر في علوم الأوائل واتهموا أهلها بالزيغ والكفر. لقد كان الكندي من رجال الدولة، فكان طبيعياً أن يتكلم مع خصوم الفلسفة هؤلاء من موقعه ذاك: لقد وصفهم بأنهم أهل الغربة عن الحق: "لِدَرَائِهِ الْحَسْدُ التَّمَكُّنُ مِنْ أَنفُسِهِمْ الْبَهِيمَيْهُ، وَالْحَاجِبُ بِسُدُّفِ سُجُوفِ أَبْصَارِ فَكْرِهِمْ عَنْ نُورِ الْحَقِّ، وَوَضْعِهِمْ ذُوِيِّ الْفَضَائِلِ الإِنْسَانِيَّةِ الَّتِي قَصَرُوا عَنْ نِيلِهَا - وَكَانُوا مِنْهَا فِي الْأَطْرَافِ الشَّاسِعَةِ - بِمَوْضِعِ الْأَعْدَاءِ الْجَرِيَّةِ الْوَاتِرَةِ، ذَبَّا عَنْ كِرَاسِيهِمْ الْمُزُورَةِ الَّتِي نَصَبُوهَا عَنْ غَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ بِلِلْتَّرَأْسِ وَالْتِجَارَةِ بِالْدِينِ وَهُمْ عَدَمَاءُ الدِّينِ، لَأَنَّ مَنْ تَجَرَّ بِشَيْءٍ بَاعَهُ، وَمَنْ بَاعَ شَيْئاً لَمْ يَكُنْ لَهُ دِينٌ، وَيَحْقِّقُ أَنْ يَتَعرَّى مِنَ الدِّينِ مَنْ عَانَدَ قُيُّهُ عَلَمَ الْأَشْيَاءِ بِحَقَائِقِهَا وَمَا هَا كُفَّرَا".

ذلك لأن علم الأشياء بحقائقها هو ما تسعى إليه كل من الفلسفة والدين: "لأن علم الأشياء بحقائقها علمُ الربوبية وعلم الوحدانية وعلم الفضيلة وجملة علم كل نافع والسبيل إليه، والبعد عن كل ضار والاحتراس منه. واقتناء هذه جيعاً هو الذي أنت به الرسل الصادقة عن الله، جل شأنه. فإن الرسل الصادقة صلوات الله

عليها إنما أتت بالإقرار بربوبية الله وحده، وبلغت الفضائل المترتبة عنده، وترك الرذائل المضادة للفضائل في ذاتها وإيثارها. فواجِب إذن التمسك بهذه القناعة النفيضة (=الفلسفة) عند ذوي الحق، وأن نسعى في طلبها بغاية جهودنا" (كتاب الكندي إلى المعتصم بالله في الفلسفة الأولى، ضمن رسائل الكندي الفلسفية، تحقيق محمد عبد الحادي أبو ريدة ص ٣٢ - ٣٥. القسم الأول. ط ٢. دار الفكر العربي. القاهرة. ١٩٧٨).

بـ- الفارابي: ما في الدين: مثالاث لما في الفلسفة

ذلك هو موقف الكندي الذي كان يتحدث - كما قلنا - من موقع رجل دولة يعيش في كتف دولة مركبة قوية. أما الفارابي، الذي لم يكن له مثل هذا الموقع، وإن كان قد عاش في كتف سيف الدولة الحمداني - والذي آثر العزلة والانقطاع إلى الاشتغال بـ"الحكمة"، فقد نحا منحى آخر في محاولة ترتيب العلاقة بين الدين والفلسفة، منحى يستجيب لشاغل الجمع والتوفيق في زمن تفشت فيه الانقسامات والصراعات السياسية التي كانت تتلمس غطاءها من الدين. وإن فالعلاقة بين الدين والفلسفة بالنسبة للفارابي لم تكن مجرد قضية فكرية يعرض لها أن يختلف الناس بشأنها بدافع التحزب للرأي والهوى، بل كانت بالنسبة له قضية جوهرية: كانت جزءاً من رؤية العالم.

كان يرى أنه يجب أن يسود الانسجام والتواافق بين الدين والفلسفة لكي يسود الوئام والتناغم في الحياة الاجتماعية والسياسية كما يسود أجزاء الكون. ومن هنا فـ"المدينة" - أو الدولة أو الأمة - لا تكون "فاضلة" حقا إلا إذا كانت قائمة على نظام وانسجام يحاكي نظام الكون وانسجام أجزائه. إن المدينة الفاضلة كما يتصورها الفارابي تكون "مرتبطة أجزاؤها بعضها ببعض، ومؤتلفة بعضها مع بعض، ومرتبة بتقديم بعض وتأخير بعض، وتصير شبيهة بالموجودات الطبيعية، ومراتبها شبيهة أيضاً بمراتب الوجود التي تبتدئ من الأول (السبب الأول، العقل الأول، الله) وتنتهي إلى المادة الأولى (غير المتعينة) والأسطقطاسات (العناصر الأربع: الماء والهواء والتراب والنار)، - ويكون ارتباطها واتلافها شبيهاً بارتباط الموجودات المختلفة بعضها ببعض واتلافها، ومدبر تلك المدينة شبيهاً بالسبب الأول الذي به وجود سائر الموجودات".

فإذا كان نظام المدينة يحاكي نظام الكون، وكانت آراء أهلها آراء صحيحة، علمية فلسفية، ترى التناسب والانسجام في كل شيء، انعكس هذا الانسجام على رؤية الناس للعلاقة بين الدين والفلسفة. والفرق بينهما سينحصر حينئذ في الوسيلة التي يتلقى بها كل من النبي والفيلسوف ما يأتي به: ذلك أن "مبادئ الموجدات ومراتبها، والسعادة والرئاسة الأولى للمدينة الفاضلة": -"إما أن يتصورها الإنسان ويعتقلها [...]. وتصورها هو أن ترسّم في نفس الإنسان ذاتها كما هي موجودة في الحقيقة"، ويكون ذلك بالصناعة البرهانية وهي خاصة بالفلسفه.

- وإما أن تخيلها بأن "ترسم في نفس الإنسان خيالاتها ومثالاتها وأمور تحاكيها، ويكون ذلك بما تقرره كل ملة من الأمور التي تناسب الجم眾 من أتباعها". وإن فالفلسفه يتصورون الحقائق كما هي، أما أهل الديانات فهي ترسّم في نفوسهم لا بذاتها بل كخيالات لها ومثالات، فيكون ما يقرره الدين محاكيًا لما تبرهن عليه الفلسفه، تماماً كما تحاكي المدينة الفاضلة نظام الكون وترابطه. وإن فلا تناقض بين الدين والفلسفه بل هما يعبران عن حقيقة واحدة: الفلسفه تعبر عنها عبراً مباشراً برهانياً أما الدين فيعبر عنها مثالاتها ومحاكياتها.

ويطرح الفارابي المسألة على مستوى آخر، تاريجي تكويني هذه المرة. وهكذا فعندما يعرض لكيفية تكون المعرفة البشرية وتراكمها، ابتداءً من الإحساس فالتجربة والتذكرة والتفكير ثم نشأة العلوم، العملية منها والنظرية، يقرر أن العوام والجمهوّر في كل أمة أسبق بالزمان من الخاصة والعلماء، وبالتالي فمعارف أولئك أسبق بالزمان من معارف هؤلاء. إن المعرفة العلمية تتطلب استقرار ألفاظ اللغة وأوضاعها ثم قيام الصنائع "العامية" أو لا ثم "الصناعات القياسية" (الفلسفه والعلوم) ثانياً، ثم تحدث بعد ذلك الملة وعلومها. ذلك أنه بعد اكتمال البحث والاستدلال ووقوف الخاصة (=الفلسفه) على الطرق البرهانية الموصولة إلى "العلم" (=الحقائق النظرية والعملية) لا يبقى إلا نقل ذلك إلى الجمهوّر باستعمال الطرق التي تناسب عقوفهم: طرق التخييل وضرب المثل، وذلك ما يفعله الدين.

ويخلص الفارابي من هذا العرض التكويوني "البرهاني" لنشوء المعرفة وتكونها وتراثها وتنوعها، بخلص إلى النتيجة التالية، وهي أن الفلسفة أسبق زمنياً من الملة، وأن الملة، بالتالي، تابعة للفلسفة. وهذه الأسبقية التي للفلسفة على الملة تكون أسبقية مباشرة في قوم كان حدوث الفلسفة فيهم "عن قرائهم وفطنتهم أنفسهم". أما إذا لم تكن هذه حا لهم فيمكن أن تنقل إليهم من أمة أخرى ملة كانت مؤسسة فيها على فلسفة سبقتها، ثم تنقل إليهم بعد ذلك تلك الفلسفة بعينها فيكون حدوث الفلسفة عندهم متآخراً عن حدوث الملة، وينتتج عن ذلك قيام تعارض بينهما (انظر تفصيل ذلك في: كتاب الحروف للفارابي. تحقيق محسن مهدي. بيروت دار المشرق ١٩٧٠ ص ١٣٤-١٥٤). انظر كذلك كتابنا بنية العقل العربي. مركز دراسات الوحدة العربية ص ٤٢٥-٤١٨).

و واضح أن الفارابي يتحدث هنا عن التجربة العربية الإسلامية، وهو يرى أن هذا التعارض، بين الفلسفة والملة، إنما ينشأ عن عدم فهم الطرفين أحدهما لما عند الآخر. فقد يحدث أن لا يعرف أهل ملة من الملل أن ملتهم تلك هي "تابعة لفلسفة (سبقتها)"، ولا أن فيها مثالات لأمور نظرية صحت في الفلسفة ببراهين يقينية، بل سُكت عن ذلك حتى ظلت تلك الأمة أن المثالات التي تشتمل عليها تلك الملة هي الحق وأنها هي الأمور النظرية أنفسها - فإذا - نقلت إليهم بعد ذلك الفلسفة التي هذه الملة تابعة لها في الجودة لم يؤمن أن تضاد تلك الملة الفلسفة ويعاندها أهلها ويطرحونها، ويعاند أهل الفلسفة تلك الملة ما لم يعلموا أن تلك الملة مثالات لما في الفلسفة، ومتى علموا أنها مثالات لما فيها لم يعandوها هم، ولكن أهل الملة يعandون أهل تلك الفلسفة، ولا تكون للفلسفة ولا لأهلها رئاسة على تلك الملة ولا على أهلها، بل تكون مطروحة وأهلها مطروحين.. ولا يلحق الملة كثير نصرة من الفلسفة ولا يؤمن من أن تلحق الفلسفة وأهلها مضررة عظيمة من تلك الملة وأهلها. فلذلك ربما اضطر أهل الفلسفة عند ذلك إلى معاندة أهل الملة طلباً لسلامة أهل الفلسفة، ويتحرون ألا يعandوا الملة نفسها بل إنما يعandونهم في ظنهم أن الملة مضادة للفلسفة ويجهذون في أن يزيلوا عنهم هذا الظن بأن يلتمسوا تفهمهم أن التي في ملتهم هي مثالات". (انظر تفصيل ذلك في كتابنا : تكوين العقل العربي. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. ص ٢٣٦ وما بعدها).

تلك هي الطريقة التي يقترحها الفارابي لبناء علاقة سلمية بين أهل الدين وأصحاب الفلسفة. وإذا كان هذا التصور للعلاقة بين الدين والفلسفة ينسجم مع رؤيته العامة للكون، فإنه مع ذلك لم يحاول تطبيق هذه الرؤية على جزئيات وتفاصيل كل من المجال الديني والمجال الفلسفي بل اكتفى بصياغة إطار عام لـ "الملة الفاضلة" استلهم فيه إلى حد بعيد التجربة الإسلامية زمان النبي والخلفاء الراشدين ليجعل منها مدينة فاضلة إسلامية تطابق، أو على الأقل تحاكي المدينة الفاضلة الفلسفية.

وهكذا فكما أن الفلسفة -حسب التقليد الأرسطي- قسمان: فلسفة نظرية وفلسفة عملية، فكذلك الملة الفاضلة: "منها آراء في أشياء نظرية" تتعلق بالعقيدة (الله ذاته وصفاته والملائكة والرسل واليوم الآخر الخ)، و"آراء في أشياء إرادية" عملية تخص العبادات. وعلى العموم يقرر الفارابي أن الآراء العملية التي في الملة هي جزئيات تحد كلياتها في الفلسفة العملية (=الأخلاق والسياسة حسب التقليد الأرسطي). كما أن "الآراء النظرية التي في الملة براهينها في الفلسفة النظرية وتؤخذ في الملة بلا براهين". وهكذا: "فالجزاءان اللذان منهما تلتزم الملة هما تحت الفلسفة [...]. فإذا ذكر الفلسفة هي التي تعطي براهين ما تحتوي عليه الملة الفاضلة، فإذا ذكرت الملة الملكية التي عنها تلتزم الملة الفاضلة هي تحت الفلسفة". (الفارابي: كتاب الملة. تحقيق محسن مهدي. بيروت دار المشرق ١٩٨٦. ص ٤٧).

كان الكندي يتحدث - كما قلنا - من موقعه كرجل يعيش في كنف دولة مركزية قوية يواجه خصوماً معروفين بأسمائهم وتنظيماتهم ونشاطهم السري والعلني المعارض لتلك الدولة، ولذلك فهو لم يتزدد في مهاجمة خصوم الفلسفة في عصره، أولئك الذين كانوا يؤولونها تأويلاً "سيئاً مغرياً" فدخل معهم في سجال مباشر من موقع قوة لا من موقع ضعف. أما الفارابي، الذي عاش في زمن الخلط فيه عرى الدولة المركزية وتحولت إلى دوليات متباينة، فقد حاول مواجهة خصوم الفلسفة من موقع الدعوة إلى "جمع الشمل"، إلى استعادة وحدة الأمة وضمان استمرارية الدولة التي تمثلها وتنطق باسمها. لقد انعكست هذه الرغبة في "الجمع" على رؤية الفارابي للفلسفة وتاريخها وللعلاقة بينها وبين الدين. لقد بنى فلسفته على

"الجمع بين الحكيمين، أفلاطون وأرسطو" (وهو اسم كتاب من أشهر كتبه)، وتبني نظرية الفيض التي ابتكرتها الأفلاطونية المحدثة للتوفيق بين الدين والفلسفة، ولكنه -أعني الفارابي- رغم تمسكه الشديد بنظرية الفيض هذه، كمنطلق لشرح كثير من القضايا الدينية والميتافيزيقية الشائكة، فقد بقي يتحرك على العموم في إطار مشبع بالأرسطية، حتى عدّ من أبرز "المشائين"، أتباع أرسطو في العصور الوسطى. ولكن الفارابي كان أيضاً يعي، تماماً الوعي، أنه يعيش في إطار تجربة حضارية مختلفة عن التجربة اليونانية، وبالتالي فلقد كان يدرك تماماً الإدراك أنه إذا كان هناك نوع من التوازي أو التطابق بين معطيات في التجربة اليونانية وأخرى في التجربة العربية الإسلامية، فإن ذلك لا يعني أنه بالإمكان دمجهما وتجاوزهما إلى نظام فكري يجمعهما ويعلو عليهما في آن واحد.

ج- ابن سينا: الطموح إلى فلسفة أخرى..

أما الشيخ الرئيس ابن سينا فقد عمل بالفعل على تحقيق هذا النوع من "التجاوز". بمنهج انتقائي تلفيقي، يغذيه الطموح إلى تأسيس فلسفة أخرى - غير فلسفة المشائين التي يعتبرها فلسفة "العامة" من المتفلسفة في عصره- "فلسفة مشرقية" يقول عنها إنها "زبدة الحق" عنده. أراد ابن سينا أن يوفق بين الأرسطية والأفلاطونية والفلسفة الهرمية الباطنية وعلم الكلام المعتزلي بإدخال قيم وسطى بين القيم المتعارضة في هذه المذاهب.

كان يعتقد أن قضية العلاقة بين الدين والفلسفة يمكن تجاوزها بالعمل على إيجاد أحوجة "فلسفية" لقضايا العقيدة الدينية. وقد جعله هذا المسلك يقترب، إلى حد الانحراف، من الفلسفة الدينية الإماماعالية التي قامت أساساً على الأسس نفسه: إنشاء فلسفة دينية تكون بديلاً عن الدين وعن الفلسفة في آن واحد.

ولم يقتصر ابن سينا على الإعلان عن طموحه إلى إنشاء هذه "الفلسفة المشرقية" بل لقد ألف في الفلسفة المشائية نفسها فعرض في مجلدات ضخمة "ما صح" عنده منها -حسب تعبيره- مدخلات تعديلات على بعض القضايا

الأساسية والشائكة، خصوصا منها تلك التي تتعارض فيها الرؤية اليونانية مع الرؤية الدينية الإسلامية التي شيدها المتكلمون معتزلة وأشاعرة.

كانت هناك ثلاثة مسائل أساسية كان التعارض فيها أشد ما يكون بين الرؤية الفلسفية اليونانية المشائكة وعلم الكلام الإسلامي، وهذه المسائل هي : مسألة قدم العالم أو حدوثه، ومسألة علم الله، ثم مسألة المعاد الأخروي.

- كان التصور اليوناني يقوم على ثابت أساسى هو "لا شيء من لا شيء"، وبالتالي فالعالم لا يمكن أن يكون قد صنع أو انشق من لا شيء، بل لابد أن يكون قد صنع من شيء ما، مما يجعله قدما: لا أول له. وهذا يتعارض مع وجهة النظر الدينية التي تقوم على فكرة "الخلق" وهو ما عبر عنه المتكلمون بـ "حدث العالم". ولتحاوز هذا التعارض قال ابن سينا إن العالم "قديم بالذات حادث بالزمان" : هو قديم بالذات من حيث إنه أحد معلومات الله : ذلك لأنه لما كان علم الله قدما فإن معلوماته، ومنها العالم، قديمة أيضا. ولكن العالم هو أيضا معلول لله. والمعلول متأخر عن علته، إذ يجب أن توجد العلة أولا، ثم يوجد معلوها بعد ذلك. ومن هذه الناحية فالعالم حادث. ويمثل ابن سينا لذلك بحركة الخاتم في الإصبع : فحركة الخاتم مساوية لحركة الإصبع لا تتأخر عنها، ولكنها معلولة لحركة الإصبع فهي حادثة عنها.

- أما بالنسبة لعلم الله فالتعارض بين وجهة النظر الدينية كما يقررها المتكلمون ووجهة النظر الفلسفية كما يقررها ابن سينا، يتذكر حول القضية التالية: تقرر وجهة النظر الدينية أن الله يعلم كل شيء، الجزئيات والكليات: "لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض" (سبأ ٣). ومن هنا كان الحساب والثواب والعقاب في الآخرة: "فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره" (الزلزلة ٧/٨). أما وجهة النظر الفلسفية فتقرر أن القول بأن الله يعلم الجزئيات يلزم عنه أن علم الله يتغير بتغيير تلك الجزئيات، والتغيير نقص والله منزه عن النقص. وإذاً فلا يجوز أن يقال إن الله يعلم الأشياء من الأشياء فيتغير علمه بتغييرها، وإنما يجب أن يقال إنه يعلمها -أو يعقلها- من جهة أنه مبدأ لها : هو يعلم أنه السبب الأول لكل

شيء، وبالتالي فعلمه للأشياء علم كلي. ومع ذلك -يضيف ابن سينا- "فلا يعزب عنه شيء شخصي".

- وأما بالنسبة للمعاد الآخروي فالدين يقرر أن البعث يكون للنفوس والأجساد معا. أما الفلسفة الإلهية الصينية فترى أن الأبدان تتلاشى وأن البعث يكون للنفوس فقط. ذلك ما يقرره ابن سينا بناء على أن النفوس كانت موجودة قبل التحاقها بالأبدان، وأن السعادة والشقاء هما سعادة النفس وشقاوتها، وأن النفوس التي تسعد في الدنيا بحصوها على كمالها من خلال المعرفة "الفلسفية" هي النفوس الفاضلة التي تستحق وحدتها الخلود والسعادة الآخروية. أما "نفوس البطل من الناس"، النفوس الجاهلة التي لم تحصل على القسط الضروري من المعرفة "الفلسفية" فهي تبقى في جهلها تعذب عذابا شديدا عند مفارقتها للبدن. (انظر تفصيل ذلك في كتابنا "بنية العقل العربي" مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ص ٤٥٤ وما بعدها).

واضح أن مثل هذه الحلول التلفيقية لا يمكن أن ترضي لا الفلاسفة ولا رجال الدين: فهي إذ تصحي بالصرامة المنطقية التي يتميز بها الخطاب الفلسفي، خطاب الفلسفات المنظومية النسقية، كفلسفة أرسطو، تبقى مع ذلك بعيدة عن منطوق الخطاب الديني، مختقة لحدوده وإطاره. ولذلك، فعندما قام الغزالي للرد على "الفلسفه" -الذين قرأهم من خلال ابن سينا- لم يسلك في رده مسلك الخصومة الإيديولوجية السافرة كما فعل في الرد على الباطنية -وإن كان الرد على الفلسفه داخلا في نفس الإطار كما بيانا قبل- بل إنه سلك هذه المرة مسلك المعاند المشاغب من جهة، ومسلك الفقيه المفتى من جهة أخرى.

د- الغزالي: محكمة تفتيش ضد الفلسفة وعلومها

لقد تصدى الغزالي للخطاب الفلسفي الصيني فناقشه من جهة أنه خطاب "متهافت" متناقض، لا يلتزم بما "شرطه الفلسفه" في المنطق في قسم البرهان، أي لا يتقييد بالصرامة المنطقية بل يترك التغرات ويستعمل "المغالطات"، حتى إذا انتهى من بيان "تهافت" هذا الخطاب عاد إلى النظر فيه من وجهة نظر الفقيه المفتى، فقال عنه: إنه خطاب عجوز عن إثبات

حدوث العالم وعلم الله للجزئيات وحشر الأجساد، وبالتالي فهو يقرر العكس، بصورة أو بأخرى، فيقول بقدم العالم وبأن الله لا يعلم الجزئيات وبأن الحشر لن يكون للأجساد، وهذا -في نظره- يخالف الدين ويتعارض معه. ومن هنا حكم بالكفر على الفلاسفة في هذه المسائل الثلاث وبذلَّهم في المسائل الأخرى. (ستتناول هذا الموضوع بشيء من التفصيل في المقدمة التحليلية التي سنصدر بها طبعتنا لكتاب "تهافت التهافت" لابن رشد).

ليس هذا وحسب بل لقد حذر الغزالي من تعاطي العلوم الفلسفية جملة، ملتمساً في كل منها ذريعة لمنع الخوض فيها. وهكذا، فالرياضيات من هندسة وحساب فيها "آفة عظيمة" وهي أن المتعاطي لها قد يعجب بمنهجها ودقة براهينها "فيحسن بذلك اعتقاده في الفلسفه"، ويحسب أن جميع علومهم في الوضوح ووثاقة البرهان كهذا العلم" فينقاد بذلك إلى حسن الاعتقاد فيما يقررون في الأهياء. يقول الغزالي: "فهذه آفة عظيمة، لأجلها يجب زجو كل من يخوض في تلك العلوم". أما المنطق فهو وإن كان في نظره "من جنس ما ذكره المتكلمون وأهل النظر في الأدلة" إلا أنه ينطوي - كما يقول - على آفة مماثلة إذ "ربما ينظر في المنطق أيضاً من يستحسنـه ويراه واضحاً فيظنـ أن ما ينقل عنـهم (=الفلسفـة) من الكـفريـات مؤـيد بمثـل تلك البرـاهـين فـيـعـجـلـ بالـكـفـرـ قبلـ الـانتـهـاءـ إـلـىـ الـعـلـومـ" . أما الطبيعـيات فـأـفـتهاـ أـنـهـاـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ القـوـلـ بـالـسـبـبـيـةـ، أيـ بـارـتـبـاطـ المسـبـبـاتـ بـالـأـسـبـابـ، وـهـوـ شـيـءـ يـنـكـرـهـ الأـشـاعـرـةـ عمـومـاـ، وـقـدـ أـنـكـرـهـ الغـزـالـيـ فـيـ كتابـهـ "تهافتـ الفلـاسـفـةـ" بـدـعـوىـ أـنـ القـوـلـ بـذـلـكـ فـيـ إـنـكـارـ لـعـجـزـاتـ الـأـنـبـيـاءـ. وـيـقـيـ "الـعـلـمـ المـدـنـيـ" ، وـهـوـ قـسـمـانـ "الـسـيـاسـةـ" وـ"الـأـخـلـاقـ". أما السـيـاسـةـ فـكـلامـ الـفـلـاسـفـةـ فـيـهـاـ مـأـخـوذـ - حـسـبـ الغـزـالـيـ - "منـ كـتـبـ اللهـ المـنـزـلـةـ عـلـىـ الـأـنـبـيـاءـ، وـمـنـ الـحـكـمـ الـمـأـثـورـةـ عـنـ سـلـفـ الـأـنـبـيـاءـ" فـلـاـ حاجـةـ بـهـاـ. وـكـذـلـكـ "الـأـخـلـاقـ" فـكـلامـهـ فـيـهـاـ مـأـخـوذـ - فـيـ نـظـرـ الغـزـالـيـ - "منـ كـلامـ الصـوـفـيـةـ" ^{١٦} . . .

وهكذا يقرر الغزالي بصورة أو بأخرى تحريم النظر في كتب القدماء وعلومهم جملة. وقد كرر ذلك بصيغ مختلفة في كتبه الأخرى مثل "الاقتصاد

^{١٦}) انظر: الغزالي. المقدد من الضلال. نفس المعطيات المذكورة سابقاً ص ١٠٠ وما بعدها.

في الاعتقاد" و "إلحام العوام عن علم الكلام" و "فيصل التفرقة بين الإسلام والزندة"، فضلاً عن كتابيه الشهيرين في هذا المجال: "تهافت الفلسفه" و "المنقد من الضلال". أما البديل الذي يقدمه ويلح عليه فهو التصوف. ذلك ما يتهمي إليه في كتابه "المنقد من الضلال" حيث يقول: "أني علمت يقينا أن الصوفية هم السالكون لطريق الله تعالى خاصة، وأن سيرتهم أحسن السير وطريقهم أصوب طريق وأخلاقهم أزكي الأخلاق. بل لو جمع عقل العقلاة، وحكمة الحكماء وعلم الواقفين على أسرار الشرع من العلماء، ليغيروا شيئاً من سيرهم وأخلاقهم ويدلوا بهم خيراً منه لم يجدوا إلى ذلك سبيلاً [...]. حتى إنهم في يقطنهم يشاهدون الملائكة وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصواتاً ويقتبسون منهم فوائد".^{١٧}

٤ - الفلسفة في الأندلس والمغرب: غياب هاجس التوفيق

أ- التحرر من إشكاليات علم الكلام

يقدم لنا ابن طفيل في مقدمة كتابه "حي بن يقطان" وصفاً موجزاً للتطور الفلسفه في الأندلس، وصفاً مركزاً وغنياً بالدلالة، يقول فيه: "وذلك أن من نشأ بالأندلس من أهل الفطرة الفائقه قيل شیوع المنطق والفلسفة فيها قطعوا أعمارهم بعلوم التعاليم وبلغوا فيها مبلغاً رفيعاً ولم يقدروا على أكثر من ذلك. ثم خلف من بعدهم خلف زادوا عليهم بشيء من علم المنطق، فظروا فيه ولم يُفْضِ بهم إلى حقيقة الكمال [...] ثم خلف فيهم خلف آخر من بعدهم أحذق منهم نظراً واقرب إلى الحقيقة، ولم يكن فيهم أثقب ذهناً ولا أصح نظراً ولا أصدق روية من أبي بكر بن الصانع"^{١٨} (ابن باجة).

يقدم لنا ابن طفيل، إذن، ظهور الفلسفة في الأندلس - وهو يعني الفلسفة العلمية البرهانية^{١٩} - ككتاب مرجعي لرحلتين من تطور الفكر العلمي فيها:

^{١٧}) نفس المرجع. ص ١٣٩.

^{١٨}) ابن طفيل . حي ابن يقطان في: حي بن يقطان لأبن سينا وابن طفيل والشهوردي.

تحقيق أحمد أمين. دار المعارف. القاهرة. ١٩٥٩.

^{١٩}) أما الفلسفة الغنوصية العرفانية فقد ظهرت في الأندلس قبل ذلك مع ابن مسرا.

مرحلة الرياضيات ومرحلة المنطق (والرياضيات). ومعنى ذلك أن ظهور الفلسفة في الأندلس قد جاء في سياق مختلف تماماً عن السياق الذي ظهرت فيه في المشرق. لقد رأينا كيف أن الفلسفة في المشرق قد ظهرت وتتنفس في سياق ومحال ديني خاص، سياق هيمن فيه علم الكلام بمهمته الأساسية : الدفاع عن العقائد الإمامية بالحجج العقلية، وبإشكالياته الرئيسية : التوفيق بين النقل والعقل. لقد انخرطت الفلسفة في هذا السياق نفسه منذ بداية ظهورها مع الكندي، فكان عليها أن تدافع عن حقها في الوجود بإثبات أن لا تعارض بين ما تقرره، وما جاء به الدين الخ... كما بينا أعلاه. أما في الأندلس التي لم تعرفه المشرق من فرق كلامية وصراعات مذهبية إيديولوجية، فلقد سلكت الفلسفة في تطورها هناك مسلكاً آخر، هو المسلك الطبيعي والبيداغوجي الصحيح، الذي عبر عنه أفلاطون بتلك العبارة الشهيرة التي كتبها على باب أكاديميته، عبارة: "من لم يكن مهندساً فلا يدخلن علينا"، معنى أن الخوض في الفلسفة يتطلب أولاً إعداداً فكريّاً قوامه اكتساب الصرامة المنطقية التي يكتسبها المرء من دراسة الرياضيات..

وهكذا، فإذا كانت الفلسفة في الأندلس والمغرب قد عانت من قيود سياسية، ومن ملاحقة بعض الفقهاء لكل تفكير حر، كما عانت في المشرق أو أكثر كما بينا أعلاه، فإنها في المقابل قد تحررت من القيود الثقافية والعائق الإبستيمولوجي التي أورثتها إليها علم الكلام من جهة، ومن الأساس الغنوسي لـ "الصيغة المشرقة" للأفلاطونية المحدثة من جهة أخرى، الصيغة التي هيمنت فيها الفلسفة الدينية الهرمزية.^{٢٠}

إن التحرر من علم الكلام في الأندلس قد حرر الخطاب الفلسفى، مع ظهوره فيها مع ابن باجة، من إشكالية التوفيق بين العقل والنقل، بين الفلسفة والدين، كما أن التحرر من الفلسفة الدينية الهرمزية قد حرر الخطاب نفسه من توظيف العلم في دمج الدين في الفلسفة، والفلسفة في الدين، الشيء الذي انشغلت به الفلسفة في المشرق. إن هذا يعني أن الفلسفة، عندما ظهرت

^{٢٠}) انظر كتابنا "نحن والتراث". الدراسة التي بعنوان: ابن سينا وفلسفته المشرقة.

في المغرب والأندلس، ظهرت كفلسفة برهانية منذ البداية. وهذا ما يبرزه ويلح عليه أول فيلسوف عرفته هذه البلاد: ابن باحة^{٢١}.

بـ - ابن باحة: نزعة برهانية واعية

يقول ابن باحة في كتابه "شروحات السماع الطبيعي" (= كتاب الطبيعة لأرسطو) ما نصه : "كان الأقدمون من تفلسف في الطبيعة (قبل أرسطو) قد اختلفت بهم مسالكهم حتى قالوا بأراء مخالفة لما يشاهد، وذلك لقلة خبرهم (=معرفتهم) بالطرق المنطقية"، فجاءت أقاويلهم "أقاويل مشكلة، بعضها سوفسقائية [...] وبعضها جدلية وإنقاعية [...]" ولذلك اضطره الأمر (يعني أرسطو) إلى نقض كل قول وحده . ولما كانت تلك الآراء قد سقطت في زماننا حتى لا تذكر إلا من جهة أنها في كتب أرسطو، وكانت ما يوجد منها اليوم آراء المتكلمين من أهل هذا الزمان فليس يعتد بها، لأن هؤلاء القوم لم يقصدوا النظر في الطياع (الطبائع، الأسباب) حتى إن منهم من يبطل وجودها، بل إنما عرض لهم في مناقضة خصومهم أن تكلموا في شيء يسير منها كقول من يقول بالجزء الذي لا يتجزأ. غير أن نظرهم في ذلك لا لأجل أن يعطوا أسباب هذه الأمور الطبيعية بل من أجل ما عثروا عليه في مناقضة بعضهم بعضاً- رأينا أن نطرح هذا الجزء من النظر ونقصد قصد البرهان "^{٢٢}".

يفصل ابن باحة إذن ، كما فعل أرسطو، بين الأقاويل التي يقصد بها إقناع المخاطب بصحة أو فساد رأي معين، بقطع النظر عما إذا كان ذلك الرأي في نفسه صحيحاً أو غير صحيح، وبين الأقاويل التي يقصد بها "إعطاء أسباب" الموضوعات التي تدرسها (= وهي الأقاويل البرهانية ، العلمية). الصنف الأول يعتمد المغالطة أو الخطابة أو الجدل، وهدفه التأثير في السامع وليس إقرار حقيقة من الحقائق (أقاويل المتكلمين)، أما الثاني فيعتمد البرهان وهدفه بناء الحقيقة، أي المعرفة الصحيحة اليقينية، وبلغة أرسطو: "العلم". أما وسليته فهي ربط المساببات بأسبابها. وفي هذا يقول

^{٢١}) انظر تفاصيل في الموضوع في كتابنا "نحن والتراث". الدراسة التي عنوان: ظهور الفلسفة في المغرب والأندلس: ابن باحة وتدبر المتورّد.

^{٢٢}) أبو بكر محمد بن يحيى بن باحة، شروحات السماع الطبيعي ، لأرسطوطاليس، تحقيق معن زيادة. بيروت. دار الفكر. ١٩٨١. ص ١٦ - ١٧.

أرسطو: "إننا نمتلك العلم بالشيء علما مطلقا، وليس بالعرض كما في الطريقة السوفسطانية، متى كنا نمتلك العلة التي وجد بها الشيء، وعلمنا أن هذه العلة هي علة ذلك الشيء، وأنه بالإضافة إلى ذلك لا يمكن أن يكون ذلك الشيء على غير ما هو عليه"^{٢٣}. (ذلك هو معنى العلم والأقوایل العلمية أو البرهانية في اصطلاح ابن رشد، كما سيتكرر معنا كثيرا).

وهذا الفصل الذي يقيمه ابن باجة بين الأقوایل السوفسطانية والحدلية، ومنها أقوایل المتكلمين في الإسلام ، وبين الأقوایل البرهانية العلمية التي تعتمد البرهان فتباحث في الأسباب الطبيعية بهدف بناء العلم، يسجل مرحلة جديدة بالغة الأهمية في تاريخ الثقافة العربية. إنها بداية المدرسة البرهانية التي طبعت بطبعها التفكير العلمي والفلسفی في الأندلس والتي بلغت ثام نضجها مع فيلسوف قرطبة : ابن رشد.

ج- استقلالية الدين... ولا معقولية "سعادة" المتصوفة

ما يلفت النظر في خطاب ابن باجة الفلسفی ثلاثة أمور: أولها أن المادة المعرفية التي يتعامل معها مادة "علمية" أساسا، نقصد بذلك اعتماده الكلي على علم عصره، أي طبيعيات أرسطو. وهكذا نجده يحرص أشد الحرص، وأحيانا إلى درجة الإلحاح والتكرار المملين، على تأسيس آرائه الفلسفية على المادة "العلمية" المتوفرة في كتب أرسطو أو التي تعطيها الخبرة والتجربة ..

ثانيها خلو خطابه من هاجس التوفيق بين الدين والفلسفة ومحاولة دمج أحدهما في الآخر. بل بالعكس نجد لديه ميلا صريحا إلى الفصل بين الدين والفلسفة، على أساس أن ميدان الدين ميدان مستقل بنفسه لا دخل للعقل فيه. وهكذا في "الوحى" الذي اعتبره الفارابي قابلا للتفسير العقلي، من حيث إنه يتلقاه صاحب المخيلة القوية - النبي - من العقل الفعال (أو العاشر، آخر العقول السماوية = ملاك الوحى) فيحمل إليه مثالات الحقيقة ومحاكياتها، كما يتلقى الفيلسوف من هذا العقل نفسه الحقائق مباشرة كما

²³) ARISTOTE. Les Seconds analytiques. Trad. par Tricot Vrin, 1997. p. 7.

هي، إن الوحي عند ابن باجة ، وبكيفية عامة الإلهمات، لا يقبل التفسير العقلي لأن ذلك في نظره "موهبة إلهية يختص الله تعالى بها من يشاء من خلقه وليس للإنسان في ذلك حظ" ^{٢٤}.

ثالثها اعتباره التصوف غير معقول. إن ما يدعيه المتصوفة من أن إدراك السعادة القصوى يكون بدون تعلم "بل بالتفرغ وبيان لا يخلو طرفة عين عن ذكر المطلق" فذلك في نظر ابن باجة "كله ظن. وفعل ما ظنوا أمر خارج عن الطبيع. وهذه الغاية التي ظنوها إذن لو كانت صادقة [...] لبقي أشرف أجزاء الإنسان (=العقل) فضلا لا عمل له وكان وجوده باطلا، وكان يبطل جميع التعاليم والعلوم الثلاثة (الرياضيات، الطبيعيات، الإلهيات) التي هي الحكمة النظرية، ولا هذه -فحسب- بل الصنائع الظنية كالنحو وما جانسه". ^{٢٥}

وفي هذا الصدد يرد ابن باجة على الغزالي في ادعائه إدراك هذه "السعادة القصوى" ويقول: " وقد وصلنا كتاب الرجل المعروف بأبي حامد الغزالي وسماه "المقد" (من الضلال...) وصف فيه طرفا من سيرته وذكر أنه شاهد عند اعتزاله أمورا إلهية، والتذذالتذذل اذا عظيما وما قاله: فكان ما كان مما لست أذكره، البيت (=فظن خيرا ولا تسأل عن الخبر). وهذه كلها ظنون وأشياء يقيمها مثالات الحق. وهذا الرجل بين من أمره أنه [...] غالط أو مغلط بخيالات الحق". ^{٢٦}

د- ابن طفيل واستقلال طريق الدين عن طريق الفلسفة

أما ابن طفيل تلميذ ابن باجة -وإن لم يتصل به- فقد صرخ فعلا في مقدمة رسالته "حي بن يقطان" أنه يريد أن يذكر "أسرار الحكمة المشرقية" للشيخ الرئيس ابن سينا، غير أن الإطار الذي وضعها فيه هو الإطار نفسه الذي فكر داخله ابن باجة وتحرك فيه ابن رشد من بعده، يعني بذلك فصل الدين عن الفلسفة. فقد عاش حي بن يقطان، الذي يمثل طريق "الفلسفة المشرقية"، في جزيرته بعيدا عن جزيرة سالامان الذي يمثل طريق الوحي.

^{٢٤}) انظر رأي ابن باجة في هذه المسائل في : رسائل ابن باجة الإلهية. تحقيق ماجد فخرى. دار النهار. ١٩٦٨. ص ص ٧٠-٥٠.

^{٢٥}) نفس المرجع. ص ٥٦.

^{٢٦}) نفس المرجع. ص ٢١. انظر كذلك كتابنا: نحن والترااث. الفقرة ج من الدراسة المشار إليها آنف (هامش ١٩).

لقد بقي كل منهما بعيداً عن الآخر إلى أن جمعت بينهما الصدفة فاكتشفا أنهما ينشدان نفس الهدف بطريقين مختلفين تماماً: طريق الفلسفة وطريق الدين. ويؤكّد ابن طفيل استقلالية الدين من خلال فشل حي بن يقظان في إقناع جمهور سالامان، جمهور المؤمنين، بأن طريقه وطريقهم واحدة، وأن العبادات والطقوس الدينية التي يمارسونها ليست مقصودة لذاتها بل لأجل أن توصلهم إلى ما وصل إليه هو نفسه بمجرد النظر والتأمل، وأنهم إن فعلوا مثله و"ارتفعوا" إلى مستوى صاروا في غنى عنها، أو على الأقل فهموا حقيقتها والمقصود منها. وهذه إشارة واضحة من طرف ابن ط菲尔 إلى كون ابن سينا أراد فيما أسماه "الفلسفة المشرقة" أن يدمج الدين في الفلسفة ويShield فلسفة دينية أو ديناً فلسفياً.^{٢٧}

هـ - الغزالى: كتبه بحسب مخاطبته للجمهور

لتحتم هذا العرض بذكر رأي ابن طفيل في الغزالى. يقول: "واما كتب الشيخ أبي حامد الغزالى فهي بحسب مخاطبته للجمهور: تربط في موضع، وتحل في آخر، وتکفر بأشياء ثم تتحللها. ثم إنه من جلة ما کفر به الفلاسفة في "كتاب التهافت" إنكارهم لحشر الأجساد وإثباتهم الثواب والعقاب للنفوس خاصة. ثم قال في أول كتاب الميزان (=ميزان العمل): إن هذا الاعتقاد هو اعتقاد شيوخ الصوفية على القطع. ثم قال في كتاب المنقد من الضلال والمفصح بالأحوال : إن اعتقاده هو كاعتقاد الصوفية وأن أمره إنما وقف على ذلك بعد طول البحث. وفي كتبه من هذا النوع كثير يراه من تصفحها وأمعن النظر فيها. وقد اعتذر عن هذا الفعل في آخر كتاب "ميزان العمل" حيث وصف أن الآراء ثلاثة أقسام: رأي يشارك فيه الجمهور فيما هم عليه. ورأي يكون بحسب ما يخاطب به كل سائل ومسترشد. ورأي يكون بين الإنسان وبين نفسه لا يطلع عليه إلا من هو شريكه في اعتقاده".^{٢٨}

^{٢٧}) انظر التفاصيل في كتابنا: نحن والترااث. الدراسة التي بعنوان: المدرسة الفلسفية في المغرب والأندلس. فقرة ٧.

^{٢٨}) حي بن يقظان : نفس المعطيات المذكورة آنف. ص ٦٣-٦٤.

خلاصة: لماذا يتميز ابن رشد؟

ذلك كان مسار "العلاقة بين الدين والفلسفة" على الصعيدين : السياسي الإيديولوجي ، والفكري النظري. ومن هذا المسار يتبيّن أن هذه العلاقة كانت محور التفكير الفلسفـي ومركز الاهتمام في الثقافة العربية الإسلامية على مر العصور، وأنها أشبه ما تكون بإشكالية "الأصالة والمعاصرة" في الفكر العربي الحديث والمعاصر. لقد كان الموقف من الفلسفة وعلوم القدماء، ولنقل "العلوم العقلية" ، في الماضي أشبه ما يكون بالموقف من "الفكر الغربي" ، ولنقل "الحداثة" ، في الحاضر الراهن. كان هناك موقفان :

- موقف الرفض لعلوم الأوائل ويوازيه، أو يماثله أو يكرره في عصرنا، ما ينعت اليوم بـ "السلفية".

- وموقف القبول بتلك العلوم، خاصة الفلسفة منها، كمرجعية عليا للتفكير والسلوك : مرجعية تفسـر الدين وتقدم "حقيقة" ما عُبـر فيه عنه بـ "المثال" ، وتعطي البراهين لما تَقرَرَ فيه من غير برهان. إنها "الحداثة" كما طرحت نفسها في العصور الزاهية في ثقافتنا، باعتبار أن الحداثة لا تعترف بمرجعية أخرى غير العقل، ولكنها حداة لا تخلو، مثل حداة اليوم، من نوع من "الاغتراب" في فـكر الآخر".

ونحن عندما نستعمل هنا كلمة "اغتراب" فإننا نعني ما نقول. ذلك أن ما يمكن أن يؤخذ عليه أصحاب هذا الموقف الأخير هو جهلهم النسيـي – إن لم يكن المطلق- لتلك الحقول الواسعة من الفكر الديني الإسلامي والتي كانت تنمو وتنـتـسـع، وبالتالي تعمـق سلطتها في كافة المـيـادـينـ. إنـاـ لاـ نـسـتـطـعـ أنـ نـؤـكـدـ "مشارـكةـ" كلـ منـ الـكنـديـ وـالـفارـابـيـ وـابـنـ سـيـنـاـ، وـلاـ اـبـنـ باـجـةـ وـابـنـ طـفـيلـ، فيـ عـلـومـ الـفـقـهـ وـالـأـصـوـلـ وـالـلـغـةـ وـالـحـدـيـثـ وـالـتـفـسـيـرـ وـالـبـلـاغـةـ وـالـشـعـرـ الخـ...ـ أـعـنـيـ "الـعـلـومـ" الـتـيـ كـانـتـ تـشـكـلـ ماـ نـعـرـ عـنـهـ الـيـوـمـ بـ "الـثـقـافـةـ الـوـطـنـيـةـ"ـ أوـ ماـ يـمـثـلـ فيهاـ جـانـبـ الـخـصـوـصـيـةـ. وـهـذـاـ ماـ جـعـلـ تـأـثـيرـهـمـ مـحـصـورـاـ فيـ دـوـائـرـ ضـيـقةـ وـبـالـتـالـيـ لاـ يـرـقـىـ إـلـىـ مـسـتـوـىـ "ـالتـجـدـيدـ"ـ فيـ الـثـقـافـةـ مـنـ دـاخـلـهـاـ.

أما الطرف الآخر الرافض لـ "علوم الأوائل" فلقد كان رفضه إيديولوجيا سياسيا في الغالب كما رأينا، الشيء الذي حال دونهم ودون الاستفادة من ظاهرة حوار الثقافات الذي بدونه لا يمكن تعزيز الخصوصية ونقلها إلى المستوى التي تصبح فيه ممثلة للعالمية بهذه الدرجة أو تلك.

كان هناك فعلا من كان "مطلاعا" على علوم الأوائل، ولكن معظمهم، إن لم يكن كلهم، لم يتجاوزوا كتابات "فلسفه الإسلام" التي كانت تأويلا وقراءة لفلسفه اليونان. لقد كان الغزالي أكثرهم اطلاعا على آراء "الفلسفه" وأعمقهم فهما لها، ولكنه لم يتجاوز في الغالب ما كتبه ابن سينا. ومن المستبعد جدا أن يكون قد اطلع على آراء فلسفة اليونان في مصادره الأصلية. بل إن المرء يستطيع أن يجزم أنه لم يعرف لا أرسطو ولا أفلاطون معرفة مباشرة، وهذا ما اتباه إليه ابن رشد وأفصح عنه عندما كان يناقش ردود الغزالي على الفلسفه. فقد لاحظ تحليقه للمسائل وعدم فهمه لأصولها وقصولها ففسر ذلك بكونه، أعني الغزالي، لم يدرس الفلسفه في أصولها وإنما درسها من خلال أقوال ابن سينا "فلحقه القصور في الحكمة من هذه الجهة"^{٢٩}، كما يقول ابن رشد.

هذه الملاحظة ضرورية لفهم أصلية ابن رشد. فالرجل قد درس العلوم العربية الإسلامية وصار متخصصا فيها، وكتابه "بداية المحتهد ونهاية المقتصد" في الفقه على المذاهب الأربعة : "لا يُعلَم في فهه أنسع منه ولا أحسن مساقا"، كما يقول ابن الأبار، هذا فضلا عن ممارسته القضاي لسنوات طويلة. ومن هنا تُبيَّن دفاع ابن رشد عن الفلسفه وعلوم القدماء. فهو لم يدافع عن الفلسفه بـ "الفلسفه" كما فعل الكندي والفارابي وابن سينا وابن باجة وابن طفيل، بل دافع عنها بالفقه. وهكذا واجه الغزالي وغيره من ينهى عن "النظر في كتب القدماء" أو كفر الفلسفه، واجههم داخل الشرع وبالاستناد إلى أصوله. كما واجه تأويلات المتكلمين، وبخاصة الأشاعرة الذين كانوا قد جعلوا من مذهبهم "عقيدة" رسمية وحكموا بالكفر أو بالفسق

^{٢٩}) ابن رشد . تهافت التهافت. تحقيق سليمان دنيا. دار المعارف. القاهرة. ١٩٦٤. ص ٤٠٩.

على كل من لم يعتنقاها، واجههم بالقرآن والحديث والمنطق. كل ذلك في إطار نظرة شمولية وفهم عميق ونزيه، يدافع عن الفلسفة كما يدافع عن الشريعة، مؤكدا استقلال كل منها بأصوله ومنهجيته والبقاءهما في الهدف الذي يسعين إليه معا : الفضيلة.

هناك جانب آخر أساسى انفرد به ابن رشد في معالجته للعلاقة بين الدين والفلسفة، ولم يتتبه إليه أحد من المهتمين بالفلك الرشدي، مستشرقين وعربا وغيرهم: نقصد بذلك كون فيلسوف قرطبة يعالج قضية العلاقة بين الدين والفلسفة من منظور خاص يركز على مسألة العلاقة بين الدين والمجتمع. ذلك هو الإطار الذي يجب أن يفهم فيه إلحاشه على التمييز بين "الجمهور" و"العلماء"، وعلى ضرورة أخذ الجمهور بما يفيده ظاهر النصوص، وبالتالي ضرورة تجنب إفشاء التأويل لهم. وذلك في الحقيقة هو المقصود الأعمق من تأليفه لهذا الكتاب: "فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الإتصال".

إن القضية الجوهرية التي يطرحها هذا الكتاب ليست "التوافق بين الدين والفلسفة"، كما درج على القول بذلك كل من كتب عن ابن رشد. إن فيلسوف قرطبة لا يوفق ، بل يقرر توافق وعدم تعارض الشريعة والحكمة، ويقرر بقوة أن التعارض هو بين كل من الفلسفة وظاهر الشرع وبين تأويلات المتكلمين "الذين أوقعوا الناس في شنان وتباغض وحروب ومزقوا الشرع وفرقوا الناس" (ف: ٧٠). أما الفلسفة والشريعة فهما أحنتان - لا بالنسب بل بالرضاة- تردعان من منبع واحد هو "الحق" ، و "الحق" - كما يقول - لا يصاد الحق بل يوافقه ويشهد له" ، وتسعين نحو غرض واحد هو "الفضيلة" ، كما سيتضح ذلك من المقدمة التحليلية التي نعرض فيها -بلغتنا المعاصرة- مضمون هذا الكتاب.

مقدمة تحليلية



حول النص...

١- أجزاء الكتاب

يتألف كتاب "فصل المقال" من قسمين رئيسيين هما المقصودان أصلاً بالكتاب، يتلوهما قسم إضافي ربما لم ينقطع له ابن رشد عند إقباله أول مرة على تأليف الكتاب. أما القسم الأول فموضوعه: "الكلام بين الحكمة والشريعة" (ف: ١٩-٢٠)، بينما موضوع القسم الثاني هو: "أحكام التأويل" (ف: ٢٠-٥٨). ذلك ما يشير إليه ابن رشد بنفسه إذ يقول في نهاية القسم الثاني: "فهذا ما رأينا أن ثبته في هذا الجنس من النظر، أعني الكلام بين الشريعة والحكمة وأحكام التأويل في الشريعة". (ف: ٥٨).

وأما القسم الإضافي فهو ما جاء بعد هذا الكلام ويتطرق فيه ابن رشد بصورة إجمالية لـ "طرق التصور والتصديق في الشريعة" وما يقابلها من أصناف الناس (ف: ٤٥-٤٦). وفي هذا القسم يبرز ابن رشد الحاجة إلى كتاب مستقل يتناول فيه بالعرض والتحليل ما أسماه بـ "الطرق المشتركة التي قصد الشارع تعليم الجمهور بها" كما وردت في القرآن الكريم (ف: ٤٤). وهذا ما سينجزه في كتابه الذي أسماه "مناهج الأدلة في عقائد الملة" الذي سنعيد طبعه في كتاب خاص مع مقدمة تحليلية.

لا يشتمل كتابنا، "فصل المقال"، على مقدمة، وإنما ينطلق ابن رشد كعادته في معظم كتبه - مباشرة بعد الحمدلة - إلى بيان الغرض من الكتاب

^١) نحيل بهذا إلى أرقام فقرات طبعتنا هذه. انظر القسم الثالث من هذا الكتاب.

فيقول : "فإن الغرض من هذا القول أن نفحص، على جهة النظر الشرعي (أي من منظور فقهي وليس من منظور فلسفى) هل النظر في الفلسفة وعلوم المنطق مباح بالشرع أم محظور؟ أم مأمور به إما على جهة الدب، وإما على جهة الوجوب؟" (ف:١). الهدف من الكتاب إذن هو بيان حكم الشرع الإسلامي في "علوم الأوائل" وبالتالي "الفلسفة وعلوم المنطق".

والكتاب في جمله رد على الغزالي ونقد للمتكلمين ولذهب الأشاعرة خاصة، وقد كتبه بعد رسالة صغيرة (نشرها في آخر الكتاب) أجاب فيها على سؤال، حول مسألة علم الله للجزئيات، طرحة عليه "أحد الأصحاب" كما يقول -والغالب على الظن أنه أحد أصدقائه من أمراء الموحدين. وعلوم أن هذه المسألة هي من المسائل الثلاث التي كفر الغزالي فيها الفلاسفة. هذا، وسنعود إلى الحديث عن مناسبة كتابة هذه الرسالة وهذا الكتاب وغيره من كتب ابن رشد في القسم الذي سنخصصه لمؤلفاته في الكتاب الذي نعده عن سيرته وفكرة. أما الآن فلنركز اهتمامنا على مضمون الكتاب الذي نحن بصدده: "فصل المقال".

٢ - ملاحظتان...

وهنا ملاحظتان لا بأس أن نستطرد فيهما لإعطاء القارئ فكرة عن غنى النص الرشدي، والتنبيه إلى ما يتطلبه استيعابه من استحضار لما يجول في فكر فيلسوفنا الفقيه، الشيء الذي يعني أن فهم عبارة من عباراته فهما صحيحا لا يتأتى إلا بقراءتها من خلال السياق العام الذي تنتهي إليه. والسياق العام الذي يتحرك فيه تفكير ابن رشد في هذا الكتاب هو موقعه كفقيه بل كقاض، يتحدث من داخل الشريعة الإسلامية ومعاييرها وأحكامها، ويتوخى النزاهة في الحكم، وهو يعرف معرفة تامة وفصيلة جوهر الدعوى وخلفياتها، وما عند كل من المدعى والمدعى عليه.

الملاحظة الأولى تتعلق بأقسام الحكم الشرعي التي ذكرها ابن رشد، والتي يريد أن يحكم بها منها على -أو لـ- "النظر في الفلسفة وعلوم المنطق" كما قال (فقرة ١). وأقسام الحكم الشرعي في الإسلام خمسة كما هو معروف: يعرضها ابن رشد بإيجاز في مقدمة كتابه "بداية المجتهد ونهاية

المقتضى" كما يلي: "إما أمر بشيء وإما نهي عنه وإنما تخفيه فيه. والأمر إن فهم منه الجزم وتعلق العقاب بتركه سمي واجبا، وإن فهم منه الثواب على الفعل وانتفى العقاب مع الترك سمي ندبا، والنهي أيضا إن فهم منه الجزم وتعلق العقاب بالفعل سمي محظرا ومحظورا، وإن فهم منه الحث على تركه من غير تعلق عقاب ب فعله سمي مكرروها، فتكون أصناف الأحكام الشرعية خمسة: واجب، ومندوب، ومحظور، ومكرر، ومخفي في وهو المباح".^٢

و واضح من عبارة ابن رشد التي استهل بها شرحه للغرض من كتابه "فصل المقال" (ف: ١) أنه اكتفى بذكر المحظور ولم يشير إلى انقسامه إلى محظوظ ومكرر، كما فعل بالنسبة للمأمور به الذي ميز فيه بين الندب والوجوب. فهل فعل ابن رشد ذلك سهوأ أو تجاوزا في العبارة؟ أم أن هناك ما حمله على هذا "السكتوت" عن "المكرر"؟

نحن نعتقد أن سكتوت ابن رشد في هذا المقام ينطوي على نوع من الاستثناء الضماني يعبر عن حالة معينة يستحضرها في ذهنه ويكون فيها "النظر في الفلسفة وعلوم المنطق" من قبيل المكرر. إنه كفقيه وأصولي متخصص يعرف أن النهي الذي يفيد التحرير يأتي في الغالب في القرآن والسنة نهيا مباشرا، يتعلق بالمنهي عنه لذاته، كتحريم الخمر مثلا. فالخمر يجب احتسابه لذاته أي لعلة فيه هي الإسکار و تعطيل العقل (ما يترب عنه بطلان التكليف). أما النهي الذي يفيد الكراهة فهو يتعلق في الغالب "بأمر خارج عن المنهي عنه"، كقوله تعالى: "إذا نودي لصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذرروا البيع" (الجمعة ٩)، أي لا تبيعوا. وقد صرّف هذا النهي عن التحرير إلى الكراهة لأنه لا يتعلق بالبيع ذاته وإنما بأمر خارج عنه وهو النداء لصلاة الجمعة.

والفلسفة، مثلها مثل غيرها من الأنشطة التي يأتيها البشر، نظرية كانت أو عملية، قد يحدث لها أن تدخل في قسم المحظور المكرر. وذلك إذا تعاطى لها من هو غير أهل للنظر فيها لسبب أو جملة أسباب يترب عنها ضرر. وهذا ما سيشرحه ابن رشد فيما بعد، مؤكدا : "أن هذا النحو من الضرر

^٢) ابن رشد: "بداية المجتهد ونهاية المقتضى". مصطفى الحلبي. القاهرة. ١٩٦٠. ص ٥.

الداخل [على الفلسفة] من قبّلها (=من قبل تلك الأسباب) هو شئ يلحقها بالعرض لا بالذات" (ف: ١٦)، وبلغة الفقهاء: "بأمر خارج عنها".

وإذن فسكت ابن رشد عن "المكره" في العبارة السابقة سكوت مقصود ينطوي على نوع من الاستثناء سيفصح عنه فيما بعد. ولم يكن من المناسب تشوش ذهن القارئ بذكره في مدخل الغرض منه التمهيد للدفاع عن الفلسفة. إن دور ابن رشد هنا دور مضاعف : فهو محام وقاض في الوقت نفسه. وبما أنه يتوكى النزاهة في الحكم فهو لم ينف "المكره" -مع أنه كان بإمكانه ذلك من موقعه كمحام- وإنما أجلَّ القول فيه إلى أن يحين وقت ذكر "الضرر الداخل على الفلسفة بالعرض". إن المهم في البداية هو شرح "ما هو بالذات" ، ما هو جوهرى في الموضوع، وهو كون الشرع يحث على النظر والاعتبار وكون المنطق والفلسفة يدخلان في مفهوم "النظر والاعتبار".

أما الملاحظة الثانية فتتعلق بقوله: "هل النظر في الفلسفة وعلوم المنطق...". لقد جعل الفلسفة واحدة والمنطق علوماً متعددة، في حين أن المتعارف عليه هو العكس: المنطق واحد (علم أو آلة) والفلسفة علوم (رياضيات، طبيعيات، إلهيات). وابن رشد يعلم هذا جيداً. فلماذا عكس الأمر إذن؟

الجواب بتجده في السطور التي تلي العبارة المذكورة، أعني في السياق العام الذي وضع المسألة فيه. ذلك أنه سيطلب الحكم الشرعي ليس في علوم الفلسفة، وهي عديدة وسائل كل علم منها أكثر من أن تحصى، بل سيطلب الحكم الشرعي فيما يعم علوم الفلسفة كلها ويؤسس جميع مسائلها، وهو ما عبر عنه بـ " فعل الفلسفة" ، أيًا كان الموضوع الذي يُمارسُ فيه هذا الفعل. ومعلوم أن التعدد في الفلسفة، أعني انقسامها إلى علوم عديدة، يرجع لا إلى " فعل الفلسفة" أو التفلسف، فهو واحد، بل إلى الموضوعات التي يمارس فيها ذلك الفعل: فإن كان الموضوع كمًا، متصلًا أو منفصلًا، كان العلم هو الرياضيات، وإن كان الموضوع هو الضواهر الطبيعية كان العلم هو الطبيعيات، وإن كان الموضوع يتناول مبادئ الوجود المطلق وعِلَّةُ الْقُصُوْىَ كان العلم هو الفلسفة الأولى...

هذا من جهة ومن جهة أخرى فالنزاع بين الفقهاء وال فلاسفة في الإسلام كان يتركز أساسا حول القسم الأخير، أعني الإلهيات. وإنذ فمن هذه الزاوية يكون " فعل الفلسفة ليس شيئا أكثر من النظر في الموجودات واعتبارها من جهة دلالتها على الصانع" كما يقول ابن رشد (ف: ٢). والمقصود بـ "النظر" هنا هو "النظر العقلي" المعبر عنه أيضا في اللغة العربية وفي المصطلح القرآني بـ "الاعتبار" وهو بلغة الفلسفة استنباط المجهول من المعلوم، والمقصود: الوصول إلى الصانع من خلال اعتبار المصنوعات والنظر فيها.

و "النظر العقلي" بهذا المعنى يحتاج إلى "أشياء" تنزل منه " منزلة الآلات من العمل". ومن هنا سمي المنطق آلة (أرغانون باليونانية). وهذه "الأشياء" هي جملة معارف و علوم شرحها أرسطو في ستة كتب هي: كتاب المقولات، كتاب العبارة، كتاب التحليلات الأولى (أو القياس المطلق)، كتاب التحليلات الثانية (أو القياس البرهاني)، وكتاب الحدل، وكتاب الأغالطي أو السفسطة. ولذلك كان على من "أراد أن يعلم الله تبارك وتعالى وسائل الموجودات بالبرهان ان يتقدم أولاً فيعلم أنواع. البراهين وشروطها، وبماذا يخالف القياس البرهاني القياس الجدي والقياس الخطابي والقياس المغالطي، [....] ولا يمكن ذلك دون أن يتقدم فيعرف قبل ذلك ما هو القياس المطلق وكم أنواعه، وما منها قياس وما منها ليس بقياس، وذلك لا يمكن أيضا دون أن يتقدم فيعرف قبل ذلك أجزاء القياس التي منها تركبت، أعني القدرات وأنواعها". وهكذا: "فقد يجب على المؤمن بالشرع، المُمْتَشِلُ أمره بالنظر في الموجودات، أن يتقدم قبل النظر فيعرف هذه الأشياء التي تنزل من النظر منزلة الآلات من العمل" (ف: ٦) وكل واحد من هذه "الأشياء" في كتاب، فهي علوم، معنى أنها معارف متعددة ومستقلة عن بعضها.

٣- فائض في المعنى

وبعد، فقد توقفنا عند هاتين الملاحظتين بهدف جعل القارئ يدرك أن عبارة ابن رشد يشوبها شيء من "التوتر" في معظم الأحيان، وأن هذا "التوتر" ليس ناتجا عن ضعف في الأسلوب أو عدم امتلاك كامل لغة بل هو علامة على وجود "فائض من المعنى" وراء العبارة الرشدية التي تأتي في الغالب مركزة، لا حشو فيها ولا استطراد، تعكس جدلا فكرييا قويا يفرض نوعا من

النظام والترتيب على الأفكار المتزاحمة المتدافعه التي تشكل قوام "المفكر فيه" لحظة الكتابة، والتي لا يمكن للغة، مهما كان املاً كنا لها قوياً وعميقاً، أن تعبر عنها دفعة واحدة.

ونص "فصل المقال" الذي بين أيدينا مليء بهذا النوع من "التوتر" الذي يُشيّب بكون العبارة محكومة ومقهورة بـ "فائض المعنى" في "المفكر فيه" عنده. ولذلك تأتي العبارة قصيرة في كلمة أو كلمتين حيناً، بينما تأتي طويلاً، حيناً آخر، وذلك إلى درجة أن الجملة النحوية الواحدة "المفيدة"، التي يصح وضع علامه "نقطة" عند نهايتها تملأ أحياناً صفحة بكاملها... إن ابن رشد يصوغ عباراته صياغة برهانية: يأتي أولاً بمقدمات، قد تطول كل واحدة منها فتشكل فقرة بكاملها، وقد تعدد هذه المقدمات الطويلة، فتكون ثلاثة أو أربعة، قبل أن تأتي النتيجة (يقول مثلاً: ولما كان... وكان... وكان... فلخ... فقد... ، ثم يذكر النتيجة. (انظر مثلاً الفقرة ١٩).

ولابد من الإشارة هنا إلى أن جميع الطبعات المتداولة لكتاب "فصل المقال"، ولكتبه الأخرى أيضاً، سواء منها المحقق تحقيقاً "علمياً" أو غير المحقق، تعاني من أخطاء فادحة على مستوى وضع الفواصل والنقط والرجوع إلى السطر، وهي العلامات التي يفترض فيها - في الكتابات الحديثة والمعاصرة - أنها تعكس جدل الكاتب وتُنقل توجّاته بعينها إلى فكر القارئ. إن هذه الأخطاء في وضع الفواصل والنقط وتقسيم النص إلى فقرات، و التي يساهم "المحقق" أحياناً في تعميقها بإضافة كلمة أو عبارة من عنده، غير مشروعة ولا مفيدة بل تشوّه المعنى تشويهاً، أقول إن مثل هذه الأخطاء قد جعلت نصوص ابن رشد نصوصاً غامضة يتطلب فهمها من القارئ أن يتحول هو نفسه إلى "محقق"، أو أن يكون كالقراء القدامى يفهمون المعاني وتوجهاتها بدون فواصل ولا نقط. فعسى أن نتمكن، في طبعتنا هذه والطبعات الأخرى التي نهيهَا لمؤلفات ابن رشد الأصلية، من تلافي هذه الأخطاء وبالتالي تقديم نصوص ابن رشد بصورة تقرب معناها إلى القارئ، وتجعله يفهمها ويتفهم "التورات" التي تزخر بها.

القسم الأول: "التكلم بين الشريعة والحكمة"

١ - وجوب "اعتبار الموجودات" .. وجوب تعلم المنطق

يقرر ابن رشد أولاً أن " فعل الفلسفة ليس شيئاً أكثر من النظر في الموجودات واعتبارها..." (ف ٢)، ويقرر ثانياً أن الشرع قد ندب إلى اعتبار الموجودات وحث على ذلك ، تارة باستعمال فعل "الأمر" كما في قوله تعالى "فاعتبروا يا أولي الأ بصار" (الحشر-٢)، وتارة بتوظيف صيغة تقييد الطلب كما في قوله تعالى: "ألم ينظروا في ملوك السماوات وما خلق الله من شيء" (الأعراف ١٨٤) (ف: ٣). فالمسألة إذن محصورة، من زاوية الحكم الشرعي، في قسم "المأمور به"، وبالتالي ستحصر المهمة في البحث هل هذا المأمور به هو على جهة الندب أم أنه على جهة الوجوب؟

يرى ابن رشد أن آية "اعتبروا يا أولي الأ بصار" إضافة إلى آيات أخرى يستحضرها المسلم بدهاهة في هذا المقام، مثل الآيات الكثيرة التي تنتهي بعبارة: "أفلا يعقلون"، هي نص صريح على "وجوب استعمال القياس العقلي أو العقلي والشريعي معاً". ذلك لأن "الاعتبار" هو القياس بعينه، هو "العبور" من شيء إلى شيء آخر: من مقدمات إلى نتائج تلزم عنها وهو القياس العقلي، أو من أصل إلى فرع وهو القياس الفقهي. ثم يضيف ابن رشد قائلاً : ولما كان الأمر كذلك "فواجب أن يجعل نظرنا في الموجودات" بأفضل أنواع القياس وأتقها "وهو المسمى برهاناً" (ف: ٤-٥) . والقياس البرهاني لا يمكن أن يستعمله الإنسان أحسن استعمال إلا إذا عرف أنواع القياس أولاً، وقبل ذلك ما هو القياس ومم يتركب الخ... وبمجموع هذه المعرفة والعلوم أو هذه الطرق في الإقناع والاستدلال هو ما يسمى بـ "المنطق". وإذن فوجوب "اعتبار الموجودات" يلزم عنه وجوب تعلم المنطق.(ف: ٦-٧).

٢ - يجب أن نضرب بأيديينا في كتب القدماء

أما القول: إن هذا النوع من النظر في القياس العقلي بدعة، إذ لم يكن في الصدر الأول من الإسلام، فقول مردود، لأن النظر في القياس الفقهي وأنواعه لم يكن هو أيضاً في الصدر الأول وإنما استنبط بعد ذلك، وليس

يُرى أنه بدعة. إن استبطاط الأحكام من أدتها الشرعية بواسطة القياس هو أساس المعرفة الفقهية، وهو نفسه الاعتبار في مجال الفقه، وبالمثل فاستبطاط المجهول من المعلوم في مجال الوجود هو أساس المعرفة العلمية الفلسفية، وهذا النوع من الاستبطاط يُتعلّم في "المنطق" (ف: ٨).

وـما أن الفقيه يتعلم ويستفيد مما شيده الأسلاف من معارف وعلوم تخص "القياس الفقهي" (ولنقل علم أصول الفقه) فـكذلك يجب أن تستفيد مما شيده القدماء في مجال "القياس العقلي" (ولنقل علوم المنطق)، سواء كان أولئك القدماء مشاركين لنا في الملة أو غير مشاركين، لأن "علوم المنطق" هي جملة مناهج وطرق "تنزل من النظر منزلة الآلات من العمل". وـنحن نستعين بـ "آلات العمل" في شؤوننا اليومية والدينية، دون أن نتحرى في ذلك ما إذا كان منشئها وصانعها مشاركاً لنا في الملة أو غير مشارك: نـحن نذبح ذبائحنا وأضحياتنا، مثلاً، بـسـكاـكـينـ لاـ نـتـحرـىـ فـيـهاـ أـنـ تـكـوـنـ مـصـنـعـ مـشـارـكـ لـنـاـ فـيـ الـمـلـةـ، بلـ نـتـحرـىـ فـيـهاـ فـقـطـ "شـروـطـ الصـحـةـ"، وهـيـ أـنـ تكونـ نـظـيفـةـ غـيرـ بـحـسـةـ وـحـادـةـ لـاـ تـعـذـبـ الـحـيـوانـ الخـ...ـ وإـذـاـ كـنـاـ نـفـعـلـ هـذـاـ فـيـ حـيـاتـنـاـ الـعـمـلـيـةـ، الـدـينـيـةـ وـغـيرـ الـدـينـيـةـ، فـلـمـاـذـاـ لـاـ نـفـعـلـ الشـيـءـ نـفـسـهـ فـيـ حـيـاتـنـاـ الـفـكـرـيـةـ؟ـ يـجـبـ إـذـنـ:ـ "أـنـ نـضـرـ بـأـيـدـيـنـاـ فـيـ كـتـبـ الـقـدـمـاءـ فـنـتـظـرـ فـيـمـاـ قـالـوـهـ مـنـ ذـلـكـ إـنـ كـانـ صـوـابـ قـبـلـنـاـ مـنـهـمـ، وـإـنـ كـانـ فـيـهـ مـاـ لـيـسـ بـصـوـابـ نـبـهـاـ عـلـيـهـ"ـ (فـ:ـ ٩ـ-ـ ١٠ـ-ـ ١١ـ).

هـذاـ عـنـ الـمـنـطـقـ بـوـصـفـهـ مـجـرـدـ "آـلـاتـ".ـ وـلـكـنـ الـآـلـاتـ لـيـسـ غـاـيـةـ فـيـ ذـاتـهـاـ،ـ فـهـيـ مـجـرـدـ وـسـائـلـ،ـ حـتـىـ عـنـ الـقـدـمـاءـ الـذـيـنـ اـخـرـعـوـهـاـ.ـ وـقـدـ اـسـتـعـمـلـوـهـاـ فـيـ فـحـصـ الـمـوـجـودـاتـ وـدـرـاسـتـهـاـ وـتـوـصـلـوـاـ إـلـىـ نـتـائـجـ هـيـ هـذـهـ الـعـلـومـ الـتـيـ تـرـكـوـهـاـ لـنـاـ.ـ فـهـلـ نـضـرـ بـصـفـحـاـ عـنـ ذـلـكـ كـلـهـ وـبـنـيـادـاـ مـنـ الصـفـرـ؟ـ هـذـاـ غـيرـ مـعـقـولـ.ـ فـالـأـبـحـاثـ وـالـعـارـفـ تـتـرـاكـمـ عـبـرـ الـدـهـورـ،ـ وـالـلـاحـقـ يـسـتـفـيدـ مـنـ إـنـجـازـاتـ السـابـقـ.ـ هـذـاـ شـأـنـ صـنـاعـةـ الـهـنـدـسـةـ مـثـلاـ،ـ وـشـأـنـ الـفـقـهـ كـذـلـكـ بـلـ وـشـأـنـ جـمـيـعـ الـعـلـومـ وـالـعـارـفـ.ـ وـإـذـنـ "ـفـقـدـ يـجـبـ عـلـيـنـاـ إـنـ أـلـفـيـنـاـ لـمـ تـقـدـمـنـاـ مـنـ الـأـمـمـ السـالـفـةـ نـظـرـاـ فـيـ الـمـوـجـودـاتـ وـاعـتـبارـاـ هـاـ بـحـسـبـ مـاـ اـقـضـتـهـ شـرـائـطـ الـبـرهـانـ،ـ أـنـ نـنـظـرـ فـيـ الـذـيـ قـالـوـهـ مـنـ ذـلـكـ

وما أثبتوه في كتبهم، فما كان منها موافقاً للحق، قبناه منهم، وسرنا به وشكراً لهم عليه، وما كان منها غير موافق للحق نبهنا عليه وحذرنا منه وعذرنا لهم" (ف: ١٢-١٥).

يترجح مما تقدم أمران اثنان:

-أولهما: "أن النظر في كتب القدماء واجب بالشرع، إذ كان مغزاً لهم في كتبهم ومقصدهم هو المقصود الذي حثنا الشرع عليه" (ف: ١٦)، ولابد أن ابن رشد يستحضر هنا كون أرساطو انطلاق في منظومته الفلسفية من فحص الموجودات المتجذرة وأنواع الحركة الخ... ليصل إلى الحرك الأول أو السبب الأول : الله.

-ثانيهما: "أن من نهى عن النظر فيها (=كتب القدماء) من كان أهلاً للنظر فيها - وهو الذي جمع أمرين: أحدهما ذكاء الفطرة والثاني العدالة الشرعية والفضيلة العلمية والخلقية - فقد صد الناس عن الباب الذي دعا الشرع منه الناس إلى معرفة الله، وهو باب النظر المؤدي إلى معرفة حق المعرفة، وذلك غاية الجهل والبعد عن الله تعالى" (ف: ١٦).

٣ - "من لم يكن مهندساً فلا يدخلن علينا"

تلك هي فتوى ابن رشد بـ "شرعية الفلسفة"، شرعية النظر في كتب القدماء عموماً، وهي شرعية "وجوب". ولكن هذه الشرعية ليست لمطلق الناس بل فقط لمن هو "أهل للنظر فيها". وهذه مسألة قد سبق أن نبهنا عليها، وقد حان الآن وقت توضيحها. إن ابن رشد يشترط في الشخص الذي يتصدى للنظر في كتب القدماء شرطين عَبَّرَ عنهما بـ "ذكاء الفطرة" من جهة، و "العدالة الشرعية والفضيلة العلمية والخلقية" من جهة أخرى.

أما "ذكاء الفطرة" (وقد كان هذا المفهوم شائعاً في الأوساط الفلسفية في الأندلس، نجد له عند ابن باجة وابن طفيل). فالمقصود به امتلاك الموهبة والاستعداد لدراسة العلوم الفلسفية، وهذا شرط بدائي، فليس كل الناس يمتلكون الموهبة لقول الشعر أو لممارسة الموسيقى... و كذلك الفلسفة وعلومها: فالمشتغل بها يحتاج إلى نوع من الموهبة والاستعداد الخاص. لقد كانت الفلسفة تضم الرياضيات والطبيعيات وتنتسب بالإلهيات، وليس كل الناس قادرين على النبوغ في الرياضيات وهي المنطلق، إذ بدون "عقلية رياضية" يصعب، بل يتعدى، النظر الفلسفي. وقد يكتب أفالاطون على باب أكاديميته: "من لم يكن مهندساً فلا يدخلن علينا". وابن رشد كان يرى أن

الفلسفة في عصره "قد كملت" وصارت علما له أصوله وقواعد ومسائله، تماما كالرياضيات: "فينبغي أن يكون النظر في هذه العلوم على جهة ما ينظر في التعاليم" كما يقول في مقدمة كتابه جوامع مؤلفات أرسطو.

٤ - ضرورة "العدالة الشرعية والفضيلة العلمية والخلقية"

وأما اشتراط "العدالة الشرعية والفضيلة العلمية والخلقية" في النظر في كتب القدماء فأمر قد يبدو غريبا. الواقع أن الأمر غير ذلك، خصوصا إذا أخذنا بعين الاعتبار كون ابن رشد فقيها وفيلسوفا تحكمه نظرة أخلاقية للأمور: ذلك أن "العدالة الشرعية"، وتعني في اصطلاح الفقهاء "تجنب الكبائر والتحفظ من الصغائر ومراعاة المروءة"، شرط في الشهادة الصحيحة. والناظر في كتب القدماء "شاهد"، فيجب أن يكون عدلا، لا يزيد ولا ينقص، ولا يصدر عن الهوى فيما يأخذ أويرفض. وبعبارة عصرنا يجب أن يتصرف بالأمانة العلمية. هذا من جهة ومن جهة أخرى، فالعدالة الشرعية ضرورية حتى لا ينساق الناظر في كتب القدماء مع ما في بعضها من علوم ليست علوما على الحقيقة فضلا عن كونها ضارة ومحرمة في الدين، مثل التنجيم والسحر والطلسمات الخ...

أما "الفضيلة العلمية والخلقية" فتعني في ذهن ابن رشد - كما سترى لاحقا - التزام الناظر في كتب القدماء وفي غيرها ما يعتقد أنه الصواب بحيث لا ينتقل من موقف إلى آخر أو مذهب إلى آخر، مداراة أو مسايرة أو ممالة الخ... أو توظيفا للمعرفة العلمية الفلسفية في غير محلها. وباختصار ف "النظر في كتب القدماء" إنما يكون واجبا ومندوبا إليه عندما يكون الهدف هو الفضيلة واستكمال شروطها. أما إذا كان الهدف شيئا آخر غير الفضيلة، كالكذب على الناس أو التغريب بهم أو تأييد مذهب أو سياسة الخ... مما لا علاقة له بالفضيلة، فإن المنع في هذه الحالة يحل محل الوجوب: إما المنع بمعنى التحرير وإما بمعنى الكراهة.

والمنع، كيما كان نوعه، يجب ألا يطال الجميع، بل ينبغي أن يقتصر فقط على من ثبت عدم توفر الشرطين المذكورين فيه. أما المنع الكلي بدعوى أن فلانا من الناس قد ضل أو غوى بسبب نظره في كتب القدماء

غير مشروع، لأن حكم على جميع الناس بذنب ارتكبه شخص واحد. فهل منع الفقه مثلاً لكونه فلان من المتسبين إلى الفقهاء "كان الفقه سبباً لقلة تورعه وخوضه في الدنيا؟" (ف: ١٦-١٨).

القسم الثاني: "أحكام التأويل"

١- التأويل موضوع للاجتهد.. وليس موضوعاً للإجماع

"النظر في كتب القدماء واجب بالشرع"، ليكن. ولكن ما العمل إذا وجدنا في هذه الكتب أخاء من المعرفة بالموجودات -آراء ونظريات- توصل إليها أصحابها بالنظر البرهاني ولكنها غير موجودة عندنا في شريعتنا، أو فيها ما يتعارض مع ظاهر نصوصها نوعاً من التعارض؟

يجيب ابن رشد قائلاً: "إن أدى النظر البرهاني إلى نحو ما من المعرفة بوجود ما" سكت عنه الشرع فلا إشكال هناك لأنه "منزلة ما سكت عنه من الأحكام فاستبطتها الفقيه بالقياس الشرعي". كما أنه لا إشكال فيما نطق به الشرع وجاء ظاهر النطق موافقاً لما أدى إليه البرهان فيه. أما إذا جاء ما أدى إليه البرهان -أي ما ورد في العلوم الفلسفية البرهانية- مخالفًا لما يدل عليه ظاهر الشرع فإن الحال هو التأويل: تأويل أهل البرهان لذلك الظاهر بصورة يتضح منها أنه في حقيقته لا يتعارض مع ما يؤدي إليه البرهان (ف: ٢٠).

"ومعنى التأويل هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقة إلى الدلالة المجازية من غير أن يخل بذلك بعادة لسان العرب" في التعبير المجازي. والتأويل بهذا المعنى ليس بدعة ولا خوف منه، فهو كالتأويل الذي يمارسه الفقيه في كثير من الأحكام الشرعية. وال المسلمين مجتمعون "على أنه ليس يجب أن تحمل ألفاظ الشرع كلها على ظاهرها ولا أن تخرج كلها عن ظاهرها بالتأويل، واختلفوا في المؤول منها وغير المؤول" (ف: ٢١-٢٤).

ليس هناك إجماع على ما يجب أن يحمل على ظاهره من النصوص الدينية ولا على ما يجب تأويله، وليس من السهل قيام مثل هذا الإجماع بل هو من الأمور المتعذرة الممتنعة، ولذلك فلا معنى للقول بـ"خرق الإجماع في

التأويل" خصوصا والإجماع في المسائل النظرية الكلامية والفلسفية لا يتقرر بطريق يقيني كما يمكن أن يتقرر في مسائل العبادات. وإن فلا موجب للتکفیر بـ "خرق الإجماع في التأويل" إذ ليس هناك إجماع في التأويل وإنما هو الاجتهاد في طلب الحق والاختلاف حول ما يؤول وما لا يؤول ونوع التأويل(ف: ٢٦-٢٩).

٢ - تکفیر الغرالي للفلاسفة حکم لا مبرر له

أما تکفیر الغرالي للفلاسفة من أهل الإسلام في المسائل الثلاث التي ذكرها، ونسب فيها إليهم القول بقدم العالم، وبأن الله لا يعلم الجزئيات، وبأن الحشر إنما يكون للنفوس دون الأجساد، فمسألة فيها نظر. إن الأمر يتعلق هنا بمسائل فيها إشكالات عويصة جدا، و "ليس يمكن أن يتقرر إجماع في أمثال هذه المسائل" حتى يقال إن هاهنا خرق للإجماع.(ف: ٣٠-٣١).

أ - العلم الإلهي لا يقاس على العلم البشري

فيما يخص مسألة العلم الإلهي يؤكّد ابن رشد بادئ ذي بدء "أن الحكماء المشائين -أتباع أرسطو- لا يقولون إن الله لا يعلم الجزئيات أصلا، بل يرون أنه تعالى يعلمها بعلم غير مجاز لعلمنا بها: ذلك أن علمنا للأشياء معلوم بهذه الأشياء، فنحن لا نعلم إلا ما هو موجود، فوجود الأشياء سابق لعلمنا. أما علم الله فهو علة لوجود الأشياء، وبالتالي فهو سابق عليهما. وإن فلا معنى لمقارنة علمه تعالى بعلمنا نحن، ولا معنى لوصف علمه تعالى بأنه جزئي أو كلي كما نصف بذلك علمنا نحن. إن علم الله متزه عن أن يوصف بأنه جزئي أو كلي. وإن "فلا معنى للاختلاف في هذه المسألة، أعني تکفیرهم (=الفلاسفة) أو لا تکفیرهم". وهنا يحيل ابن رشد إلى جواب عن سؤال حول هذه المسألة كان قد حرره قبل كتابه هذا، وعُرِفَ نصه في الطبعات الحديثة المؤلفات ابن رشد باسم "الضميمة"(ف: ٣٣-٣٥. أنظر نصها في آخر فصل المقال من طبعتنا هذه).

ب - المذاهب.. ليست تبتعد حتى يكفر بعضها ببعضها

وأما مسألة قدم العالم أو حدوثه، والمقصود ليس أشياء العالم، فالجميع متفق على أنها حادثة متغيرة متحوله، بل المقصود "العالم بأسره" منذ أول وجوده، فهي موضوع للاختلاف، ليس بين الفلاسفة الإسلاميين والتكلمين وحسب بل وبين الفلاسفة القدماء أنفسهم. ذلك لأن "العالم" بهذا المعنى لا يمكن الجزم فيه بأمر معين: فلا برهان على أنه قديم ولا على أنه محدث، وكل ما يمكن قوله هو أن فيه شبهاً بالوجود الحادث، من حيث إنه معلول لله تعالى، وشبهاً بالوجود القديم من حيث إنه يصعب تحديد أول وجوده: "فمن غلب عليه ما فيه من شبهاً القديم على ما فيه من شبهاً المحدث سماه قداماً، ومن غلب عليه ما فيه من شبهاً المحدث سماه محدثاً، وهو في الحقيقة ليس محدثاً حقيقة ولا قداماً حقيقة؛ فإن المحدث الحقيقي فاسد ضرورة والقديم الحقيقي ليس له علة". وعلى كل حال "المذاهب في [تفسير] العالم ليست تبتعد حتى يكفر بعضها أو لا يكفر" (ف: ٣٩-٣٦).

أضف إلى ذلك أنه ليس هاهنا ما يخالف ظاهر الشرع، بل بالعكس: هناك آيات يفيد ظاهرها أن وجوداً كان موجوداً قبل وجود هذا العالم مثل قوله تعالى "وهو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء" (هود: ٧)، فظاهر الآية يفيد أن "العرش" و "الماء" كانوا موجودين قبل خلق الله السماوات والأرض. وكذلك قوله تعالى "ثم استوى إلى السماء وهي دخان" (فصلت: ٤٨)، فإنه يقتضي بظاهره أن السماوات خلقت من شيء "دخان" (دحان). (ف: ٤١).

على أن المتكلمين الذين يقولون إن العالم محدث، مخلوق من عدم، هم متأولون كذلك : "فإنه ليس في الشرع أن الله كان موجوداً مع العدم المحس، ولا يوجد هذا فيه نصاً أبداً" (ف: ٤٢). ومهما يكن "فهذه مسائل عويصة يصعب تحديد الصواب من الخطأ فيها. والمخالفون فيها هم إما مصيرون مأجورون، وإما مخطئون معدنورون" إن كانوا من أهل العلم، تماماً كما هو الشأن في الفقه: فالحكم بأن شيئاً ما حلال أو حرام لا يعذر فيه الخطأ إلا إذا كان الذي أفتى به مستوفياً لشروط الاجتهاد، أي من أهل العلم. أما إن كان من غير أهل العلم فلا عذر له (ف: ٤٣-٤٤).

- "ظواهر النصوص الدينية... كـ"ظواهر" الطبيعية

و نستطيع أن نفهم فكرة ابن رشد في التمييز بين الخطأ الذي يعذر فيه صاحبه والخطأ الذي لا عذر فيه وكذلك قوله: إن "التصديق بالشيء من قبل الدليل القائم في النفس هو شيء اضطراري لا اختياري، أعني أنه ليس لنا أن نصدق أو لا نصدق، كما لنا أن نقوم أو لا نقوم"، نستطيع أن نفهم ذلك فهما جيدا، فإذا استحضرنا في أذهاننا حال العالم مع الحقائق التي يكتشفها. فإذا توصل الناظر في "العالم" -أو الكون- إلى حقيقة ما بالبرهان العقلي، مثل كون الأرض كروية أو كون الشمس أكبر من الأرض مثلا، فإنه لا يستطيع أن يختار بين أن يصدق بهذه الحقيقة التي أداه إليها البحث أو لا يصدق، بل هو مضطرا اضطرارا إلىأخذ تلك الحقيقة العلمية البرهانية على أنها هي وحدها الحقيقة. وذلك من مقتضيات "الفضيلة العلمية الخلقية".

أما ما يدلنا عليه ظاهر الحس من كون الأرض مسطحة أو من كونها أكبر من الشمس فذلك مجرد ظاهر تقف عنده الحواس لصورها. وليس ينبغي أن يكذب الجمهور في حواسهم في هذه المسألة. فإن ذلك تشويش عليهم وإدخال للشك في نفوسهم. وهذا سلوك مخالف أيضا لما تقتضيه "الفضيلة العلمية الخلقية".

أما إذا تبين فيما بعد بالبرهان أن الحقيقة هي غير ما كان قد أدى إليه البرهان من قبل، فإن الحقيقة الأولى ستصبح في حكم الخطأ وسيكون صاحبها معنورا إذا اعترف بالخطأ. والاعتراف بالخطأ من مقتضيات "الفضيلة العلمية الخلقية". وهذا الذي قلناه في شأن ظواهر الطبيعة يصدق أيضا على "ظواهر" النصوص الدينية التي تتحدث عن الله، ذاته وصفاته وأفعاله. فما كان ظاهرا منها يتعارض مع العقل، أي مع ما أدى إليه البرهان، تعارض الحجم الظاهري للشمس مع حجمها الحقيقي الذي أدى إليه البرهان في علم الفلك، وجب على العلماء تأويله بما يتفق مع العقل. وليس من الضروري إفشاء ذلك التأويل للجمهور الذين لا يثير ذلك الظاهر في أذهانهم إشكالا ما، بل قد يكون إفشاء التأويل سببا في بلبلة عقولهم، وفي هذه الحالة لا ينبغي قط إفشاء التأويل لهم... هذا، ولابد من الأخذ بعين الاعتبار هنا طبيعة العصر

الذى كان يعيش فيه ابن رشد : أعني تفشي الأمية فيه والجهل وعدم توافر وسائل التعليم والاتصال الخ... المتوافرة اليوم.

- ما يؤول وما لا يؤول

ويستطرد ابن رشد في هذه المسألة، مسألة الخطأ في التأويل، فيصنف النصوص الدينية ، من هذه الرواية ثلاثة أصناف:

١- صنف لا مجال للتأويل فيه البتة وهو المتعلق بالمبادئ. فكما أن العلوم العقلية من رياضيات وغيرها تُبنى على مبادئ لا برهان عليها بل هي أساس البرهان، وهي تؤخذ كبدويات، إن كانت تفرض نفسها على النفس فرضا مثل قولنا "الكل أكبر من الجزء" ، أو كمسلمات يقتضيها التقدم في البحث وتأتي النتائج غير متعارضة معها الخ... فكذلك الدين : فهو يقوم على مبادئ يجب أن تسلم تسليما لأنها قوامه وعليها يقوم بنائه. وإنكارها أو التشكيك فيها يعني الخروج من الدين والكفر به. ومبادئ الدين أو أصوله الأولى ثلاثة، وهي: "الإقرار بالله تعالى وبالنبوات وبالسعادة الأخروية والشقاء الأخروي". والآيات التي تقرر هذه المبادئ يجب أن تؤخذ على ظاهرها، فلا يجوز تأويلها (ف: ٤٥-٤٦).

أما ما عدا هذه المبادئ فالامر فيه مختلف:

٢- فإذا تعلق الأمر بنص يتعارض ظاهره مع ما يؤودي إليه البرهان فتأويله واجب على أهل البرهان و "حملهم إيه على ظاهره كفر". أما غير أهل البرهان فالواجب عليهم أخذنه على ظاهره، وتأويله من جانبهم "كفر في حقهم أو بدعة". ويرى ابن رشد ذلك بكون غير أهل البرهان "الذين لا يقع لهم التصديق إلا من قبل التخييل [...]" يعسر وقوع التصديق لهم. موجود ليس منسوبا إلى شيء متخييل" ولا إلى مكان الخ. ويمثل ابن رشد لذلك بـ "الاستواء" الذي ذكر في عدد من الآيات مثل قوله تعالى "الرحمن على العرش استوى" (طه ٥)، وهي آيات يفيد ظاهرها نوعا من التشبيه والتجسيم (الجلوس على العرش، الكرسي). فأهل البرهان يستطيعون صرف ظاهر هذه الآيات إلى المحاز بالصورة التي تتفق مع ما يؤودي إليه البرهان عندهم من تنزيه الله عن الجسمية و مشابهة مخلوقاته، فيفهمون من الآية معنى

سامياً ويحملون "الاستواء" على معنى "تدير الكون" أو ما شابه ذلك. وأما الجمهور من الناس الذين لا يشتغلون بالعلم ولا يمارسون البرهان والذين لا يصدقون إلا بما يرتبط بالحس والخيال فلا يجوز لهم تأويل مثل هذه الآيات لأنهم قد يخاطئون في التأويل بسبب الجهل، ومثل هذا الخطأ غير معذور كما سبق القول (ف: ٤٧ - ٥٠).

٣- أما إذا تعلق الأمر بنص "متعدد بين هذين الصنفين"، أي الذي يقع بين الظاهر الذي لا يجوز تأويله لكونه يخص المبادئ، وبين الظاهر الذي يجب على أهل البرهان تأويله وعلى غيرهم حمله على ظاهره، فالقول بتأويله أو عدم تأويله موضوع خلاف : قوم يلحقونه بالصنف الأول وآخرون يلحقونه بالصنف الثاني. والمخطئ في تأويله معذور إن كان من العلماء أهل البرهان (ف: ٥٠).

ج- المعاد كوجود ... والمعاد كأحوال

بعد هذا الاستطراد الذي ميز فيه ابن رشد كما رأينا بين ثلاثة أصناف من القول الديني (ظاهر لا يجوز تأويله البتة لكونه يتعلق بالمبادئ، وظاهر يجب تأويله على العلماء ويعني على غيرهم، وظاهر متعدد بين الصنفين)، بعد هذا الاستطراد الذي كان بمثابة تمهيد لطرح المسألة الثالثة، التي كفر فيها الغزالى الفلاسفة، مسألة حشر الأجساد، طرحا منهجيا، ينتقل إلى هذه المسألة متسائلا : تحت أي صنف من هذه الأصناف الثلاثة يندرج "ما جاء في صفات المعاد وأحواله"؟

ويجيب: إنه يندرج في الصنف الثالث المختلف فيه : الأشعرية يقولون بحمله على الظاهر، وآخرون يتأوّلونه ويختلفون في التأويل، ومن هؤلاء الغزالى نفسه وكثير من المتصوفة (ف: ٥١ - ٥٢). والرأي عند ابن رشد أنه يجب التمييز بين "المعاد" كوجود آخر، كحياة أخرى بعد هذه الحياة الدنيا، وبين صفات وأحوال هذا المعاد. والإيمان بالمعاد، كوجود آخر، مبدأ من مبادئ الدين كما رأينا، لا يجوز تأويله. أما "صفات" هذا الوجود، أي هل هو للنفوس والأجساد، أم هو للنفوس فقط، فالتأويل فيها جائز إذا كان "لا يؤدي إلى نفي الوجود": وجود المعاد. ومع ذلك فقد لا يسلم المؤول من

الخطأ، لأنه ليس هناك برهان قاطع على أن الحشر يكون للنفوس فقط ولا على أنه يكون للأجساد فقط. والمخطئ في التأويل في هذه المسألة معذور، والمصيبة مشكور أو مأجور. هذا إن كان من العلماء أهل البرهان. "أما إن كان من غير أهل العلم فالواجب في حقه حملها على ظاهرها، وتأويلها في حقه كفر لأنه يؤدي إلى الكفر" - لأن الأمر يتعلق هنا بأحد المبادئ الثلاثة التي يقوم عليها الدين(ف:٥٣).

٣ - الغزالي تقصه "الفضيلة العلمية الخلقية"

بعد ذلك ينتقل ابن رشد إلى ما يشبه أن يكون خاتمة الكتاب (في مشروعه الأصلي). وهكذا، وبعد أن قرر حكم الشرع في النظر في كتب القدماء، وبعد أن شرح أحكام التأويل ورد على الغزالي في تكفيره الفلاسفة في المسائل الثلاث المذكورة، بعد ذلك ينتقل إلى حكم "إفشاء التأويل" لغير أهله.

لقد ميز ابن رشد كما رأينا بين أهل البرهان (الراسخين في العلم) الذين يحق لهم التأويل (وجوباً في حالات، وجوازاً في أخرى كما بينا) وبين غير أهل العلم من جمهور الناس الذين لا يحق لهم التأويل بتة إذ "فرضهم" الإيمان بالظاهر كما هو، وبالتالي إفشاء التأويل لهم يشوش عليهم عقيدتهم وقد يؤدي بهم إلى الكفر، فيكون من أفسسي التأويل لهم كالداعي إلى الكفر، وهو كافر.

من أجل ذلك يقرر ابن رشد أنه "يجب ألا ثبت التأويلات إلا في كتب البراهين، لأنها إذا كانت في كتب البراهين لم يصل إليها إلا من هو من أهل البرهان". وهنا يُنحي ابن رشد باللائمة على الغزالي لكونه أفسى التأويل في كتبه الموجهة إلى الجمهر والتي يستعمل فيها الطرق الشعرية والخطابية والجدلية، أضف إلى ذلك أنه "لم يلزم مذهبنا من المذاهب في كتبه بل هو مع الأشعرية أشعري ومع الصوفية صوفي ومع الفلسفه فيلسوف" (ف:٥٥).

ويختتم ابن رشد بتوجيه النصح إلى "أئمة المسلمين" بأن "ينهوا عن كتب البرهان من ليس أهلاً لها"، بما في ذلك كتب الغزالي التي أفسى فيها التأويل. وهنا يعود ابن رشد إلى الشرطين اللذين اشترطهما قبلَ فيمن ينظر في كتب

القدماء، وهما "الفطرة الفائقة" من جهة و "العدالة الشرعية والفضيلة العلمية الخلقية" من جهة أخرى، فيلاحظ أنه لا يقف على كتب البرهان، في الأكثر إلا أهل الفطر الفائقة، ولذلك كان الضرر الداخل على الناس من هذه الكتب ذاتها أخف، إذ الضرر ليس منها على الحقيقة بل هو من انعدام "الفضيلة العلمية" في الناظر فيها، ومن "القراءة على غير ترتيب" و من "أخذها من غير معلم". (ف: ٥٦)

وهذه صفات تنطبق على الغزالي.

- فهو من جهة، يفتقد إلى "الفضيلة العلمية" من حيث إنه لا يتعامل مع العلم من أجل العلم ذاته بل هو يسخره لأغراض تقع خارج العلم كما فعل في كتابه "تهاافت الفلسفه" الذي صرخ فيه أن غرضه هو التشویش على الفلسفه والتشكيك في أصولهم ونتائجها، وهذا - يقول ابن رشد - لا يليق بالعالم "فإن العالم بما هو عالم، إنما قصده طلب الحق، لا إيقاع الشكوك وتحيير العقول" ^٣.

- وهو من جهة أخرى، لم يستقر على مذهب يعكس قناعته الثابتة، فهو أشعري مع الأشاعرة صوفي مع المتصوفة فيلسوف مع الفلسفه الخ ...

- والغزالي من جهة ثالثة تعاطى للفلسفة "على غير ترتيب"، فهو قد انشغل منذ البداية بالإلهيات التي تأتي في آخر المطاف بينما يقتضي الترتيب الصحيح البدء بالرياضيات والضلعون فيها قبل الانتقال إلى الطبيعيات التي تتوجهها الإلهيات.

- أضف إلى ذلك كله أنه لم يدرس الفلسفه في أصولها ولم يأخذها من معلم "فلم يبلغ المرتبة من العلم المحيط" في مسائلها. "وسب ذلك أنه لم ينظر الرجل إلا في كتاب ابن سينا، فللحقة القصور في الحكمة من هذه الجهة" ^٤.

والنتيجة أن الغزالي خرج بالفلسفه من نطاقها فتكلم فيها بكلام جدللي يزرع الشكوك ويشوش الذهان. لذلك وجب "منع كتبه" وأمثالها لأنها

^٣) ابن رشد . تهاافت التهاافت . تحقيق سليمان دنيا . دار المعارف . القاهرة . ١٩٦٤ . مج . ١ .
ص . ٤١٣ .

^٤) نفس المرجع . ص . ٤٠٩ .

تعرض الفلسفة عرضاً غير علمي غير برهاني. إن هذا لا يعني منع كتب البرهان جملة، فـ "منعها بالجملة صاد لما دعا إليه الشرع" من اعتبار الموجودات، كما سبق بيانه، ولأنه أيضاً "ظلم لأفضل الناس" وهم أصحاب البرهان الراسخون في العلم، وظلم كذلك "لأفضل أصناف الموجودات" لأن موضوع الفلسفة هو علم الألوهية والربوبية (ف: ٥٧).

ويختتم ابن رشد بالقول: "هذا ما رأينا أن نثبته في هذا الجنس من النظر، أعني التكلم بين الشريعة والحكمة وأحكام التأويل في الشريعة"، ويعتذر عن الخوض في مسائل شأنها "أن تذكر في كتب البرهان" مبرراً خوضه فيها هنا بشهرتها عند الناس، مختتماً بقوله "والله الهادي والموفق للصواب" (ف: ٥٨).

القسم الثالث: طرق التصديق.. وأصناف الناس

١ - الطريقة الخطابية أكثر الطرق استعمالاً في الشرع

يستأنف ابن رشد القول، إذن، في الموضوع نفسه، موضوع أحكام التأويل ليصوغ ما سبق أن قاله في هذا الموضوع صياغة أخرى تربط هذه المرة أصناف القول الديني بمراتب الناس في الفهم والمعرفة.

وهكذا يقرر **كمقدمة أولى** أن "مقصود الشرع إنما هو تعليم الحق - الذي هو معرفة الله تبارك وتعالى وسائر الموجودات على ما هي عليه وبخاصة الشريعة منها، ومعرفة السعادة الأخروية والشقاء الأخروي" - والعمل الحق الذي هو امثال الأفعال التي تفيض السعادة وتحبب الأفعال التي تفيض الشقاء.

ثم يقرر **كمقدمة ثانية** أن التعليم تصوّر وتصديق: فالتصوّر إما تصوّر للشيء نفسه وإما لمثاله، والتصديق يكون إما بالطرق البرهانية وإما بالجدلية وإما بالخطابية.

ثم يقرر **كمقدمة ثالثة** أن الناس ليسوا على درجة سواء في تقبل هذه الطرق: فالطرق البرهانية - وكذلك الجدلية - ليست في متناول جميع الناس لكونها تحتاج إلى تعليم يستغرق زمناً.

ثم يقرر كمقدمة رابعة أن الشرع إنما مقصوده تعليم الجميع، فهو خطاب إلى الناس كافة.

ثم يخلص أخيراً إلى التبيّحة التالية: وهي أن الشرع يشتمل ضرورة على جميع أنحاء طرق التصديق وأنحاء طرق التصور (ف: ٦١).

ثم يركب قياساً آخر يقرر فيه أنه: لما كانت طرق التصديق العامة لأكثر الناس هي الخطابية - تليها الجدلية ثم البرهانية للقليل من الناس - ولما كان الشرع مقصوده الأول العناية بالأكثريّة من الناس، من غير إغفال تنبّيه الحواص، كانت أكثر الطرق المصرح بها في الشريعة هي الطرق المشتركة للأكثر وهي الخطابية (ف: ٦٢). وهي في القرآن على أربعة أصناف: منها ما يتطرق إليه التأويل ومنها ما لا يتطرق إليه.

٢ - أصناف القول الخطابي في الشرع

وهذه الأصناف هي:

١- قول عرض مقدماته أن تكون يقينية، مع أنها في الأصل مشهورة فقط أو مظنونة، وعرض لنتائجها أن أحيدت أنفسها دون مثالاتها، وهذا الصنف لا يجوز فيه التأويل، لا في مقدماته ولا في نتائجه.

٢- قول مقدماته كالسابقة يقينية ولكن نتائجه معبر عنها بمثالات. وهذا الصنف يجوز تأويل نتائجه دون مقدماته.

٣- قول مقدماته غير يقينية ولكن نتائجه مقصودة لذاتها، وهذا الصنف لا يجوز تأويل نتائجه ولكن يجوز تأويل مقدماته بالشكل الذي يجعلها تنتهي تلك النتائج نفسها بالطرق البرهانية.

٤- قول مقدماته غير يقينية ونتائجها مثالات لما أريد إنتاجه، وهذا الصنف يجب على العلماء تأويله، وعلى الجمهور إقراره على الظاهر فقط (ف: ٦٣).

وانطلاقاً من هذا التصنيف يعود إلى ربط التأويل وعدمه بالصنف المعنى من الناس: ففرض أهل البرهان تأويل ما لا يدرك إلا بالبرهان، أما الجمهور ففرضهم حمل ذلك على ظاهره. وبين أهل البرهان والجمهور فلة من الناس هم "النطار" - أو المتكلمون - فقد تعرِض لهؤلاء تأويلاً لكون

قواهم النظرية تجاوزت الخطابية إلى الجدلية ف تكون تلك التأويلاًات عندهم أتم إقناعاً من الظاهر، مع بقائهما "تأويلاًات جمهورية" - أي في مستوى الجمهور فلا ترقى إلى تأويلاًات خاصة. وذلك مثل بعض تأويلاًات الأشعرية والمعترضة (ف: ٦٥-٦٤).

٣ - الناس إزاء التأويل ثلاثة أصناف

وعلى هذا فالناس إزاء التأويل ثلاث مراتب أو أصناف:

- صنف ليسوا من أهل التأويل أصلاً وهم الخطابيون الذين هم الجمهور في الغالب.

- صنف من أهل التأويل الجدلية وهم المتكلمون.

- وصف من أهل التأويل اليقيني وهم البرهانيون من الفلاسفة.

والتأويل الفلسفـي اليقينـي ليس ينبغي أن يصرـح به لأهل الجـدل فضـلاً عـن الجـمهورـ. وإذا تعلـق الأمـر بـظاهرـ من الشـرعـ فـيـ إـشكـالـ عـلـىـ الجـمـهـورـ وـغـيرـ مـكـنـ تـأـوـيـلـهـ فـيـهـ فـيـنـيـغـيـ أنـ يـقـالـ فـيـهـ : "إـنـهـ مـتـشـابـهـ لـاـ يـعـلـمـهـ إـلـاـ اللهـ" (ف: ٦٨-٦٧).

٤ - إـفـشـاءـ التـأـوـيلـ وـنـشـوـءـ الـفـرـقـ .. الـيـ فـرـقـ النـاسـ

ثم يتحدث ابن رشد عن أنس في عصره "ظنوا أنهم تفلسفوا" وصرحوا للجمهور بتأويلاًات "فصاروا بتصریحهم للجمهور بتلك الاعتقادات الفاسدة سبباً لسلوك الجمهور وهلاكهم في الدنيا والآخرة" (ف: ٦٩). وبعد أن يعقد مماثلة بين مقصد الشارع مع الجمهور ومقصد الطيب الماهر مع الناس، من حيث أن مقصد الشارع هو حفظ الأنفس ومقصد الطيب حفظ الأبدان الخ (ف: ٧٠-٧١)، يعود إلى الحديث عن مخاطر التصریح بالتأويلاًات للجمهور فيشبها بمخاطر من يصرف الناس عن الدواء الذي عینه لهم الطبيب الماهر، ثم يقرر أن التصریح بالتأولیل للجمهور هو الأصل في قيام الفرق في الإسلام من معتزلة وأشعرية وغيرها، وأن جموع هؤلاء وأولئك إلى التأولیل الجدلی جعلهم يتناحرُون ويتصارعون "حتى كفر بعضهم بعضاً وبذع بعضهم بعضاً [...]" فأوقعوا الناس من قبل ذلك في شنآن وتباغض وحروب، وفرقوا

الشرع وفرقوا الناس كل التفريق" (ف: ٧٥-٧٢). وهنا ينحي باللائمة مجددا على الأشعرية لاعتمادهم الطرق السفسطائية وجحدهم كثيرا من الضروريات -يعني ارتباط المسببات بالأسباب (ف: ٧٨-٧٦). ثم يتساءل: فإذا لم تكن الطرق التي سلكتها الأشعرية وغيرهم من المتكلمين هي الطرق المشتركة التي قصد الشارع تعليم الجمهور بها، فأي الطرق هي، هذه التي قصد الشارع تعليم الجمهور بها؟ ويجيب إنها التي في الكتاب العزيز فقط وهي مشتركة لتعليم أكثر الناس ولتعليم الخاصة كذلك، وليس هناك من الطرق ما هو أفضل منها، ومن حرفها بالتأويل يكون قد أبطل حكمتها. وبعد أن يصف هذه الطرق بقوله موجز (ف: ٨٣-٧٩) يختتم قائلا: "وبوتنا لو تفرغنا لهذا المقصود وقدرنا عليه، وإن أنسا الله في العمر فستثبت فيه قدر ما تيسر لنا منه" (ف: ٨٤). وسيفي بوعده ويؤلف في الموضوع كتابه "مناهج الأدلة في عقائد الملة".

خلاصة: الدين والمجتمع

إفشاء التأويل للجمهور مزق الشرع...
لأنه كان دوماً لأغراض سياسية.

واضح من جميع ما تقدم أن مقصد ابن رشد في هذا الكتاب هو إثبات شرعية الفلسفة والدفاع عنها من جهة، والوقوف في وجه التأويل الذي يوظف النصوص الدينية لدى "الجمهور" بقصد استعماله نوعاً من الاستتمالة. وبلغتنا المعاصرة إن ما يريد ابن رشد تأكيده والتبيه إليه هو أن التأويل الذي قام به المتكلمون وأذاعوه ونشروه لم يكن من أجل حفظ عقيدة الجمهور بل كان، أساساً، من أجل توظيف الدين لأغراض سياسية ، ومن هنا الناظهار بحمایته من خطر "الفلسفة" ، في حين أن الخطر على الدين وعلى الفلسفة معاً إنما مصدره سوء الفهم من جهة، والهوى من جهة أخرى.

ذلك ما يعبر عنه ابن رشد ويأسف له غاية الأسف قائلاً : "فإن النفس مما تخلل هذه الشريعة من الأهواء الفاسدة والاعتقادات المخربة في غاية الحزن والتألم، وبخاصة ما عرض لها من قبل من ينسب نفسه إلى الحكمة : فإن الأذية من الصديق هي أشد من الأذية من العدو. أعني أن الحكمة هي صاحبة الشريعة والأخت الرضيعة، فالآذية من ينسب إليها هي أشد الآذية، مع ما يوقع بينهما من العداوة والبغضاء والماجرة وهم المصطحبان بالطبع المتحابتان بالجواهر والغرائز. وقد آذاهما (=الشريعة) أيضاً كثير من الأصدقاء الجهال من ينسبون أنفسهم إليها، وهي الفرق الموجودة فيها" (ف: ٨٤).

واضح أن القضية الجوهرية المطروحة وراء كل ذلك هي مسألة العلاقة بين الدين والمجتمع. إن "التأويل" لا يكون بدون دافع ولا بدون هدف: التأويل عندما يُفضّي للجمهور لا يكون الغرض منه في العادة إرشاد الناس إلى الحقيقة الدينية ، بل هو نشر لفكرة معينة ودعوة للناس إلى اعتناقها ضدًا على تأويل آخر سائد أو جديد، والدافع لكل ذلك هو كسب الأتباع والأشياء، بهدف الحصول على النفوذ والسلطة.

بكلمة واحدة: **التأويل عملية سياسية**، أو قل: ممارسة للسياسة بواسطة الدين، لغته وأحكامه. وفي زمن ومجتمع لم تكن لغة السياسة قد استقلت بعد، بمصطلحاتها وقضاياها ، فإن "التأويل" للنصوص الدينية، أعني فرض نوع معين من الفهم لها، كان هو الوسيلة الاجتماعية التي تمارس بها السياسة فكريًا وإيديولوجيا، ضدًا على الخصم السياسي، دولة كان أو معارضة.

يذكر المؤرخون أن الصحابي الكبير عمار بن ياسر، أحد أهم الرجال الذين قاتلوا في صفوف علي بن أبي طالب اثناء حرب صفين، كان يهتف أثناء القتال في وجه الأمويين قائلاً: "نحن ضربناكم على تنزيله" (تنزيل القرآن زمانبعثة الحمدية) فال يوم نضربكم على تأويله" (انظر التفاصيل في كتابنا "العقل السياسي العربي" . ص ٢٢١ و ٢٢٤).

التأويل في الإسلام كان وما يزال هو الوسيلة المفضلة لمارسة السياسة بعيداً عن المجال الطبيعي للسياسة . و إلحاج ابن رشد على عدم إفشاء التأويل للجمهور ليس له من معنى آخر غير شجب ممارسة السياسة في الدين.

هذه المسألة سنعرض لها بشيء من التفصيل في الكتاب الذي نعده عن ابن رشد، سيرته وفكره، وذلك بالاستناد إلى مختلف كتبه. أما الآن فلنقف عند هذا الحد لنستمع إلى ابن رشد نفسه يتكلم "بين الشريعة والحكمة" ويشرح "أحكام التأويل" -حسب تعبيره هو.

كتاب فصل المقال
في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال



مقدمة التحقيق

بقلم محمد عبد الواحد العسري

يندرج نشر هذا الكتاب ضمن مشروع عام يشرف عليه الأستاذ محمد عبد الجابري ويرمي إلى إعادة تحقيق كتب ابن رشد الأصلية استناداً على مختلف مخطوطاتها وطبعاتها المتعددة. ومن المعروف أن كتاب "فصل المقال" يتبعاً مكانة خاصة بين الكتب التي وضعها ابن رشد ابتداءً كما ضمن المسار العام للمنزل الشدي، وقد كان موضوع تحقیقات علمية متباينة وطبعات متعددة نذكر فيما يلي أهمها:

١) في مطلع النصف الثاني من القرن الماضي نشر مركس جوزيف ملر M. J. MULLER ، ضمن مجموعة، ثلاثة نصوص رشدية هي هذا الكتاب مع رسالة كتبها ابن رشد لأحد أصحابه في موضوع "العلم الإلهي" وتعرف الآن بـ "الضميمة" إلى جانب كتاب "الكشف عن مناهج الأدلة"، معتمداً في ذلك على مخطوطة واحدة محفوظة في دير الإسكوريال، قرب مدريد بإسبانيا. وفي ما عدا مقدمته -بالألمانية- التي صدر بها نشرته هذه فإنه لم يهتم بتخريج الآيات والأحاديث المستشهد بها في هذا النص ولا بوضع تعليلات وهوامش عليه، فضلاً عن أخطاء كثيرة. وقد عمد كثير من الناشرين في مصر إلى إصدار طبعات مستنسخة استنساخاً من هذا النص مكررة عيوبه وأخطاءه الخ...

٢) وفي أواخر النصف الأول من القرن العشرين نشر ليون غوتيري L.Gautier كتاب "فصل المقال" و "الضميمة" وترجمهما إلى الفرنسية مضيفاً تصحيحات وتعديلات وشرح إلى الناشرين اللذين كان قد أصدرهما من قبل:

- الأولى سنة ١٩٠٥ بالجزائر وهي ترجمة فرنسية لكتاب "فصل المقال" نشرها ضمن مجموع بعنوان Recueil de mémoires et de textes publiés en l'honneur du XIV congrès des orientalistes, Alger, 1905.

- والثانية بالجزائر كذلك سنة ١٩٤٢ مصحوبة بالنص العربي للكتاب الذي اعتمد في إخراجه على مخطوط الإسکوريال، مع تصويبات وتعليقات.
- والثالثة نشرها عام ١٩٤٨ معتمداً على مخطوط الإسکوريال وحده، معتبراً عن عدم تمكنه من استعمال مخطوط المكتبة الوطنية بمدريد بسبب ظروف الحرب العالمية الثانية. وعنوان هذه النشرة الأخيرة بالفرنسية كما يلي *Traité décisif sur l'accord de la religion et de philosophie*, Alger, 1948.

فتشي يحيطى بها التراث الرشدي في الغرب، ولراهننته المستمرة كذلك، أعيد طبع هذه الترجمة بنفس العنوان بباريس عام ١٩٨٣.

٣) وفي سنة ١٩٥٩ قام جورج فضلو الحوراني بتحقيق نصي هذه المرة لكتاب "فصل المقال" مع "الضميمة" ونشره عند برييل بليدن : *Kitab fasl : al-makal*, Bril, Leiden, 1959 وقد قدم للكتاب مقدمة باللغة الإنجليزية ذكر فيها منحاه في التحقيق وأشار إلى مختلف النسخ العربية والعبرية واللاتينية التي اعتمد عليها، كما وضع تعليقات ذكر فيها أهم الفروق التي بين النسخ ...
٤) ثم أعاد البرير نادر نشر طبعة الحوراني مع ترجمة مقدمته إلى العربية مع إضافات على مستوى الشرح والتعليقات. وقد صدرت الطبعة الأولى منه عام ١٩٦١ ثم توالت طبعاتها بعد ذلك. ولا بد من الإشارة إلى أن هذه الطبعة لا تخلو من عيوب بعضها أخطاء "طبعية" في الغالب وبعضها هفوات وسهو.

٥) وفي سنة ١٩٦٩ قام محمد عمارة بإصدار طبعة جديدة مشكولة مستعيناً بخطوطة أخرى تعرف بـ"التيمورية" (دار الكتب المصرية رقم ١٣٣ : حكمة تيمور) كان الحوراني قد اعتبرها مجرد نسخة من طبعة موللر. وتميز طبعة محمد عمارة باهتمام صاحبها بتحريج الأحاديث فضلاً عن الآيات القرآنية والترجمة للأعلام الخ... وهي تمثل تقدماً لا شك فيه بالنسبة لما سبقها ولكنها لا تخلو من بعض المئات والمئات، كما أن إلحاحه على كون النسخة "التيمورية" نسخة أصلية وليس مجرد نسخة ردية من طبعة موللر لم يكن مبرراً فلم يؤيد اعتقاده هذا بمقارنة نقدية بين تلك المخطوطة وبين مخطوط الإسکوريال ومخطوط المكتبة الوطنية بمدريد.

٥) ومؤخراً قام الأستاذ آلان دو ليبيرا *Alain de Libera* أستاذ الدراسات الوسيطية بباريس وتلميذه المستعرب مارك جيوفروي *Marc Geoffroy* بإصدار طبعة جديدة لـ"فصل المقال" بالعربية مع ترجمة إلى الفرنسية بعنوان: *Averroes, Discours décisif*, Flammarion, Paris, 1996

وقد استفادت هذه الطبعة من الطبعات السابقة وحاولت تلافي أخطائها وهفواتها، ولكنها أغفلت إغفالاً تماماً إثبات الفروق بين المخطوطات إذ اعتمدت اعتماداً كلياً على طبعة الحوراني وكررت أخطاءها، خاصة على مستوى القراءة.

تلکم هي المخطوطات والنشرات والطبعات المتداولة لكتاب "فصل المقال". وقد استشرناها جيّعاً، هي وما تفرع عنها مثل طبعة المكتبة المحمودية التجارية المشورة هي و"الضميمة" و"الكشف عن مناهج الأدلة" في كتاب واحد بعنوان "فلسفة ابن رشد" (الطبعة الثالثة ١٩٦٨) والتي يرجع أصلها إلى عام ١٨٩٥ وهي من الطبعات المستنسخة عن طبعة مولر (١٨٥٩). أما المخطوطة التي اعتمدناها كمخطوطة أم فهي المحفوظة في المكتبة الأهلية بمدريد تحت رقم ٥٠١٣ وتحتوي على ١٨٧ ورقة، ١٧، ويقع "فصل المقال" في الأوراق السبع الأخيرة منها وجهاً وظهراً، في كل منها سبعة وعشرون سطراً بخط مغربي صغير متفرع عن الأندلسي وبمبوط ومقروء ما عدا الصفحة الأخيرة التي فيها حمو، والراجح أن ناسخها محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله قد فرغ من نسخها حسب ما ورد في نهاية "كتاب الكليات" في ربيع الأول من سنة ٦٣٢ هجرية.

^١) توجد في مكتبة ليدن مكتبة اكسفورد والمكتبة الوطنية بباريس نسخ مخطوطة لترجمة عبرية لفصل المقال نشرها ، ن. غولب N. Golb تحت عنوان :

The Hebrew translation of Averroes *fasl al makal*, Proceeding of the American Academy for Jewish Research, 25, 1956, pp. 91-113, 26, 1957, pp. 41-64.

كما توجد نسخ مخطوطة من ترجمتين عربيتين للضميمة بالمكتبة الوطنية بباريس ومكتبة المتحف البريطاني لم اقف عليها. وقد عرف باثنتين منها السيد جورج فايد:

G. Vajda, "Deux versions hébraïques de la dissertation d'averroes sur la science divine" Revue des Etudes Juives , 13, 1954, pp. 36-66.

وفيما بين سنتي ١٢٧٦ - ١٢٧٨ ترجم رامون مارتي Ramon Martí *الضميمة إلى اللاتينية* وضمنها كتابه *Pugio fidei adversus Mauros et Iudeos*

وقد نشرها Manuel Alonso ونقلها إلى الإسبانية في كتابه : Teología de Averroes (Estudios y documentos). Madrid - Granada, 1947, pp. 356-363.

وهكذا تتميز هذه المخطوطة بكونها أقرب من غيرها إلى زمن ابن رشد (المتوفى سنة ٥٩٥هـ)، بينما يرجع تاريخ مخطوطة الإسکوريال (المحفوظة تحت رقم ٦٣٢) إلى ٢٢ من ربيع الأول من سنة ٧٦٤هـ. أما المخطوطة التيمورية فنرجح أنها مجرد استنساخ للنص الذي نشره مولر. لنشر أخيراً إلى أننا وضعنا بين معقوقتين [] ما أخذناه من نسخ أخرى لترجمة نسختنا الأم هذه. أما رمز الإحالات إلى المخطوطات والطبعات المختلفة التي قارنا بينها في هوامش التحقيق فهي كما يلي:

و: للنسخة الأم، نسخة المكتبة الوطنية بمدريد. إ: لنسخة الإسکوريال.

ت: للتيمورية. م: طبعة مولر. غ: طبعة غوتية. ن: لطبعة البير نادر. ع: لطبعة محمد عمارة. ل: لطبعة آلان دو لييرا.

هذا ونشير إلى أننا زودنا الأستاذ محمد عابد الجابري المشرف على المشروع بهذا النص كما هو في المخطوطة أعني بدون فواصل ونقط وغيرها من علامات القراءة الحديثة، قد تولى بنفسه وضع هذه العلامات مع تقسيم النص إلى فقرات وشكل ما يحتاج إلى شكل مع وضع شروح وتعليقات تنظمها أرقام متسلسلة. أما هوامش التحقيق التي أثبتنا فيه الفروق بين النسخ والطبعات وتخریج الآيات والأحاديث فقد انتظمتها حروف الهجاء: أجed هوز حطي كلمن ... وفي الأخير نقدم شكرنا للمشرف على المشروع د. محمد عابد الجابري، ولراعيه والحربيص عليه مركز دراسات الوحدة العربية بيروت.

تطوان ٢٥ أكتوبر ١٩٩٧
محمد عبد الواحد العسري

النص



(١) [بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ].
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين [١]

قال الفقيه الإمام القاضي العلامة الأوحد أبو الوليد محمد بن أحمد [٢] [بن محمد بن أحمد] [ج] بن رشد رضي الله تعالى عنه [ورحمه] [هـ] :

[الفصل الأول: "التكلم بين الشريعة والحكمة"]

[١- "يجب بالشرع النظر في القياس العقلي وأنواعه"]

[١] أما بعد حمد الله بجميع مَحَامِدِهِ، والصلوة على محمد عبده [المطهر] [٩] المصطفى ورسوله، فإن الغرض من هذا القول أن نفحص، على جهة النظر الشرعي، هل النظر في الفلسفة وعلوم المنطق [١] مباح بالشرع، أم محظور، أم مأمور به إما على جهة التَّذَبْبُ، [إِمَّا عَلَى] [٩] جهة الوجوب، فنقول:
[٢] – إن كان فعل الفلسفة [٢] ليس شيئاً أكثر من النظر في الموجودات واعتبارها من جهة دلالتها على الصانع –أعني من جهة ما هي مصنوعات، فإن الموجودات إنما تدل على الصانع بمعرفة [ج]

(١) استعمل ابن رشد عبارة "علوم المنطق" عوض "علم المنطق". والمقصود: أجزاء المنطق الثمانية: المقولات والعبارة والتحليلات الأولى والتحليلات الثانية والجدل والسفسطة والخطابة والشعر (انظر ص. ٥٢ أعلاه) وبالتفصيص: "الصنائع التي تستعمل في القياس" أي أنواع القياس، وهي خمسة: القياس البرهاني، القياس الجدي، القياس السوفسيطائي، القياس الخطابي، الشعر. انظر لاحقا.

(٢) "فعل الفلسفة": لم يقل: الفلسفة، أو الفكر الفلسفـي الخـ، لأنـ النظرـ الشـرـعـيـ (ـالفـقـهـ) يـينـظـرـ فيـ أـفـعـالـ الـمـكـفـينـ وـلـيـسـ فـيـ آـرـائـهـ وـمـعـقـدـاتـهـ. هـنـاكـ إـذـنـ فـرـقـ بـيـنـ "ـفـعـلـ الـفـلـسـفـةـ" أـيـ الـنـظـرـ العـقـلـيـ فـيـ الـمـوـجـوـدـاتـ، وـبـيـنـ الـآـرـاءـ وـالـتـصـوـرـاتـ الـتـيـ يـشـيـدـهـاـ هـذـاـ النـظـرـ. وـالـحـكـمـ عـلـىـ الـأـوـلـ مـنـ اـخـتـصـاصـ الـفـقـهـ أـمـ الـحـكـمـ عـلـىـ الـآـرـاءـ وـالـنـظـرـيـاتـ فـمـ اـخـتـصـاصـ عـلـمـ الـكـلـامـ (=علوم الدين).

(١) سقطت من: غ، ل، وعبارة و: بسم الله الرحمن الرحيم [بِبِاسْ فِي الْأَصْلِ] وصلى الله على محمد وعلى آله وسلم. وعبارة ن: ملأت البياض [ب] عبارة ت، غ، ن، ع: "قال الفقيه الأجل الأوحد العلامة الصدر الكبير القاضي الأعدل أبو الوليد محمد بن أحمد" [ج] سقطت من: و، ل [د] سقطت من: ت، غ، ل [هـ]
سقطت من: و، ل [و] سقطت من: و، ل [نـ] في و: "أو"، ١/١٥ [ج] في ت، غ، ن: "المعرفة".

صُنْعَتْهَا^(١) . وَإِنَّهُ كُلَّمَا كَانَتِ الْمَعْرِفَةُ بِصُنْعَتْهَا^(٢) أَتَمْ كَانَتِ
الْمَعْرِفَةُ بِالصَّانِعِ أَتَمْ ،

وَكَانَ الشَّرْعُ قَدْ نَدَبَ إِلَى اعْتِبَارِ الْمَوْجُودَاتِ وَحْتَ عَلَى ذَلِكَ ،

فَبَيْنَ أَنْ مَا يَدْلِ [عَلَيْهِ]^(٣) هَذَا الاسمُ : إِمَّا وَاجِبٌ
بِالشَّرْعِ ، وَإِمَّا مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ .^(٤)

[٣] فَأَمَّا أَنَّ الشَّرْعَ دَعَا إِلَى اعْتِبَارِ الْمَوْجُودَاتِ بِالْعُقْلِ ، وَتَطَلُّبٌ^(٥)

مَعْرِفَتِهَا بِهِ ، فَذَلِكَ بَيْنَ فِي غَيْرِ مَا آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى :

– مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٦) "فَاعْتَبِرُوا يَا أُولَئِكُمُ الْأَبْصَارَ"^(٧) ، وَهَذَا نَصٌّ^(٨) عَلَى وجوب
اسْتِعْمَالِ الْقِيَاسِ الْعُقْلِيِّ [أَوِ الْعُقْلِيِّ]^(٩) وَالشَّرْعِيِّ مَعًا ،

– وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى "أَوْ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ
شَيْءٍ"^(١٠) ، وَهَذَا نَصٌّ بِالْحَثِّ عَلَى النَّظَرِ فِي جَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ ،

– أَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ^(١١) مِنْ خَصِّهِ بِهَذَا الْعِلْمِ وَشَرْفِهِ بِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١٢)
فَقَالَ تَعَالَى : "وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلْكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ"^(١٣) الْآيَةُ ،

(٣) لِمَا انْطَلَقَ مِنْ أَنَّ الشَّرْعَ "قَدْ حَثَ عَلَى النَّظَرِ فِي الْمَوْجُودَاتِ" وَهُوَ "فَعْلُ الْفَلْسَفَةِ" . سَقْطُ
"الْمَحْظُورِ" (الْمَنْعُونُ وَالْمَكْرُوهُ) كَمَا سَقْطُ الْمَبَاحِ ، فَبَقِيَ الْأَمْرُ مَحْصُورًا فِي "الْوَجْبِ" وَ"النَّدَبِ" .

(٤) يُمْكِنُ قِرَاءَتِهَا "تَطَلُّبَ" (عَلَى صِيغَةِ الْفَعْلِ) عَطْفًا عَلَى "دَعَا" . وَالْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوابِ فِي نَظَرِنَا
قِرَاءَتِهَا عَلَى صِيغَةِ الْمَصْدَرِ . جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : "وَتَطَلُّبَهُ حَاوَلَ وَجْهُهُ وَأَخْذَهُ" ، وَهَذَا لَا يُصْحِحُ
هَذَا لِأَنَّ الْفَاعِلَ سَيَكُونُ حِينَئِذٍ هُوَ الشَّرْعُ ، وَذَلِكَ لَا يُجِرِّزُ فِي حَقِّهِ . فَالصَّحِيحُ إِذْنُ هُوَ "تَطَلُّبُ"
(عَلَى صِيغَةِ الْمَصْدَرِ) . وَقَدْ وَرَدَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : "الْتَطَلُّبُ عَلَى وَزْنِ الْتَّكْرُمِ" هُوَ "الْتَطَلُّبُ مَرَّةً
بَعْدَ أُخْرَى" وَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ . فَيُكَوِّنُ الْمَعْنَى أَنَّ الشَّرْعَ دَعَا النَّاسَ إِلَى اعْتِبَارِ الْمَوْجُودَاتِ وَإِلَى طَلْبِ
مَعْرِفَتِهَا بِالْعُقْلِ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْأُخْرَى ، أَيْ تَكَارِي الْمَحَاوِلَةِ وَالْتَّجْرِيَةِ . . .

(٥) النَّصُّ فِي لِغَةِ الْفَقِيهِ وَالْأَصْوَلِيِّينَ هُوَ الْلَّفْظُ - الْكَلَامُ - الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا ، وَقِيلَ
مَا لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ (انْظُرْ تَعْرِيفَاتِ الْجَرْجَانِيِّ) .

(١) فِي تَ : "صَفَّتْهَا" ، بَدْلًا مِنْ : "صُنْعَتْهَا" ، (بَ) فِي تَ : "صَفَّتْهَا" ، بَدْلًا مِنْ : "بَصَّفَتْهَا" ، (جَ) فِي وَ
"عَلَى" ، ٨/١ (دَ) سَقَطَتْ : "تَعَالَى" مِنْ : تَ (هَ) الحِشْرُ^(١) (وَ) سَقَطَتْ مِنْ : وَ (زَ) الْأَعْرَافُ - ١٨٥ (جَ) سَقَطَتْ
مِنْ : وَ (طَ) عِبَارَةٌ تَ ، غَ : "وَأَعْلَمَ تَعَالَى أَنَّ مَنْ خَصَّ بِهِذَا الْعِلْمِ وَشَرْفَهِ إِبْرَاهِيمَ" ، وَعِبَارَةٌ نَ : "وَأَعْلَمَ أَنَّ مَنْ
خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِذَا الْعِلْمِ وَشَرْفَهِ بِهِ إِبْرَاهِيمَ" ، (يَ) الْأَنْتَامُ ٧٥ . وَالْآيَاتُ كَامِلَةٌ كَمَا يَلِي : "وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ
مَلْكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقَنِينَ . فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كُوكَباً قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفْلَى
قَالَ لَا أَحْبَبُ الْأَفْلَئِينَ . فَلَمَّا رَأَى الْقَرْبَ بِازْغَا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفْلَى قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَا كُونَنِ مِنَ الْقَوْمِ ←

- وقال تعالى: "أَفَلَا يُنْظِرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كِيفَ خَلَقْتَهُ وَإِلَى السَّمَاءِ كِيفَ

رَفَعْتَهُ".^(٤) وقال: "وَيَنْفَكِرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ"،^(٥)

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي لَا تُحْصِي كُثْرَةً^(٦).

[٤] وإذا^(٧) تقرر أن الشرع قد أوجب النظر بالعقل في الموجودات واعتبارها، وكان الاعتبار^(٨) ليس شيئاً أكثر من استنباط المجهول من المعلوم، واستخراجه منه وهذا هو القياس، أو بالقياس^(٩)، فواجب أن نجعل نظرنا في الموجودات بالقياس العقلي.

[٥] وبين أن هذا النحو من النظر الذي دعا إليه الشرع، وحتّى عليه، هو أتم أنواع النظر بأتم أنواع القياس، وهو المسمى ببرهانا.

[٦] وإذا كان الشرع قد حث على معرفة الله [تعالى]^(١٠) وسائل^(١١) موجوداته بالبرهان، وكان^(١٢) من الأفضل، [أو]^(١٣) الأمر الضروري، لمن أراد

(٦) الاعتبار: في اصطلاح المتكلمين والفقهاء هو القياس نفسه. إنه "العبور" من المعلوم إلى المجهول. من حكم الأصل أو الشاهد، وهو معلوم، إلى حكم الفرع أو الغائب. وهو مجهول. مطلوب معرفته. ولما كان القرآن يأمر بالاعتبار كما تنص على ذلك الآية الآنف ذكرها فقد قال الفقهاء المدافعون عن القياس، ضد نفاته، بأن الاعتبار هو نفسه القياس. وفي هذا المعنى يقول أبو الحسين البصري في سياق عرضه للأدلة التي يثبت بها القياس شرعاً كطريقة لاستنباط الأحكام: "دليل آخر: قال الله تعالى "فاعتبروا يا أولى الأباء": والاعتبار اعتبار الشيء بغيره وإجراء حكمه عليه... وقولهم: "إن في هذا عبرة" معناه أن فيه ما يقتضي حمل غيره عليه... وليس الاعتبار هو الانزجار والاتعاظ، لأن الاتعاظ والانزجار غاية الاعتبار" (المعتمد في أصول الفقه ج ١ ص ٧٣٨).

(٧) القياس، بالقياس، معنى العبارة: "استنباط المجهول من المعلوم واستخراجه منه" هو القياس العقلي المنطقي: نستنبط النتيجة المجهولة من القدرات المعلومة. أما قوله "بالقياس" فمعناه: "نستنبط المجهول من المعلوم ونستخرجه منه بواسطة القياس الشرعي: بقياس النبيذ على الخمر نعرف حكمه. إذن: الاعتبار يشمل القياسيين معاً، العقلي والشرعي (راجع في معنى الاعتبار والقياس الشرعي وعلى العموم القياس البياني، كتابنا بنية العقل العربي الفصل الرابع).

=، الضالين. فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربى هذا أكبر، فلما أفلت قال يا قوم إنني بريء مما تشركون. إني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً، وما أنا من المشركين.. (١) الغاشية ، ١٧، (٢) آل عمران: ٣-١٩١، ورسمت ت، هذه الآية خطأ.. (ج) في ت: "كثيرة"، بدلاً من: "كثرة" ، تصحيف (د) في م: "إذ" ، بدلاً من: "إذا". (هـ) سقطت من: و، غ، م° (و) سقطت: "وسائل" من: ت، م° . (ز) في ت: "كان" ، بدون حرف العطف (ج) في و: "والامر".

أن يعلم الله [تبارك]^(١) وتعالى وسائل الموجودات بالبرهان أن يتقدم أولاً فيعلم أنواع البراهين وشروطها، وبماذا^(٢) يخالف القياس البرهاني القياس الجدي، والقياس [الخطابي]^(٣)، والقياس المغالطي^(٤)، وكان لا يمكن ذلك دون أن يتقدم فيعرف قبل ذلك ما هو القياس المطلق^(٥)، وكم أنواعه، وما منه قياس وما منه ليس بقياس، وذلك لا يمكن أيضاً إلا ويتقدم^(٦) فيعرف قبل ذلك أجزاء القياس التي منها تركب^(٧)، أعني المقدمات وأنواعها، فقد يجب على المؤمن بالشرع، المُمْتَنَى به بالنظر في الموجودات، أن يتقدم قبل النظر فيعرف هذه الأشياء التي تنزل من النظر منزلة الآلات من العمل:

(٨) أنواع القياس العقلي، المنطقي، الأرسطي، ثلاثة. يقول الفارابي: "إن أنواع القياس وأنواع الأقاويل التي يلتزم بها تصحيف رأي أو مطلوب في الجملة ثلاثة (= البرهان، الجدل، الخطابة). وأنواع الصنائع التي فعلها بعد استكمالها أن تستعمل القياس في الخطابة في الجملة خمسة: برهانية وجدلية وسفسطائية وخطبية وشعرية. فالبرهانية هي الأقاويل التي شأنها أن تفيد العلم اليقين في المطلوب الذي تلتزم معرفته" ومقدماتها يقينية ولذلك تكون نتائجها يقينية. والجدلية هي التي مقدماتها مشهورة يعترف بها جميع الناس ويلتزم صاحبها بها إيقاع الظن القوي في خطابه حتى يخيل له أنه يقين من غير أن يكون يقيناً. أما الأقاويل السفسطائية فهي التي شأنها أن تغلط وتضل وتلبس وتوهم فيما ليس بحق أنه حق، وفيما هو حق أنه ليس بحق. والأقاويل الخطبية هي التي شأنها أن يلتزم بها إقناع الإنسان في أي رأي كان وأن يميل ذهنه إلى أن يسكن إلى ما يقال له ويعتقد به تصدقاً ما. وأما الأقاويل الشعرية فهي التي تركب من أشياء شأنها أن تخيل في الأمر الذي فيه الخطابة حالاً ما أو شيئاً أفضل أو أحسن وذلك إما جمالاً أو قبحاً أو جلاله أو هواناً" الخ. ويضيف الفارابي قائلاً: "لهذه أصناف القياسات والصناعات القياسية وأصناف المخاطبات التي تستعمل لتصحيف شيء ما في الأمور كلها وهي في الجملة خمسة: يقينية وظنية ومغلطة ومقنعة (ومخلية) الفارابي. إحصاء العلوم. تحقيق عثمان أمين. مكتبة الأنجلو المصرية. ط ١٩٦٣. ص ٧٥-٧٩.

(٩) القياس المطلق: هو "الأقاويل التي تُسْبِّرُ بها القياسات المشتركة للصناعات الخمس المذكورة، وهي في الكتاب المقرب - إما بالعربية - بالقياس وإما باليونانية بأتالوطيقا الأولى" (= التحليلات الأولى) (نفس المصدر ٨٧). وإذا فللمطلوب هنا: معرفة أحجزاء المنطق الثمانية كلها وهي المقولات، العبارة، القياس أو التحليلات الأولى، البرهان أو التحليلات الثانية، الجدل، الأغالط (أو السفسطائية)، الخطابة، الشعر.

(١) سقطت من: و، غ، ل (بـ) في ن: "وبما"، بدلاً من: "وبماذا" (جـ) في و، ت، م^٠: "الخطابي"، بدلاً من: "الخطابي" (دـ) في ت: "المغالطي"، بدلاً من: "المغالطي" (هـ) في ت، غ، م^٠: "أو يتقدم"، بدلاً من: "إلا ويتقدم" (وـ) في ت، غ، م^٠: "تقدمت"، بدلاً من: "تركب".

[٧] فإنه كما أن الفقيه يستنبط [من الأمر^(١)] بالتفقه في الأحكام وجوب معرفة المقاييس^(٢) الفقهية على أنواعها^(٣)، وما منها قياس وما منها ليس بقياس، كذلك يجب على العارف أن يستنبط من الأمر بالنظر في الموجودات وجوب معرفة القياس العقلي وأنواعه، بل هو أحرى بذلك [لأنه^(٤)] إذا كان الفقيه يستنبط من قوله تعالى "فاعتبروا يا أولي الأبصار"^(٥) وجوب معرفة القياس الفقهي^(٦)، فكم بالحربي والأولى^(٧) أن يستنبط من ذلك العارف بالله وجوب معرفة القياس (١.ب) العقلي .

[٨] وليس لقائل أن يقول إن هذا النوع من النظر في القياس العقلي بدعة^(٨) إذ لم يكن في الصدر الأول. فإن النظر أيضا في القياس الفقهي وأنواعه هو شيء استنبط بعد الصدر الأول وليس يُرى أنه بدعة. فكذلك يجب أن يعتقد^(٩) في النظر في القياس العقلي – ولهذا سبب ليس هذا موضع ذكره –

(١٠) القياس لغة هو "تقدير شيء على مثال شيء آخر وتسويته به وعند الأصوليين: "تحصيل حكم الأصل في الفرع لاشتباهم في علة الحكم عند المجتهد". والمثال المشهور في ذلك هو قياس النبيذ على الخمر أي تحصيل حكم الخمر وهو التحرير في النبيذ (الفرع) لاشتباهم في علة الحكم التي هي الإسكار. وهذا الحكم الذي يصدره المجتهد حكم يقوم على الظن فقط، وليس على اليقين لأن علة تحرير "الأصل" وهي الإسكار غير منصوص عليها في الشرع وإنما يصل إليها المجتهد باجتهاده. هذا عن القياس الشرعي / الفقهي وهو أنواع: قياس علة وقياس شبه الخ.. أنظر لاحقا. أما القياس العقلي أو المنطقي فهو في الحقيقة ليس قياسا بهذا المعنى فاسمها باليونانية هو سلسوموس ومعناها "الجمع"، ولذلك سمى هذا القياس بـ"القياس الجامع" وهو يقوم على مقدمتين أو أكثر يربطهما حد أو سط ثم نتيجة. والمثال المشهور هو: كل إنسان مائت. سقراط إنسان. إذن سقراط مائت. إن هذه الصيغة المشهورة لم ترد عند أرسطو بهذه الصورة، وإنما استعمل الصيغة التالية:

إذا كان "أ" محمولا على كل "ب" ، وكان "ب" محمولا على كل "ج" فإن "أ" محمول على كل "ج". ويستعمل ابن رشد بكثرة هذه الصيغة الأخيرة الأصلية خصوصا في هذا الكتاب إذ يبني استدلالاته في الأغلب الأعم هكذا: إذا كان كذا... (قد تطول الجملة، وقد تكون عدة جمل)، وكان كذا... (وقد يكتفي بمقدمتين وقد يزيد عليهمما)، فإن...، أو فقد يجب الخ...

(١) في: "بالأمر" (ب) في ت: "المقاييس" ويطرد هذا اللفظ فيها بدلا من: "المقاييس" ، (ج) سقطت من: و (د) الحشر، (ه) في ت: "العقلي" ، بدلا من: "الفقهي" ، (و) في ت، غ: "بالحربي" بدون: "كم" و "الأولى" (ز) تنفرد و، بزيادة "أيضا" (ج) في غ، ن، ع، ل: "يعتقد" ، بدلا من: "يعتقد".

بل أكثر [أصحاب^(١) هذه الملة مثبتون القياس العقلي، إلا طائفة من الحشوية^(٢) قليلة وهم محجوجون بالنصوص.

[٢ - "ينبغي أن نضرب بأيدينا في كتب القدماء"]

[٩] فإذا^(٣) تقرر أنه يجب بالشرع النظر في القياس العقلي وأنواعه، كما يجب النظر في القياس الفقهي، فبین أنه، إن كان لم يتقدم أحد من قبلنا بفحص^(٤) عن القياس العقلي وأنواعه، أنه يجب علينا أن نبتدئ بالفحص عنه، وأن يستعين في ذلك المتأخر بالتقدم، حتى تكمل المعرفة به. فإنه عسير أو^(٥) غير ممکن أن يقف واحد من الناس، من تلقاءه وابتداه، على جميع ما يُحتاج إليه من ذلك، كما أنه عسير أن يستنبط واحد جميع ما يحتاج إليه من معرفة أنواع القياس الفقهي، بل معرفة القياس العقلي أخرى بذلك.

(١١) الحشوية: يطلق هذا الاصطلاح على عدد من الجماعات التي تتمسك بالظاهر في النصوص التي تفيد التشبيه والتجسيم أي تصور الله سبحانه وتعالى تصويراً بشرياً فتنسب إليه الوجه واليد والمجيء والاستواء الخ. ويفهم هؤلاء من هذه الكلمات المعنى نفسه الذي يفهم منها عندما يوصف بها البشر. هذا بينما تأجأ الفرق الأخرى من معتزلة وأشاعرة وغيرهم إلى نوع من "التنزية" - وهو المقابل للخشوة - وذلك بتأويل مثل هذه الكلمات تأويلاً يصرف معناها إلى المجاز كتأويل "اليد" بالقوة والهيمنة، وتأويل "الاستواء على المرش" بالحكم والسيطرة الخ. وفي هذا الإطار يميز الشهيرستاني بين جماعة من "أنتم السلف" قالوا: "نؤمن بما ورد في الكتاب والسنة ولا نتعرض للتأويل، بعد أن نسلم قطعاً أن الله عز وجل لا يشبه شيئاً من المخلوقات وأن كل ما تمثل في الوهم فإنه خالقه ومقدره". ويذكر من هؤلاء ابن حنبل وداود وغيرهما وهؤلاء لا يدخلون في معنى الحشووية حسب تصنيفه. وهو يحصر "الخشوية" في "جماعة من الشيعة الغالية" وجماعة من أصحاب الحديث صرحو بالتشبيه: "قالوا إن معبودهم على صورة ذات وأعضاء وأبعاض إما روحانية وإما جسمانية، ويجوز عليه الانتقال والنزول والصعود والاستقرار والتتمكن". وينقل قول الأشعري عنهم: "إنهم أجازوا على ربهم الملامة والمصادفة وأن المسلمين المخلصين يعانونه في الدنيا والآخرة [...]" وحكي عن داود الجواري أنه قال: اغفوني عن الفرج واللحية واسألوني عما وراء ذلك. وقال إن معبودهم جسم ولحم ودم وأعضاء [...] ومع ذلك جسم لا للأجسام ولحم لا كاللحوم دم لا كالدماء وكذلك سائر الصفات" (الشهيرستاني: الملل والنحل. تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل. مؤسسة الحلبي. القاهرة ١٩٦٨. ج ١ ص ١٠٣ وما بعدها).

(١) سقطت من: و (٢) في ت، م٠، غ، ن، ل: "إذا"، بدلاً من: "فإذا"، (ج) في غ: "بالفحص"، بدلاً من: "بحص"، (د) في و. "و" بدلاً من أو.

[١٠] وإن كان غيرنا قد فحص عن ذلك فبَيْنَ أَنَّهُ يُجْبِي عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعِينَ عَلَى مَا نَحْنُ بِسَبِيلِهِ بِمَا قَالَهُ مِنْ تَقْدِيمَنَا فِي ذَلِكَ، وَسَوَاءَ كَانَ^(١) [ذَلِكَ]^(٢) الْغَيْرُ مُشَارِكًا لَنَا أَوْ غَيْرُ مُشَارِكٍ فِي الْمَلَةِ. إِنَّ الْآلَةَ الَّتِي تَصْحُّ بِهَا التَّذْكِيَّةُ^(٣) لَيْسَ يُعْتَبِرُ فِي صَحَّةِ التَّذْكِيَّةِ بِهَا كَوْنُهَا آلَةً لِمُشَارِكٍ لَنَا فِي الْمَلَةِ أَوْ غَيْرُ مُشَارِكٍ، إِذَا كَانَتْ فِيهَا^(٤) شُرُوطُ الصَّحَّةِ^(٥). وَأَعْنِي بِغَيْرِ المُشَارِكِ مِنْ نَظَرٍ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مِنَ الْقَدَمَاءِ قَبْلَ مَلَةِ الإِسْلَامِ.

[١١] إِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَذِهِ، وَكَانَ كُلُّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ النَّظَرِ فِي أَمْرِ الْمَقَابِيسِ الْعُقْلِيَّةِ قد فَحَصَ [عَنْهُ]^(٦) الْقَدَمَاءَ أَتَمْ فَحَصَ، فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نَضْرِبَ بِأَيْدِينَا إِلَى كَتَبِهِمْ، فَنَنْظُرُ فِيمَا قَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ كَانَ كُلُّهُ صَوَابًا قَبْلَنَا مِنْهُمْ، إِنْ كَانَ فِيهِ مَا لَيْسَ بِصَوَابٍ نَبْهَنَا عَلَيْهِ.

[١٢] إِذَا فَرَغْنَا مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مِنَ النَّظَرِ، وَحَصَلَتْ عَنْنَا الْآلاتُ الَّتِي بِهَا نَقْدَرُ عَلَى الاعْتِبَارِ فِي الْمَوْجُودَاتِ، وَدَلَالَةُ الصَّنْعَةِ فِيهَا -إِنَّمَا مَنْ لَا يَعْرِفُ الصَّنْعَةَ لَا يَعْرِفُ الْمَصْنَعَ وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الْمَصْنَعَ لَا يَعْرِفُ الصَّانِعَ- فَقَدْ يَجِدُ أَنْ نَشْرُعَ فِي الْفَحْصِ عَنِ الْمَوْجُودَاتِ عَلَى التَّرْتِيبِ وَالنَّحْوِ الَّذِي اسْتَفْدَنَا مِنْ صَنَاعَةِ الْمَعْرِفَةِ بِالْمَقَابِيسِ الْبَرَهَانِيَّةِ.

[٣] ضرورة الفحص في الموجودات ...]

[١٣] وَبَيْنَ^(٧) أَيْضًا أَنَّ هَذَا الْغَرْضُ إِنَّمَا يَتَمَّ لَنَا فِي الْمَوْجُودَاتِ بِتَدَاوِلِ الْفَحْصِ عَنْهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَسْتَعِينَ فِي ذَلِكَ الْمُتأخِّرِ بِالْمُتَقْدِمِ، عَلَى

(١٢) التذكية: الذكاة، الذبح، والمقصود الذبح الشرعي للحيوان. وقد اشترط الفقهاء في الآلة التي يجوز بها الذبح أن تكون غير نجمة وحادة لا تعذب الحيوان. يقول ابن رشد نفسه في الباب الثالث من بداية المجتهدين، "في ما تكون به الذكاة"، "أجمع العلماء على أن كل ما أنهر الدم وفرى الأوداج من حديد أو صخر أو عود أو قضيب أن التذكية به جائزة".

(١) في ع: "أَكَانَ"، بدلاً من: "كَانَ"، (بـ) في ت، غ، م: "التذكية"، (جـ) في و: "فِيهِ"، بدلاً من: "فِيهَا"، (بـ/دـ) في و: "عَلَيْهِ"، بدلاً من: "عَنْهُ"، (هـ) في ت: "وَتَبَيَّنَ"، بدلاً من: "وَبَيَّنَ".

مثال ما عرض في علوم [التعاليم]^(١٣). فإنه لو فرضنا صناعة الهندسة في وقتنا هذا معدومة، وكذلك صناعة علم الهيئة، ورام إنسان واحد من تلقاء نفسه أن يدرك مقادير الأجرام السماوية وأشكالها [وأبعاد بعضها عن بعض]^(ب)، لما أمكنه ذلك: مثل أن يعرف قدر الشمس من الأرض وغير ذلك من مقادير^(ج) الكواكب، [ولو] كان أذكى الناس طبعا، إلا بوحي أو شيء يشبه الوحي. بل لو قيل له إن الشمس أعظم من الأرض بنحو من^(د) مائة وخمسين ضعفا أو ستين، لعدَّ هذا القول جنونا من قائله. وهذا شيء قد قام عليه البرهان في علم الهيئة قياما لا يشك^(هـ) فيه من هو من أهل^(د) [ذلك]^(ز) العلم.

[١٤] وما الذي أحوج في هذا إلى التمثيل بصناعة التعاليم،^(١٤) وهذه صناعةُ أصول الفقه والفقه نفسه^(١٥) لم يكُمل النظرُ فيهما إلا بعد^(حـ) زمن طويل؟ ولو رام إنسان من تلقاء نفسه أن يقف على جميع الحجج التي استتبطها

(١٣) التعاليم اسم أطلقه المترجمون العرب القدامي على ما يعرف اليوم بـ"الرياضيات" (١٤) وردت هذه العبارة في جميع الطبعات كما يلي: "وَمَا الْذِي أَحْوَجَ إِلَى التَّمثِيلِ بِصَنَاعَةِ التَّعَالِيمِ،^(١٤) وَهَذِهِ صَنَاعَةُ أَصْوَلِ الْفَقَهِ وَالْفَقَهِ نَفْسِهِ"^(١٥) لَمْ يَكُمِلْ النَّظَرُ فِيهِمَا إِلَّا بَعْدَ زَمْنٍ طَوِيلٍ؟ (١٥) الفقه: هو "معرفة أحكام الله تعالى في أفعال المكلفين بالوجوب والหظر والتدب والكرابة والإباحة، وهي متلقة من الكتاب والسنة وما نصبه الشارع لعرفتها من الأدلة فإذا استخرجت الأحكام من تلك الأدلة قيل لها الفقه" (ابن خلدون. المقدمة. دار البيان العربي. ج ١٠١١٣). أما أصول الفقه: فـ"هو النظر في الأدلة الشرعية من حيث توخذ منها الأحكام والتکاليف. وأصول الأدلة الشرعية هي الكتاب الذي هو القرآن ثم السنة المبينة له [...] ثم ينزل الإجماع منزلاً لهم [...] فصار الإجماع دليلاً ثانياً في الشرعيات. ثم نظرنا في طرق استدلال الصحابة والسلف بالكتاب والسنة فإذا هم يقيسون الأشياء بالأشياء وبينانهم الأمثل [...] فصار ذلك دليلاً شرعاً يأجتمعهم عليه، وهوقياس، وهو رابع الأدلة" (ابن خلدون نفس المرجع ج ٢٨). هذا وأصول الفقه بالنسبة للفقه كالمنطق بالنسبة للفلسفة والنحو بالنسبة للغة، فهو علم منهجي، أو بالأحرى منهج للبحث الفقهي..

(١) في و: "التعلم"، بدلا من: "التعاليم"، (بـ) في و: "وأبعادها بعضها من بعض"، (جـ) في ت: "تقادير"، بدلا من: "مقادير"، (دـ) سقطت: "من" من: ت، ومن الطبعات التي نحيل عليها (هـ) في ت: "شك"، بدلا من: "يشك"، (فـ) في ت، م°، غ، ن: " أصحاب"، (زـ) في و: محو في الأصل (جـ) في ت، م°، غ، ن، ل، ع: "في"، بدلا من: "بعد".

الناظار من أهل المذاهب في مسائل الخلاف التي وضعـت^(١) المناورة فيها بينهم في معظم بلاد الإسلام – ما عدا المغرب^(٢) – لكن أهلاً أن يُضحك منه، لكون ذلك^(٣) في حقه ممتنعاً^(٤)، مع وجود ذلك مفروغاً منه. وهذا أمر بين بنفسه ليس في الصنائع [العلمية^(٥)] فقط بل وفي العملية، فإنه ليس منها صناعة يقدر أن يُنشئها واحد بعينه، فكيف بصناعة الصنائع وهي الحكمة؟^(٦)

[٤ - ضرورة الاستفادة من جهود القدماء]

[١٥] وإذا كان هذا هكذا، فقد يجب علينا، إن ألفينا لمن تقدمنا من الأمم السالفة نظراً في الموجودات واعتباراً لها بحسب ما اقتضته شرائط البرهان، أن ننظر في الذي قالوه من ذلك وما أثبتوه في كتبهم: فما كان منها موافقاً للحق قبلناه منهم وسررنا به وشكراهم عليه، وما كان منها غير موافق للحق نبأهنا عليه وحذرنا منه وعذرناهم.^(٧)

[١٦] فقد تبيّن من هذا أن النظر في كتب القدماء واجب بالشرع – إذ^(٨) كان مغزاهم في كتبهم ومقصدهم هو المقصود الذي حثّنا الشرع عليه – وأنَّ من

(١٦) يقصد بالغرب هنا الغرب الإسلامي عموماً حيث كانت السيادة وما زالت للمذهب المالكي. والمناظرات الفقهية التي أشار إليها هي التي كانت تنظم بين أنصار المذهب الفقهية المختلفة في جل أقطار المشرق العربي حيث يوجد هذا التعدد المذهبي في الفقه: تعدد المناظرة مثلاً بين شافعي وحنفي في المسجد أو غيره. وكانت لهم في ذلك آداب خاصة. انظر مقدمة ابن خلدون: *نفس المعطيات المذكورة أتفا*. ج ٣ ص ١٠٣٢ (الخلافيات).

(١٧) الحكمة صناعة الصنائع، وبعبارة أخرى: الفلسفة علم العلوم وكانت تضم: الفلسفة الأولى والطبيعيات والرياضيات والمنطقيات ولم تتفصل عنها هذه العلوم إلا في العصر الحديث.

(١٨) عذرناهم: ورد في تعليق كتبه البير نادر في الطبعة التي نشرها ما يلي: "عذرناهم: لأنَّه لم يأتهم نبِيٌ يرشدُهم. بل اعتمدوا على عقولهم فقط" (ص ٣٣ هامش ٢). وهذا تأويل لا معنى له هنا. والتفسير الصحيح هو ما يقوله ابن رشد بعد صفحات من أن الخطأ إذا صدر عن أهل العلم معذور في الشرع، وهؤلاء القدماء الذين فحصوا عن الموجودات كانوا من أهل العلم والبرهان فإذا أخطأوا فهم معذورون. انظر لاحقاً.

(١) في ن: "وَقَعْتُ" ، بدلاً من: "وَضَعْتُ" ، (ب) في ت، غ، سقطت: "فِي حَقِّهِ" . في ن، ع، ل: "لَكُونَ ذَلِكَ ممتنعاً في حقه" ، (ج) سقطت من: و (د) في ت: "إِنْ" ، في إ: "إِذْ" وكذلك في غ، ن.

نهى عن النظر فيها منْ كان أهلاً للنظر فيها، وهو الذي جمع أمرين أحدهما ذكاء الفطرة والثاني العدالة الشرعية والفضيلة [العلمية والخلقية]^(١٩)، فقد صَدَ الناس عن الباب الذي دعا الشُّعُّ منه الناس إلى معرفة الله، وهو باب النظر المؤدي إلى معرفته حق المعرفة. وذلك غاية الجهل والبعد عن الله تعالى.

[٥ - ليس يلزم إن غوى.. أن نمنعها عمن هو أهل لها]

[١٧] وليس يلزم من أنه إن غوى غاو بالنظر فيها ورَأَ زَلٌ^(٢٠): إما من قِبَل نقص فطرته وإما من قِبَل سوء ترتيب نظره فيها أو من قِبَل غلبة شهواته عليه^(٢١) [أو^(٤)] أنه لم يجد معلماً يرشده إلى فهم ما فيها أو من قِبَل اجتماع هذه الأسباب فيه أو أكثر من واحد منها، أن [نمنعها]^(ب) عن الذي هو أهل للنظر فيها. فإن هذا النحو من الضرر الداخل من قِبَلها هو شيء لحقها بالعرض لا بالذات^(٢٢). وليس يجب فيما كان نافعاً بطبعه وذاته أن يُترك

(١٩) ذكاء الفطرة والعدالة الشرعية والفضيلة العلمية الخلقية. شرحنا ما يقصده ابن رشد بذلك في المقدمة التحليلية (ص ٥٨) فلننقل هنا باختصار: ذكاء الفطرة: الاستعداد العقلي لتعلمها أي الفلسفة. والعدالة الشرعية توازن هنا ما نسميه اليوم بالأمانة العلمية أي أن نحاول فهم القدماء وألا نؤول كلامهم أو نخرج به عن مقاصده، فنكون شهاداء حق وفضيلة العلمية تعني هنا الالتزام، التزام الشخص بالرأي الذي يقتضي به حقاً، وأن لا يكون اليوم مع هذا وغداً مع ذاك الخ... أن يكون صادقاً مع نفسه دوماً. الفضيلة الخلقية يقصد بها هنا أن يكون هدف العالم أو الفيلسوف هو المعرفة من أجل المعرفة وليس المعرفة من أجل الشهرة أو المال الخ

(٢٠) غوى: ضل، ومنه الغي والغواية: الضلال، الكفر الخ. زل: سقط زل عن الحق انحرف.
 (٢١) سوء ترتيب نظره: أخطأ في المنطق، لم يراع قواعد المنطق، أخطأ في القياس أو غيره. أيضاً: عدم اتباع الترتيب في تعلم الفلسفة وذلك بالبدء بالرياضيات ثم المنطق ثم الطبيعيات ثم الإلهيات. ذلك أن الذي ينتقل إلى الإلهيات مباشرة دون المرور بالرياضيات والمنطق والطبيعيات سيزيل لا محالة لأن الإلهيات -في فلسفة أرسطو على الأقل- هي تتوسيط للطبيعيات. غالبية شهواته عليه: يقرأ لا من أجل البحث عن الحقيقة بل من أجل توظيف ما يقرأ لنصرة رأيه أو مذهبة أو ميوله السياسية الخ.

(٢٢) الضرر الذي يأتي أحياناً من كتب القدماء ليس منها بالذات وإنما بالعرض. والفرق بين ما هو بالذات وما هو بالعرض أن الأول ينتمي إلى مقومات الشيء نفسه بينما الثاني قد يعرض لهذا الشيء وقد لا يعرض. فالسكر حلو بالذات ولكنه مر أو أصفر أو أسود بالعرض.

(١) في و: " وأنه" ، (ب) في و: " نمنعها" ، في ت، غ: " تمنعها" .

لـكـان (٢٣) مـضـرة مـوجـودـة فـيـه بـالـعـرـض. ولـذـكـ قـال عـلـيـه السـلـام -لـلـذـي أـمـرـه بـسـقـي العـسـل أـخـاه لـإـسـهـاـل كـان [بـه] (١) فـتـزـيـد (بـ) الإـسـهـاـل بـه لـمـا سـقاـه العـسـل وـشـكـا ذـكـ إـلـيـه-: صـدـق الله وـكـذـب بـطـن أـخـيـك (جـ). بل نـقـول إـن مـثـلـ من مـنـع النـظـر فـي كـتـبـ الـحـكـمة مـنْ هـو أـهـل لـهـا مـن أـجـلـ أن قـوـماـ من أـرـاذـلـ النـاسـ قد يـُظـنـ بـهـمـ أـنـهـمـ ضـلـواـ مـنـ قـبـلـ (٤) نـظـرـهـمـ [فـيـها] (٥) مـثـلـ منـ مـنـعـ العـطـاشـيـ منـ (٦) شـرـبـ المـاءـ الـبـارـدـ العـذـبـ حـتـىـ مـاتـواـ مـنـ العـطـشـ، لـأـنـ قـوـماـ شـرـقـواـ بـهـ فـمـاتـواـ (٧)، فـإـنـ الـمـوـتـ عـنـ المـاءـ بـالـشـرـقـ أـمـرـ عـارـضـ وـعـنـ العـطـشـ أـمـرـ (جـ) ذـاتـيـ وـضـرـورـيـ.

[١٨] وهذا الذي عرض لهذه الصناعة هو شيء عارض لسائر الصناع.
 فكم من فقيه كان الفقه سبباً لقلة تورعه وخوضه في الدنيا! بل أكثر الفقهاء
 كذلك^(٤) نجدهم، وصناعتهم إنما^(٥) تقتضي بالذات الفضيلة العملية. فإذا ذُكر، لا
 يبعد أن يعرض مثل هذا^(٦) في الصناعة التي تقتضي الفضيلة العلمية^(٧) كـ«ما
 عرض^(٨) في الصناعة التي تقتضي الفضيلة العملية^(٩)».

(٢٣) لكان: يستعمل ابن رشد هذه العبارة بكثرة في جميع كتبه. وأقرب تفسير لها هو اعتبارها مركبة من لام التعليل والمصدر الميمى من فعل كان، أو اعتبار الميم زائدة. وبالتالي فمعناها: لكون، كما نقول اليوم. جاء في لسان العرب: "مكان" مصدر من كان أو موضع منه والميم زائدة. وقول ابن رشد "لكان مضر موجودة فيه" معناه: لكونه يشتمل على مضره.

(٢٤) من قبَل: من جهة. والقبلة الجهة، قبلة المصلى: جهة الصلاة.

(١) سقطت من: و. وفي ت. م° فيه. (ب) في غ. ن: "فزياد". بدلا من: "فترزيد". (ج) حدثنا عيسى بن الوليد ... أن رجلا أتى النبي (صلعم) فقال أخي يشتكي بطنه. فقال أسله عسلا، ثم أتى الثانية. فقال أسله عسلا. ثم أتاه فقال فعلت، فقال صدق الله وكذب بطن أخيك، أسله عسلا، فسقاه فرداً. صحيح البخاري. م°، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء. المجلد. (د) في و: "فيهم تصحيف" (هـ) في ت. غ. ن. ع. ل: "العطشان". بدلا من: "العطاشي". (و) سقطت: "من" من: ت، ومن جميع الطبعات التي تحيل عليها (ز) في ت. غ. ن. ع، ل: "مات" .. وتفضيلنا صيغة الجمع عن صيغة المفرد يوافق إ، ويوفق الترجمة العربية كذلك. (ح) سقطت: "أمر" من: ت (ط) في ت، غ: "هكذا". بدلا من: "هذلوك" (يـ) في ت. غ، ن، ع، ل: "إنما". بدلا من: "إن". (ك) سقطت: "هذا" من: ت، ومن جميع الطبعات التي تحيل عليها. والمعنى يقتضي حذف الزيادة < مثل هذا > الواردة في بعض الطبعات (لـ) في ت، غ: "العملية". بدلا من: "العلمية". (م) في ت: "ما عدا". بدلا من: "ما عرض" (بـ) في ت: "العلمية". بدلا من: "العملية".

[٦ - الحق لا يضاد الحق بل يواافقه ويشهد له]

[١٩] وإذا تقرر هذا كله ،

- وكنا نعتقد معشر المسلمين أن شريعتنا هذه الإلهية حق ،
- وأنها التي نبهت على هذه السعادة ودعت إليها ، التي هي [=السعادة]
- المعرفة بالله عز وجل^(١) وبمخلوقاته ،
- وأن^(٢) ذلك متقرر عند كل مسلم من الطريق الذي اقتضته جبلته وطبيعته من التصديق : وذلك أن طباع الناس متفاضة في التصديق ، فمنهم من يصدق بالبرهان ، ومنهم من يصدق بالأقاويل الجدلية تصديق صاحب البرهان بالبرهان^(ج) إذ ليس في طباعه أكثر من ذلك ، ومنهم من يصدق بالأقاويل [الخطابية^(٤)] كتصديق صاحب البرهان بالأقاويل البرهانية ،
- وذلك أنه لما كانت شريعتنا ، هذه الإلهية ، قد دعت الناس من هذه الطرق الثلاث عمَّ التصديق بها كل إنسان إلا من يجحدها^(٥) عناداً بفسانه .
- [أو لم^(٣)] تتقرر عنده طرق الدعاء فيها إلى الله تعالى [لاغفال^(٦)] ذلك من نفسه – ولذلك خُص عليه السلام بالبعث إلى الأحمر والأسود أعني لتضمن شريعته طرق الدعاء إلى الله تعالى ، (٢.ب) وذلك صريح في قوله تعالى "ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن"^(ج) ،
- وإذا كانت هذه الشريعة^(ط) حقاً وداعية إلى النظر المؤدي إلى معرفة الحق ،
- فإنَّا معشر المسلمين نعلم على القطع أنه لا يؤدي النظر البرهاني إلى مخالفة ما ورد به الشرع : فإن الحق لا يُضادُ الحق بل يواافقه ويشهد له .

(١) في ت: "جل وعز" ، (ب) في و ، ت: "وان" ، ٢ (ج) سقطت: "بالبرهان" من: ت ، غ (ن) في و ، ت: "الخطابية" ، بدلاً من: "الخطابية" ، (هـ) في ن ، ع ، ل: "جحدها" ، بدلاً من: "يُجحدها" ، (وـ) في و: "ولم" ، (ذ) بياض في الأصل. "لاغفاله" وردت في: إ ، ت ، وفي جميع الطبعات التي نحيل عليها ، (ج) التحل ١٢٥ "ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ، إن ربك هو أعلم بمن ضل سبيله وهو أعلم بالمهتدين" (ط) في إ ، ت ، غ: "الشرع" ، بدلاً من: "الشريعة" .

[الفصل الثاني: أحكام التأويل]

[٧- التأويل: معناه ومناسبته]

[٢٠] وإذا كان هذا هكذا. فإن أدى النظر البرهاني إلى نحو ما من المعرفة بموجود ما^(٢٥). فلا يخلو ذلك الموجود أن يكون قد سُكت عنه في الشرع. أو عُرِفَ به. فإن كان مما قد^(١) سُكت عنه فلا تعارض هنالك. وهو منزلة ما سُكت عنه من الأحكام فاستنبطها الفقيه بالقياس الشرعي. وإن كانت الشريعة نطقت به^(ب) فلا يخلو ظاهر النطق أن يكون موافقاً لما أدى إليه البرهان فيه أو مخالفًا. فان كان موافقاً فلا قول هنالك.^(ج) وإن كان مخالفًا طلب^(د) تأويله.

[٢١] ومعنى التأويل هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقة إلى الدلالة المجازية^(د) من غير أن يخل^أ في ذلك بعادة لسان العرب في التجوز من تسمية الشيء بشبيهه أو بسببه^(ج) أو لاحقه أو مقارنه أو غير ذلك من الأشياء التي عدّت^(ج) في تعريف أصناف الكلام المجازي.

(٢٥) لا يؤدي النظر البرهاني إلى مخالفة ما ورد به الشرع: هذه الفكرة كانت أساسية في الفكر الأندلسى زمن ابن رشد وبعده. وقد عبروا عنها بصور مختلفة فابن خلدون يقول: "وقل أن يكون الأمر الشرعي مخالفًا للأمر الوجودي" (ابن خلدون. المقدمة. نفس المعطيات السابقة ج ٢ ص ٥٢٧). ويقول الإمام الشاطبي: "تنزيل العلم [=الشرعى. الفقه] على مجاري العادات تصحيح لذلك العلم وبرهان عليه إذا جرى على استقامة، فإذا لم يجر فغير صحيح" (ذكره ابن الأزرق في: بدائع السلك في طبائع الملك. وزارة الإعلام. بغداد. ج ١ ص ٦٧). إن هذا يعني أن الواقع التجربى والاجتماعي هو المرجع. وإذا تعارض معه نص شرعى وجوب تأويله ليتوافق معه. وكذلك الشأن في العلم النظري. كما يقول ابن رشد. إذن: الأصل هو موافقة الأمر الشرعى للأمر الوجودي الطبيعي الاجتماعى، وموافقة المقتول للمعمول. ولذلك وجوب تأويل الأول إذا كان هناك تعارض. وللتأويل أحكام سيسيرحها ابن رشد في القسم الثاني من الكتاب كما سنرى.

(٢٦) أصناف الكلام المجازي عديدة. فالمحجاز لفظ مستعمل في غير ما وضع له في اللغة أصلاً ويشتمل على قرينة أو علامة تمنع من انصراف معناه إلى المعنى الأصلى اللغوى مثل قوله "فلان يتكلم بالدرر". فالقصد أن كلامه حلو حسن يشبه الدرر. فالمحجاز هنا يقوم على المشابهة. وقولك "له على أياد بيضاء" فالقصد هو الجميل والنعمة لأن العطاء يكون باليد. وقولك "أمطرت السماء نباتاً" وأنت تعني مطراً الذي هو سبب النبات الخ.

(١) سقطت: "قد" في: ت. م. غ. (ب) في: "إن كانت نطقت به الشريعة". (ج) في: ت. غ. "هنالك". (د) أضافت ت. غ. "هنالك". كما أضافت ن. ع. ل: "هنالك". (هـ) في: ن: "المجازة". بدلًا من: "المجازية". (و) في: ت. غ. "سببه"، بدلًا من: "بسببه". (زـ) في: ت. غ. "عودت". بدلًا من: "عددت".

[٢٢] وإذا كان الفقيه يفعل هذا في كثير من الأحكام الشرعية فكم بالحربي أن يفعل ذلك صاحب علم البرهان^(أ) فإن الفقيه إنما عنده قياس ظني . والعارف عنده قياس يقيني .

[٢٣] ونحن نقطع قطعاً أن كل ما أدى إليه البرهان، وخالفه ظاهر الشرع، أن ذلك الظاهر يقبل التأويل على قانون التأويل العربي. وهذه القضية لا يشك فيها مسلم ولا يرتاب بها مؤمن. وما أعظم ازدياد اليقين بها عند من زاول هذا المعنى وجربه وقصد هذا المقصود من الجمع بين العقول والمنقول! بل نقول: ما من منطوق به في الشرع مخالف بظاهره لما أدى إليه البرهان. إلا إذا اعتبر الشرع وتصرّفت سائر أجزائه، وُجد في ألفاظ الشرع ما يشهد بظاهره لذلك التأويل أو يقارب أن يشهد.

[٢٤] ولهذا المعنى أجمع المسلمين على أنه ليس يجب أن تُحمل ألفاظ الشرع كلها على ظاهرها ولا أن تخرج كلها عن^(ب) ظاهرها بالتأويل. واختلفوا في المؤول منها من غير المؤول^(ج): فالأشعريون مثلاً يتأنلون آية الاستواء^(د) وحديث النزول^(هـ). والحنابلة تحمل ذلك على ظاهره.

[٢٥] والسبب في ورود الشرع فيه الظاهر والباطن هو اختلاف فطر^(و) الناس وتباين قرائتهم^(ن) في التصديق. والسبب في ورود الظواهر المتعارضة فيه هو تنبئه الراسخين في العلم على التأويل الجامع بينها^(جـ). وإلى هذا المعنى وردت الإشارة بقوله تعالى "هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمة"^(طـ) إلى قوله "والراسخون في العلم".

(أ) في ت. ع: "العلم بالبرهان"، بدلاً من: "علم البرهان"; (ب) في إ، ت، غ: "من"، بدلاً من: "عن". °، في ت: "المتأول". بدلاً من: "المؤول". (ج) في ت: "المتأول" بدلاً من "المؤول" (د)"الرحمن على العرش استوى". طه (هـ) نص الحديث: "ينزل ربنا تبارك وتعال كل ليلة إلى سماء الدنيا، حيث يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فاعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟" حديث صحيح رواه البخاري ومسلم. °(و) في ت. م: "نظر". بدلاً من: "فطر". °(ن) في ت، م: "مزاجهم". "قرائتهم". (جـ) في إ: "بينهما". بدلاً من: "بينها". °(طـ) "آل عمران" ٣/٧ والآيات التي يحيل إليها هي: "هو الذي أنزل عليك الكتاب، منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات. فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتغا الفتنة وابتغا تأويله . وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا".

[٨] لا إجماع في المسائل النظرية...

[٢٦] فإنْ قال قائل: إن^(١) في الشرع أشياء قد أجمع المسلمون على حملها على ظواهرها^(٢). وأشياء على تأويلها. وأشياء اختلفوا فيها. فهل يجوز أن يؤدي البرهان إلى تأويل ما أجمعوا على ظاهره أو^(٣) ظاهر ما أجمعوا على تأويله؟

[٢٧] قلنا: أما لو ثبت الإجماع بطريق يقيني. فلم يصح^(٤). وأما إن كان الإجماع فيها ظنيا فقد يصح^(٥). ولذلك قال أبو حامد وأبو المعالي [وغيرهما]^(ج) من أئمة النظر: إنه لا يقطع بكفر من خرق الإجماع في التأويل في أمثل هذه الأشياء.^(٦)

[٢٨] وقد يدلّك على أن الإجماع لا يتقرر في النظريات بطريق يقيني. كما يمكن أن يتقرر في العمليات^(٧). أنه ليس يمكن أن يتقرر الإجماع في

(٢٧) الظاهر: في اصطلاح الفقهاء والأصوليين هو: "المعنى الذي يسبق إلى فهم السامع من المعاني التي يحتملها اللفظ" (أبوالوليد الباجي الأندلسى المتوفى سنة ٤٧٤ هـ . كتاب الحدود في الأصول . تحقيق نزيم حماد . مؤسسة الزعبي بيروت ١٩٧٣) إن ابن رشد يفكّر "في الظاهر" من هذا المنظور حتى وهو يتحدث في مجال النظر . مجال العقيدة . وبالتالي فمصطلح الظاهر والباطن عنده لا علاقة له بمعناهما عند الشيعة والمتصوفة والعرفانيين عموماً.

(٢٨) فلم يصح: يكثر ابن رشد من استعمال حرف الجزم "لم" مع المضارع . ومعلوم أن "لم" تقلب المضارع من الحال والاستقبال إلى الماضي . ولكن إذا دخلت أداة الشرط قبلها . وهي هنا "أما". سار المعنى منصراً إلى المستقبل . وبطل تأثير "لم" في قلبها الزمن للماضي . والفاء في "فلم يصح" ضرورة لربط بين الشرط "أما" وجوابه "لم يصح" فكانه قال: "اما" لو ثبت الإجماع... فلا يصح.

(٢٩) فقد يصح: كما يكثر ابن رشد استعمال قد مع المضارع في معنى التوقع والتكتير، لا في معنى التقليل . ومعلوم أن "قد" تفيد التحقيق إذا كانت مع الماضي . والتوقع إن كانت مع المضارع . فهي حرف "يوجِّبُ به الشيء". وقد تأتي بمعنى "ربما" تفتيّد الشك.

(٣٠) لا يقطع بكفر من خرق الإجماع: يقول الغزالي "إذا زعم من خالف الإجماع ولم يثبت عنده بعد . فهو جاهل مخطئ وليس بمكذب (ما جاء به الرسول) فلا يمكن تكفيه" (فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة . دار الكتب العلمية . بيروت ١٩٦ ص ١٣٩ . انظر كذلك ص ١٣٥ - ١٣٨) . وهذا نفسه رأي إمام الحرمين (أبو المعالي عبد المالك بن عبد الله الجوهري ٤١٩ - ٤٧٨) ، انظر مثلاً كتابه "الغياشي" (=غياث الأم في إثبات الظلم) ص ١٨٦ وما بعدها.

(٣١) العمليات: الفقهيات . مسائل العبادات والمعاملات . ومع ذلك فالإجماع حتى في هذا الميدان متذر ولا يتقرر إلا في الأصول أما الفروع فهي مجال للاختلاف : تعدد المذاهب والإجتهادات . وينقل ابن رشد هذا "الوضع" نفسه إلى ميدان العقيدة فيمنع الاختلاف - التأويل في أصول الدين وبادئه ويجيئه في "ما بعد المبادئ" وهي بمثابة الفروع . كما سنرى بعد ..

(١) في و: "فإن". (٢) في و: "و". (٣) في و: "وغيرهم".

مسألة ما في عصر ما إلا [بأن^(١) يكون ذلك العصر عندنا محصوراً، وأن يكون جميع العلماء الموجودين^(٢) في ذلك العصر معلومين عندنا، أعني معلوماً أشخاصهم ومبلغ عددهم، وأن يُنقل إلينا في المسألة مذهب كل واحد منهم [فيها^(ب) نقل تواتر^(٣) ، ويكون مع هذا كله قد صح عندنا أن العلماء الموجودين في ذلك الزمان متتفقون على أنه ليس في الشرع ظاهر أو باطن. وأن العلم بكل مسألة يجب [إلا^(ج) يكتم عن أحد، وأن الناس طريقهم واحد في علم الشريعة.

[٢٩] أَمَا وَكثِيرٌ^(د) من الصدر الأول قد^(هـ) نُقل عنهم أنهما كانوا يرون أن للشرع ظاهراً وباطناً، وأنه ليس يجب أن يعلم بالباطن من ليس من أهل العلم به ولا يقدر على فهمه - مثل ما روى البخاري عن علي بن أبي طالب^(و) رضي الله عنه أنه قال: حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله رسوله، ومثل ما روي من ذلك عن جماعة من السلف - فكيف يمكن أن يتصور إجماع منقول إلينا عن مسألة من المسائل النظرية، ونحن نعلم قطعاً أنه لا يخلو عصر من الأعصار من علماء يرون أن في الشرع أشياء لا ينبغي أن يَعلَم بحقيقتها^(ز) جميع الناس؟ وذلك بخلاف ما عرض في العمليات: فإن الناس كلهم يرون إفشاءها لجميع الناس على السواء ونكتفي بحصول الإجماع فيه^(حـ) لأن تنتشر المسألة فلا يُنقل إلينا فيها خلاف. فإن هذا كافٌ^(طـ) في حصول الإجماع في العمليات بخلاف الأمر في العمليات.

(٣٢) التواتر: في اللغة التتابع. خصوصاً تتابع الأشياء الواحد تلو الآخر مع فواصل بينها. وهو من الوتر: القرد. وفي اصطلاح المحدثين والفقهاء: أن يأتي الخبر من أفراد متعددين لا يجمعهم جامع يحمل على الشك في اتفاقهم على الكذب. وهذا المعنى هو المقصود في عبارة ابن رشد.

(٣٣) وردت هذه الجملة في الطبعات المتداولة غير قابلة للفهم: والصواب ما أثبتناه: فحرف "أَمَا" هنا للتوكيد وهو يقييد الشرط، وجواب الشرط لابد فيه من الفاء. وهو هنا كلمة: "فكيف...".

(١) في و: "أن"، (بـ) سقطت من: و، ن، ل (جـ) في و، غ، ن، ع، ل: "أن لا"، بدلاً من: "ألا"، (دـ) في ت. غ، ع: "أما وَكثِيرٌ". بدلاً من: "وَاما كثِيرٌ". (هــ) في ت: "قد"، بدلاً من: "فقد"، (وـ) سقطت: "بن أبي طالب" من: ت، غ، ن (زـ) في ع: "بتحقيقها" خلافاً لجميع النسخ والطبعات المذكورة، (جــ) في ت: "ويكتفي حصول الإجماع فيها". - في غ: "ويكتفي في حصول الإجماع فيها"، وكذلك في ع، في ن: "ونكتفي في حصول الإجماع فيها". (طــ) في إـ، تـ: "كَلْفٌ". بدلاً من: "كافـ".

[٩] - تكفير الغزالي الفلسفية مسألة فيها نظر...]

[٣٠] فإن قلت: فإذا^(١) لم يجب التكفير بخرق الإجماع في التأويل، إذ لا يتصور في ذلك إجماع^(٢) ، فما تقول في الفلسفه من أهل الإسلام كأبي نصر [= الفارابي] وابن سينا ؟ فإن أبا حامد قد قطع بتکفیرهما^(ج) في كتابه المعروف بـ "التهافت" في ثلاث مسائل : في القول بقدم العالم ، وبأنه تعالى لا يعلم الجزيئات تعالى عن ذلك ، وفي تأويل ما جاء في حشر الأجساد وأحوال العاد.

[٣١] قلنا: الظاهر من قوله في ذلك أنه ليس تكفيه إياهما [في ذلك] قطعا ، إذ قد صرخ في كتاب التفرقة^(٤) أن التكفير بخرق الإجماع فيه احتمال . وقد تبين من قولنا أنه ليس يمكن أن يتقرر إجماع في أمثال هذه المسائل . لـما روی عن كثير من السلف [الأول]^(٥) ، فضلا عن غيرهم ، أن هنـا تأويـلات يجب أن لا يـفـصـح^(٦) بها إلا مـنـ هوـ منـ أـهـلـ التـأـوـيلـ ، وـهـمـ الرـاسـخـونـ فيـ الـعـلـمـ لأنـ الاـخـتـيـارـ عـنـدـنـاـ هوـ الـوقـوفـ^(و) علىـ قولـهـ تـعـالـىـ : " والـرـاسـخـونـ فيـ الـعـلـمـ"^(٨) .

(٣٤) الإجماع: انظر تفاصيل حول الإجماع واختلاف الأصوليين والفقهاء في شأنه في كتابنا "بنية العقل العربي" ص ١٢٥ . انظر المرجع نفسه بشأن التواتر وعلاقته بالإجماع ص ١١٨ ...
(٣٥) فيصل التفرقة: نفس المعطيات السابقة.

(٣٦) الراسخون في العلم: يقول الزمخشري في تفسير هذه الآية: "محكمات": أحكمت عبارتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه. "متباينات": مشتبهات محتملات. "هنـاـ أـمـ الكـتـابـ": أي أصل الكتاب تحـمـلـ المـتـبـاـيـنـاتـ عـلـيـهـاـ وـتـرـدـ إـلـيـهـاـ . وـعـنـيـ "وـمـاـ يـعـلـمـ تـأـوـيـلـهـ إـلـاـ اللهـ"ـ والـرـاسـخـونـ فيـ الـعـلـمـ يـقـولـونـ آـمـنـاـ بـهـ كـلـ مـنـ عـنـدـ رـبـنـاـ": أي لا يـهـتـدـيـ إـلـىـ تـأـوـيـلـهـ الحـقـ . الذي يـجـبـ أـنـ يـحـمـلـ عـلـيـهـ ، إـلـاـ اللهـ وـعـبـادـهـ الـذـيـ رـسـخـواـ فـيـ الـعـلـمـ أـيـ ثـبـتوـ فـيـهـ وـتـمـكـنـواـ وـعـضـواـ فـيـ بـرـسـ قـاطـعـ"ـ . ويـضـيـفـ: "وـمـنـهـ مـنـ يـقـفـ عـلـىـ قولـهـ "إـلـاـ اللهـ"ـ وـيـبـتـدـئـ"ـ والـرـاسـخـونـ فيـ الـعـلـمـ يـقـولـونـ ...ـ وـيـقـسـرونـ المـتـبـاـيـنـاتـ بـمـاـ استـأـثـرـ اللهـ بـعـلـمـهـ". وهذا رأـيـ أـهـلـ السـنـةـ عمـومـاـ . أماـ المـعـتـزـلـةـ وـالـزـمـخـشـرـيـ مـنـهـمـ فـيـخـتـارـونـ الرـأـيـ الـأـوـلـ فـيـجـعـلـونـ لـفـظـ "الـعـلـمـاءـ"ـ مـعـطـوـفـاـ عـلـىـ "الـلـهـ"ـ بـعـنـيـ أـنـهـمـ يـعـلـمـونـ تـأـوـيـلـهـ .ـ أـمـاـ عـبـارـةـ "يـقـولـونـ آـمـنـاـ بـهـ"ـ فـيـهـيـ عـنـدـهـمـ كـمـاـ يـقـولـ الزـمـخـشـرـيـ .ـ كـلـامـ مـسـتـأـنـفـ مـوـضـعـ لـحـالـ الرـاسـخـينـ: بـعـنـيـ هـؤـلـاءـ الـعـالـمـونـ بـالـتـأـوـيـلـ يـقـولـونـ آـمـنـاـ بـهـ <

(١) في إ: "ماذا" ، في م. ت: "إذا" ، °، °، °، ٤/١٣ (ب) في م: "ذلك في إجماع" ، بدلا من: "في ذلك إجماع".
(ج) في إ: "بتکفیرهما" ، بدلا من: "بتکفیرهما" (د) سقطت من: (هـ) في ت، غ، ع، وردت هذه العبارة
مـكـذـبـاـ: "تأـوـيـلـاتـ لـاـ يـجـبـ أـنـ يـفـصـحـ بـهـ"ـ ، (و) في ت: "الـوـقـودـ"ـ ، بدـلاـ مـنـ: "الـوـقـوفـ"ـ ، (تصـحـيفـاـ).

لأنه إذا لم يكن أهل العلم يعلمون التأويل لم تكن عندهم مزية تصدق توجب لهم من الإيمان [به]^(١) ما لا يوجد عند غير أهل العلم. وقد وصفهم الله بأنهم المؤمنون به.

[٣٢] وهذا إنما يُحمل على الإيمان الذي يكون من قبل البرهان، وهذا^(٢) لا يكون إلا مع العلم بالتأويل. فإن [غير]^(ج) أهل العلم من المؤمنين هم أهل الإيمان به^(د) لا من قبل البرهان. فإن كان هذا الإيمان الذي وصف الله به العلماء خاصاً بهم فيجب أن يكون بالبرهان، وإن^(هـ) كان بالبرهان فلا يكون إلا مع [العلم]^(و) بالتأويل، لأن الله تعالى^(ز) قد أخبر أن لها تأويلاً هو الحقيقة. والبرهان لا يكون^(ي) إلا على الحقيقة. وإذا كان ذلك كذلك فلا يمكن أن يتقرر في التأويلات التي خص الله العلماء بها إجماع مستفيض. وهذا بين بنفسه عند من أنصف.

[١٠ - الحكماء لا يقولون إن الله لا يعلم الجزئيات..]

[٣٣] وإلى هذا كله فقد [نرى]^(ط) أن أبا حامد قد غلط على الحكماء المشائين^(ي) فيما نسب إليهم من أنهم يقولون إنه تقدس وتعالى لا يعلم الجزئيات أصلاً، بل يرون أنه يعلمها تعالى^(ك) بعلم غير مجاز لعلمنا بها^(ل).

= أي بالتشابه "كل من عند ربنا". ثم يضيف: وقرأ عبد الله: تأويله إلا عند الله. وقرأ أنسياً: ويقول الراسخون" (الزمخشري، الكشاف. ص ٣٣٤-٣٣٢). وابن رشد يختار هنا رأي المعتزلة ولكن بفهم آخر متميز، شرحه أعلاه بقوله: "لأنه إذا لم يكن أهل العلم يعلمون التأويل لم تكن عندهم مزية تصدق توجب لهم من الإيمان به. ما لا يوجد عند غير أهل العلم". بمعنى أن الراسخين في العلم هم الذين يميزون بين المحكم والتشابه، ولذلك "يقولون آمنا به كل من عند ربنا". أما غير العلماء، فهم لا يعانون من إشكال التشابه لأنهم لا يفرقون بينه وبين غيره.

(١) سقطت من: و (بـ) يوجد لفظ "إيمان" على هامش إـ، توضيحاً لكلمة "هذا" (جـ) في و: "كان" (دـ) في ت: "بها"، (هـ) في إـ، تـ، عـ: "إذا"، – أما في نـ: "إن"، بدلاً من: "إذا". (وـ) سقطت من وـ، ولقد وردت هذه العبارة في تـ: "إلا مع علم التأويل" وفي الترجمة العربية: "مع بالتأويل" "العلم" (زـ) في تـ، عـ: "عز وجل"، بدلاً من: "تعالى" (جـ) في هامش إـ: "لا يقوم" (طـ) في وـ: "يرى" (يـ) في تـ: "المشارين". بدلاً من: "المشائين". (كـ) في تـ، غـ، نـ، عـ، لـ: "أنه تعالى يعلمها"، (لـ) لم تسقط: "بها" من تـ. خلافاً لما ارتباه عمارة. ٣٩..

وذلك أن علمنا بها^(١) معلوم للمعلوم به، فهو محدث بحدوثه ومتغير بتغيره، وعلم الله سبحانه [بالوجود]^(٢) على مقابل هذا: فإنه علة للمعلوم الذي هو موجود^(ج)

[٣٤] فمن شبه العلمين أحدهما بالآخر فقد جعل ذات المتقابلات^(د) وخواصها واحدة، وذلك غاية الجهل. فاسم العلم إذا قيل على العلم المحدث^(هـ) القديم فهو (٣/ب) مقول باشتراك الاسم المحسن: كما يقال في^(وـ) كثير من الأسماء^(ز) المتقابلات، مثل الجلل المقول على العظيم والصغير، والصرير المقول على الضوء والظلمة. ولهذا ليس [ههنا]^(جـ) حد^(٣٧) يشتمل^(طـ) العلمين جميعاً كما توهّمه المتكلمون من أهل زماننا. وقد أفردنا في هذه المسألة قوله حركنا إليه بعض أصحابنا^(يـ).

[٣٥] وكيف يتوهّم على المشائين^(٣٨) أنهم يقولون إنه سبحانه لا يعلم بالعلم القديم الجزئيات، وهم يرون أن الرؤيا الصادقة تتضمن الإنذارات بالجزئيات الحادثة في الزمان المستقبل^(٣٩). وأن ذلك العلم المنذر يحصل

(٣٧) الحد: هو التعريف الذي يعبر عن ماهية الشيء ويكون بالجنس والفصل النوعي مثل تعريف الإنسان بأنه: "حيوان عاقل". (ـ حيوان": جنس. و "عاقل": فصل نوعي، يفصل نوع الإنسان عن جنس الحيوان. والتعريف عند أرسطو هو البحث عن الماهية وهو الهدف من مبحث "التصور".

(٣٨) المشائون: تلامذة أرسطو وأتباعه من بعده، سموا بهذا الاسم لأن أرسطو كان يلقي دروسه ماشيا وطلبته بجانبه، في حديقة مدرسة اللقين (الليسي).

(٣٩) يحيل إلى آراء أرسطو في كتابه المعروف عند العرب باسم "الحس والمحسوس". وقد وضع له ابن رشد تلخيصاً بنفس الاسم. ويتحدث الكتاب، في المقالة الثانية، عن "الرؤيا" التي "منها ما يسمى كهانة ومنها ما يسمى وحيا" الخ... وعلى آراء أرسطو هذه شيد الفارابي نظريته في النبوة. نشره عبد الرحمن بدوي ضمن مجموع بعنوان "أرسطوطاليس في النفس" مكتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٦٤ ص ٢٢. وقد عرف الكتاب عند اللاتينيين باسم الطبيعيات الصغرى: Parvanaturalias.

(١) سقطت: "بها" من: ت (بـ) في و: "في الوجود". (جـ) في ت، م: "الوجود"، بدلاً من: "الموجود". (نـ) وردت في ت: "المتقابلات"، بدلاً من: "المتقابلات". (هـ) أضاف عماره: "والعلم". (وـ) سقطت: "في" من ت، ومن جميع الطبعات التي تحيل عليها (زـ) في ت، غـ، نـ، عـ، لـ: "على" - (جـ) في و: "هـ" - ٣/بـ(طـ) في إـ، تـ، غـ، عـ: "تشمل"، بدلاً من: "يشمل". (يـ) والإشارة هنا إلى الرسالة التي عالج فيها أبو الوليد مسألة العلم الإلهي التي اشتهرت بالضمية. والتي نشرها مع هذا النص. انظر لاحقاً.

للإنسان في النوم من قبل العلم الأزي المدبر للكل والمستولي عليه. وليس يرون أنه لا يعلم الجزئيات فقط -على النحو الذي نعلمه نحن- بل ولا الكليات: فإن الكليات المعلومة عندنا [معلومة]^(١) أيضاً عن طبيعة الموجود، والأمر في ذلك العلم بالعكس. ولذلك ما قد أدى [إليه البرهان]^(٢) أن ذلك العلم منزه عن أن يوصف بكلٍّ أو جزئيًّا. فلا معنى للاختلاف في هذه المسألة أعني في تكفيرونهم أو لا تكفيرونهم^(٣).

[١١- قدم العالم: الاختلاف في التسمية...]

[٣٦] وأما مسألة قدم العالم [أو]^(٤) حدوثه [فإن الاختلاف^(٥) [فيها]^(٦) عندي بين المتكلمين من الأشعرية وبين الحكام المتقدمين يكاد أن يكون راجعاً للاختلاف في التسمية، وبخاصة عند بعض القدماء.

[٣٧] وذلك أنهم اتفقوا على أن هاهنا ثلاثة أصناف من الموجودات: طرفان وواسطة بين الطرفين. فاتفقوا في [تسمية]^(٧) الطرفين وختلفوا في الواسطة.

- فأما الطرف الواحد فهو: موجود وجد من شيءٍ غيره وعن شيءٍ^(٨): أعني عن سبب فاعل ومن مادة. والزمان متقدم عليه: أعني على وجوده. وهذه هي حال الأجسام التي يدرك تكوئها بالحس، مثل تكون الماء والهواء والأرض والحيوان والنبات وغير ذلك. فهذا^(٩) الصنف من الموجودات اتفق الجميع من القدماء والأشعرية على تسميتها محدثة.

- وأما الطرف المقابل لهذا فهو موجود لم يكن من شيءٍ ولا عن شيءٍ، ولا تقدمه زمان. وهذا أيضاً اتفق الجميع من الفرقتين على تسميتها قدima. وهذا الموجود مدرك بالبرهان، وهو الله تبارك وتعالى الذي^(١٠) هو فاعل الكل، وموجده، والحافظ له، سبحانه وتعالى قدره.

(١) في و: "معرفة"، (ب) في و: "البرهان إلى"، (ج) في و: أضيف: "تكفيرونهم" سهوا ، وأمامه على الحاشية تصويبات غير مفهومة (د) في و: "و" ، ٣/٩ (هـ) سقطت من: و (و) في و: "فيه" (ن) في و: "مسألة" (ج) سقطت: "غيره وعن شيءٍ" من: ن (ط) في ن، ل: "وهذا" ، بدلاً من: "هذا" ، (ي) سقطت "الذي" من: ن، ل:

- وأما الصنف من الموجود^(١) الذي بين هذين الطرفين فهو موجود لم يكن من شيء ولا تقدمه زمان، ولكنه موجود عن شيء: أعني عن فاعل. وهذا هو العالم بأسره.

[٣٨] والكل منهم متافق على وجود هذه الصفات الثلاث للعالم. فإن المتكلمين يسلمون أن الزمان غير متقدم عليه. أو يلزمهم ذلك. إذ الزمان عندهم شيء مقارن للحركات والأجسام^(٤٠)، وهم أيضاً متتفقون مع القدماء على أن الزمان المستقبل غير متناه^(٤١)، وكذلك الوجود المستقبل، وإنما يختلفون في الزمان الماضي والوجود الماضي. فالمتكلمون يرون أنه متناه. وهذا هو مذهب أفلاطون وشيعته. وأرسطو وفرقته يرون أنه غير متناه كالحال في المستقبل.

[٣٩] فهذا الوجود الآخر الأمر فيه^(ب) بين أنه قد أخذ^(ج) شبهها من الوجود الكائن الحقيقى ومن الوجود القديم. فمن غالب عليه ما فيه من شبه القديم على ما فيه من شبه [المحدث]^(د) سماه قديماً. ومن غالب عليه ما فيه من شبه المحدث سماه محدثاً. وهو في الحقيقة ليس محدثاً حقيقياً ولا قديماً حقيقياً. فإن المحدث الحقيقى فاسد ضرورة. والقديم الحقيقى ليس له علة. ومنهم من سماه محدثاً أزلياً وهو أفلاطون وشيعته لكون الزمان متناهياً^(ه) (١٧٠) عندهم من الماضي.

[٤٠] فالمذاهب في العالم ليست تتبعاً [و] كل التباعد^(و) حتى يكفر بعضها ولا يكفر. فإن الآراء التي^(ح) شأنها هذا (٤/١) يجب أن تكون في الغاية

(٤٠) الزمن عند المتكلمين مقارن للحركات والأجسام. وخصائصه عندهم ثلاثة: ١) أنه مؤلف من أجزاء صغيرة منفصلة متعاقبة لا تقبل القسمة. ٢) ربطوا بين الزمن والمترمن فيه كما ربطوا بين المكان والمتمكن فيه. وجعلوا من ذلك وحدة واحدة (وهذا ما يشير إليه ابن رشد أعلاه). ٣) ينظرون إلى الزمن من حيث وظيفته، أي من حيث هو تقدير الحوادث ببعضها البعض دون أن يعني ذلك استقلال الزمن عن الحوادث. (انظر كتابنا "بنية العقل العربي" ص ١٩١).

(٤١) الزمان المستقبل غير متناه: أي يقولون بالحياة الأخرى والخلود فيها.

(١) وردت كذلك في التيمورية: "الموجود". (ب) وردت: "فيه" بنسخة و، فوق السطر ، مما يرجح بأن ناسخها قد اعنى بتصحيحها ومراجعتها في هذا الموضع. (ج) في ن: "آخذ". تصحيحاً من شأنه. أن يشوه مراد النص (ن) في و: "الحادث". (ه) في ت، غ: "متناه". بدلاً من: "متناهياً" ، ١٧ (و) في و: مضاف: "في العالم" سقطت: "كل التباعد". من: ع (ح) سقطت: "التي" من: ت. م.

[من]^(٤١) التباعد. أعني أن تكون متقابلة، كما ظن المتكلمون في هذه المسألة: أعني أن اسم القدم والحدوث في العالم بأسره هو من المقابلة. وقد تبين من قولنا أن الأمر ليس كذلك.

١٢ - المتكلمون ليسوا على ظاهر الشرع بل متألون..]

[٤١] وهذا كله مع أن هذه الآراء في العالم ليست على ظاهر الشرع، فإن ظاهر الشرع إذا تُصْفَح ظهر من الآيات الواردة في الإناء^(٤٢) عن إيجاد العالم أن صورته محدثة بالحقيقة، وأن نفس الوجود والزمان مستمر من الطرفين^(٤٣)، أعني غير منقطع. وذلك أن قوله تبارك^(ج) وتعالى "وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء"^(٤٤) يقتضي بظاهره أن وجودا قبل هذا الوجود وهو العرش والماء. وزمانا قبل هذا الزمان أعني المترن بصورة هذا الوجود []^(م) الذي هو عدد حركة الفلك^(٤٥)، وقوله تعالى "يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات"^(٤٦) يقتضي أيضا بظاهره أن وجودا ظاهرا^(ج) بعد هذا الوجود^(٤٧)، وقوله تعالى "ثم استوى إلى السماء وهي دخان"^(ج) يقتضي بظاهره أن السموات خلقت من شيء.

[٤٢] فالمتكلمون ليسوا في قولهم أيضا في العالم على ظاهر الشرع، بل متألون: فإنه ليس في الشرع أن الله كان موجودا مع العدم المحسن، ولا يوجد هذا فيه نصا أبدا. فكيف يتصور في تأويل المتكلمين في هذه الآيات أن الإجماع انعقد عليه؟ والظاهر، الذي قلناه، من الشرع في وجود العالم قد قال به فرقة من الحكماء.

(٤٢) من الطرفين: الماضي والمستقبل.

(٤٣) أن وجودا -كان موجودا- قبل هذا الوجود، وهو العرش والماء ، وزمانا -كان موجودا- قبل هذا الزمان الذي تعدد حركة الفلك: زماننا الطبيعي.

(٤٤) يقتضي أيضا بظاهره أن وجودا -سيكون- بعد هذا الوجود.

(ل) في و: "في" . (س) في ن، ل: "الإناء": بدلا من: الإناء" ، ١٣٤ (ج) سقطت: "تبارك" من: ت، غ، ن، ع، ل (د) سورة هود، ١١/٧(ه) " وهو العرش والماء" ضرب فوقها بخط وذلك في عرف النسخ وتقاليده أنها مخدوفة. (و) سورة إبراهيم ١٤/٤٨. (ن) في ت، غ، ن، ع، ل: "ثانيا". بدلا من: "ظاهرا". (ج) وتتمة الآية: "فقال لها وللأرض اثنيا طوعا أو كرها قالتا أتينا أثنتين" ، فصلت، ٤١/١١.

[١٣] - خطأ العلماء مصروف عنه وخطأ غيرهم إثم محض [

[٤٣] ويшибه أن يكون^(١) المختلفون في تأويل^(٢) هذه المسائل العويسقة^(ج) إما مصيبين مأجورين، وإما مخطئين معذورين^(د): فإن التصديق بالشيء من قبل الدليل القائم [في]^(هـ) النفس هو شيء اضطراري لا اختياري، أعني أنه ليس لنا أن لا نصدق أو نصدق -كما لنا أن نقوم أولاً نقوم. وإذا كان من شرط التكليف^(٤٠) الاختيار فالصدق بالخطأ من قبل شبهة عرضت له، إذا كان من أهل العلم، معذور. ولذلك قال عليه السلام "إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا^(٣) أخطأ فله أجر". وأي حاكم أعظم من الذي يحكم على الوجود [بأنه]^(ج) كذا أو ليس بકذا؟ وهؤلاء الحكام هم العلماء الذين خصمهم الله بالتأويل. وهذا الخطأ المصروف عنه في الشرع إنما هو الخطأ الذي [يقع]^(٥) من العلماء إذا نظروا في الأشياء العويسقة^(ي) التي كلفهم الشرع النظر^(ك) فيها.

[٤٤] وأما الخطأ الذي يقع من غير هذا الصنف من الناس فهو إثم محض، وسواء كان الخطأ في الأمور النظرية أو العملية^(ل). فكما^(م) أن الحاكم الجاهل [بالسنة إذا أخطأ في الحكم]^(ن) لم يكن معذوراً، كذلك الحاكم على الموجودات إذا لم توجد فيه شروط الحكم فليس بمعذور، بل هو إما آثم وإما كافر. وإذا كان يشترط في الحاكم، في الحال والحرام، أن [تجمع]^(ص) له

[٤٥] من شروط التكليف في الإسلام البلوغ والعقل والحرية أو الاختيار: فالمرأة لا يجري عليه حكم الشرع كما لا يجري على الصبي ولا على فاقد العقل.

(١) سقطت: "أن يكون" من: ت، ومن: م^(بـ) سقطت: "تأويل" من: ت، م^(جـ) في ت: "العويسقة". بدلاً من: "العويسقة"، (دـ) وردت هذه العبارة في و، ت، م هكذا: "إما مصيبون مأجورون وإما مخطئون معذورون" /، و"مصيبون" في ت: "مصيبون" (هـ) في و: "بالنفس" (وـ) في ا، ت، م، غ: "وان" ، (زـ) حدثنا عبد الله بن عمر ... قال: قال رسول الله (صلعم) "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر" سنن أبي داود، راجعه على عدة نسخ وضبط أحاديثه وعلق حواشيه محمد محي الدين عبد الحميد، دار إحياء السنّة النبوية، ج. ٣، كتاب الأقضية، (حـ) في و: "أنه" (طـ) في المتن: "يعقووا"، ولكن مصحح "يقع" فوق السطر (يـ) في ت: "العويسقة" ، (كـ) وردت: "النظر" هكذا في ت، (لـ) في و: "العلمية" مرسومة بشكل واضح. (مـ) في ت، م: "فكان" ، (نـ) سقطت من: وـ (صـ) في و: "يتحتم" ، ١٠٤.

أسباب الاجتهاد، وهي^(١) معرفة الأصول [ومعرفة الاستنباط من تلك الأصول بالقياس، فكم بالحرى أن يشترط ذلك في الحاكم على الموجودات]^(٢): أعني أن يعرف الأوائل العقلية^(ج) وجده الاستنباط منها.

[١٤] - الخطأ في مبادئ الشرع لا عذر فيه [

[٤٥] وبالجملة فالخطأ في الشعّ على ضربين: إما خطأ يُعذَرُ فيه من هو من أهل النظر في ذلك الشيء الذي وقع فيه الخطأ، كما يُعذَرُ الطبيب الماهر إذا أخطأ [في صناعة الطب والحاكم الماهر]^(٣) إذا أخطأ في الحكم، ولا يُعذَرُ فيه من ليس من أهل ذلك الشأن. وإن خطأ ليس يُعذَرُ فيه أحد من الناس. بل إن وقع في مبادئ الشريعة فهو كفر، وإن وقع فيما بعد المبادئ فهو بدعة. وهذا الخطأ هو الخطأ الذي يكون في الأشياء التي تفضي^(٤) جميع أصناف طرق الدلائل إلى معرفتها، فتكون معرفة ذلك الشيء بهذه الجهة ممكنة للجميع: وهذا^(٥) مثل الإقرار بالله تبارك وتعالى، وبالنبوات [والسعادة]^(٦) الأخروية (٤/ب)^(ج)، والشقاء [الأخروي]^(ط).

(٦) مبادئ الدين ثلاثة: في البخاري عن 'بي هريرة قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَبِلْقَائِهِ وَرَسُولِهِ وَتَوْمِنَ بِالْبَعْثِ... يَعْتَبِرُ أَبْنَى رَشْدُ هَذَا التَّسْلِيمَ بِهَذِهِ الْمِبَادِئِ الْمُلْكَةَ أَمْرًا مُمْكِنًا بِطُرُقَ الْإِسْتِدَالَ الْمُلْكَةَ الْمُرْهَانِيَّةَ وَالْجَدِلِيَّةَ وَالْخَطَابِيَّةَ. فِي الْفَلْسَفَةِ الْأَرْسَطِيَّةِ يُثْبَتُ وُجُودُ السَّبِيلِ الْأَوَّلِ بِالْبَرْهَانِ مِنْ اعْتِبَارِ تَسْلِيلِ الْأَسْبَابِ فِي الْطَّبِيعَةِ. وَفِي عِلْمِ الْكَلَامِ (الْجَدِلِ) يُكَرَّرُونَ أَنَّ الْعَالَمَ حَادَثَ وَأَنَّهُ لَا بُدُّ لِكُلِّ حَادَثٍ مِنْ مَحْدُوثٍ كَمَا أَنَّ لَا بُدُّ لِكُلِّ مَصْنَوعٍ مِنْ صَانِعٍ، أَمَّا الْطُرُقُ الْخَطَابِيَّةُ الَّتِي تَبَرَّهُ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ فَتَعْتَمِدُ تَنْبِيهَ الْإِنْسَانَ إِلَى عَظَمَةِ الْكَوْنِ وَنَظَامِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْوَارِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي آيَاتٍ عَدِيدَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ.

(١) في ت، م، ن، ل: "وهو"، (ب) سقطت من: و، (ج) في ت: "العملية"، بدلاً من: "العقلية"، (د) سقطت من و، ولم يتبه نادر على هذا الأمر(هـ) في و: غير واضحة تماماً، غير أنها لا تخلو من أن تكون: "تفضي" أو "تفتضي"، (فـ) في و: "هو"، (زـ) في و: "السعادة"، (حـ) في و: "الأخروية"، (طـ) في و: "الأخروي".

[٤٦] وذلك أن هذه الأصول الثلاثة تؤدي^(١) إليها أصناف الدلائل^(٢) الثلاثة التي لا يعرى أحد من الناس عن وقوع التصديق له من قبلها بالذى كلف معرفته، أعني الدلائل [الخطابية]^(٣) والجدلية والبرهانية. فالجاحد لأمثال هذه الأشياء، إذا كانت أصلاً من أصول الشرع، كافر معاند بلسانه دون قلبه، أو بغلته عن [التعريض]^(٤) إلى معرفة دليلها. لأنه إن كان من أهل البرهان فقد جعل له [سبيل]^(٥) إلى التصديق بها بالبرهان، وإن كان من أهل الجدل وبالجدل، وإن كان من أهل الموعظة فبالموعظة^(٦). ولذلك قال عليه السلام "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويؤمنوا بي"^(٧)، يريد بأي طريق اتفق لهم من [طرق]^(٨) الإيمان [الثلاثة]^(٩).

[١٥- السبب في انقسام الشرع إلى ظاهر وباطن...]

[٤٧] وأما الأشياء التي لخفائها لا تعلم إلا بالبرهان فقد تلطف الله فيها لعباده الذين^(١٠) لا سبيل لهم إلى البرهان، إما من قبل فطرهم وإما من قبل عادتهم وإما من قبل عدمهم أسباب التعلم^(١١)، بأن ضرب لهم أمثالها وأشباهها ودعاهم إلى التصديق بتلك الأمثال، إذ كانت تلك الأمثال يمكن أن يقع التصديق بها [بالأدلة]^(١٢) المشتركة للجميع: أعني الجدلية و[الخطابية]^(١٣). وهذا هو السبب في أن انقسم^(١٤) الشرع إلى ظاهر وباطن: فإن الظاهر هو تلك الأمثال المضروبة لتلك المعاني، والباطن هو تلك المعاني التي لا تنجلب إلا لأهل

(٤٧) يناظر ابن رشد هنا بين البرهان والجدل والخطابة وبين طرق الدعوة الثلاثة الواردة في قوله تعالى: "ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن" (النحل ١٢٥)

(١) في ت: "يؤدي"، بدلًا من: "تؤدي". (ب) في و: "الأدلة". (ج) في و، ت: "الخطابية". (د) في و: "التعريض"، (هـ) في و: "سبيل"، ٤/٣ (و) حدثنا قتيبة بن سعد، حدثنا ليث بن سعد عن عقيل عن الزهرى قال [...] وقد قال رسول الله (صلعم) أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله. صحيح مسلم، باب الجهاد، (ز) في و: "طريق". (ج) في و: "الثلاث". (ط) في و: "والذين"، (ي) كذلك وردت: "التعلم" في ت، خلافاً لما نبه عليه عمارة، (ك) في و: "بالدلالة". (ل) في و: "الخطابية"، (م) في و: "نسمة".

البرهان. وهذه هي أصناف تلك الموجودات الأربع أو الخمسة التي ذكرها أبو حامد في [كتاب ^(٤٨) التفرقة].

[٤٨] وإذا ^(ب) اتفق، كما قلنا، أن نعلم الشيء بنفسه بالطرق الثلاث لم نحتاج أن ننضر له [أمثالا ^(ج)]، وكان على ظاهره لا يقترب إليه تأويل. وهذا النحو من الظاهر إن كان في الأصول فالمتأول له كافر، مثل من يعتقد أنه لا سعادة [آخرية ^(د)] هاهنا ولا شقاء، وأنه إنما قصد ^(هـ) بهذا القول أن [يسلم ^(ز)] الناس بعضهم من بعض في أبدانهم وحواسهم ^(ن)، وأنها حيلة، وأنه لا غاية للإنسان إلا وجوده المحسوس فقط.

(٤٨) ميز الغزالى بين "خمس مراتب" في الوجود: ١) "الوجود الذاتي" وهو يقع "خارج الحس والعقل ولكن يأخذ عنه الحس والعقل صورة فيسمى أخذه إدراكا وهذا كوجود السماوات والأرض والنبات" الخ... ٢) "الوجود الحسي" وهو "يتمثل في القوة الباقرة من العين مما لا وجود له خارج العين فيكون موجودا في الحس ولا يشاركه غيره . وذلك كما يشاهده النائم بل كما يشاهد المريض المتيقظ إذ تتمثل له صورة، ولا وجود لها خارج حسه". ٣) "الوجود الخيالي" وهو "صورة هذه المحسوسات إذا غابت عن حسك فإنك تقدر أن تختبر في خيالك صورة فيل وفرس وإن كنت مغمض عينيك". ٤) "الوجود العقلي" وهو "أن يكون للشيء روح وحقيقة ومعنى فيتقى العقل مجرد معناه دون أن يثبت صورته في خيال أو حس أو خارج، لكن يكون شيئا آخر يشبهه في خاصة من خواصه وصفة من صفاته". و يمثل له الغزالى بـ: "الغضب والشوق والفرح والصبر وغير ذلك مما ورد في حق الله تعالى، فإن الغضب مثلاً حقيقة أنه غليان دم القلب لإرادة التشفى ... فمن قام عنده البرهان على استحالة ثبوت نفس الغضب لله تعالى ثبوتاً ذاتياً وحسياً وخيارياً وعقولياً نزله على ثبوت صفة أخرى يصدر منها ما يصدر من الغضب كإرادة العقاب". (الغزالى . فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة. ضمن مجموعة رسائل الإمام الغزالى ج ٣. دار الكتب العلمية . بيروت. ١٩٨٦. ص. ١٢١ وما بعدها). هذه خمسة أصناف ووصف ابن رشد لها بـ "الأربعة أو الخمسة" مفهوم من السياق: فالأصناف التي يصدق فيها الزوج "ظاهر/باطن" هي أربعة فقط، هي الحسي والخيالي والعقلي والشهي، وهي المقصودة في السياق إذ هي التي تكون موضوع ضرب الأمثال فيكون هناك ظاهر وباطن. أما الوجود الذاتي فالتعبير عنه لا يكون بالمثال بل يكون مباشراً كقولك "السماء" وأنت تقصد المعنى الحقيقي لهذه الكلمة أي وجودها الذاتي. ذلك هو معنى عبارة ابن رشد لا ما تخيله بعض "المحققين".

(١) في و: "كتب". (ب) في ت: "واد"، بدلا من: "إذا"، (ج) في و: "مثلاً"، (د) في و، ت: "آخرية"، (هـ) في و: "قصد" هكذا بعد تصحيحها من طرف الناشر الذي ضرب بخط على "نا". ذلك (و) في و: "يتسلم"، (ز) في الترجمة العبرية، وفي غ: "حواسهم". بدلا من: "حواسهم".

[١٦] - أصناف القول الديني : ما يؤول وما لا يؤول [

[٤٩] وإذا تقرر لك^(١) هذا فقد ظهر لك من قولنا [= مما قلناه آنفاً]:
- أن هاهنا ظاهراً من الشرع لا يجوز تأويله ، فإن كان تأويله في المبادئ
 فهو كفر، وإن كان فيما بعد المبادئ فهو بدعة.
- وهاهنا^(٢) أيضاً ظاهراً يجب على أهل البرهان تأويله وحملهم إياه على
 ظاهره كفر. وتأويل غير أهل البرهان له وإخراجه عن ظاهره كفر في حقهم أو
 بدعة. ومن هذا الصنف آية الاستواء وحديث النزول. ولذلك قال عليه السلام في
 السوداء إذ^(ج) أخبرته أن الله في السماء: اعتقدوا فإنها مؤمنة^(د) ، إذ^(ه) كانت
 ليست من أهل البرهان. والسبب في ذلك أن الصنف من الناس الذين لا يقع
 لهم التصديق إلا من قبل التخييل، أعني أنهم لا يصدقون بالشيء إلا من جهة
 ما يتخيلونه . يعسر وقوع التصديق^(٣) لهم بموجود ليس منسوباً إلى شيء
 متخيل. ويدخل أيضاً على من لا يفهم من هذه النسبة إلا المكان - وهم الذين
 شدّوا عن^(٤) رتبة الصنف الأول قليلاً في النظر^(ج) - اعتقاد^(٤٩) الجسمية. ولذلك
 كان الجواب لهؤلاء في أمثل هذه: أنها من المتشابهات^{(ي)(٥٠)} ، وأن الوقف في
 قوله تعالى "وما يعلم تأويله إلا الله"^(ك).

(٤٩) غاب معنى هذه العبارة على بعضهم فأضافوا : "إنكار" قبل كلمة "اعتقاد". الواقع أن
 معنى الجملة واضح ولا يحتاج إلى زيادة: وكل ما هناك أن قوله "هم الذين شدوا (ارتغعوا) إلى
 قوله في النظر" ، جملة اعتبراضية. فكلمة "اعتقاد" فاعل لـ: يدخل. والمعنى أن الذين لا
 يفهمون من النسبة إلى "السماء" ، في عبارة "إن الله في السماء" ، إلا المكان، يتصورون الله
 تصوراً فيه تجسيم.

(٥٠) يميز الأصوليون في ألفاظ الشرع بين عدة أصناف حسب درجة وضوح دلالتها. من ذلك
 "المتشابه" وهو اللفظ "الذي يحتاج في فهم المراد منه إلى تفكير وتأمل". وسمي متشابهاً لكونه "يحتاج
 مخالفة مختلفة يتشابه تعلقاً باللفظ. ولذلك يحتاج تمييز المراد منها باللفظ إلى فكر وتأمل
 يتميز به المراد من غيره". وعكسه "المحكم" وهو "ما فهم المراد من لفظه ولم يفتقر في بيانه إلى
 غيره" الباجي: كتاب الحدود في الأصول. نفس المعطيات السابقة.

(١) سقطت: "لك" من: ت. ومن جميع الطبعات التي نحيل عليها^(ب) في و: "وهنا" ، وكذلك في: ت،
 (ج) في ت، غ: "إذا^(د) عن معاوية بن الحكم السلمي، قال: قلت يا رسول الله، جارية لي صكتها صكة،
 فعزم ذلك على رسول الله (صلعم). فقلت: أفلأ أعتقدها؟ قال: "أعتقدها فإنها مؤمنة" قال: فجئت بها. قال: "أين الله؟"
 قالت: في السماء. قال: "من أنا؟" قالت: أنت رسول الله، قال: "أعتقدها فإنها مؤمنة". سنن أبي داود. (ه)
 في ت: "إن"^(و) جاء بحاشية و، في هذا الموضع: "انظر من يعتقد الجسم لله" ، وهي من وضع الناسخ، أو
 قاري للنسخة على الأرجح^(ز) في ت، غ، ن، ع، ل: "شدوا على" بدلًا من: "يُعدوا عن". (ع) أضاف كل من
 ن، ع، ل الكلمة "إنكار".

وأهل البرهان، مع أنهم مجتمعون في هذا الصنف أنه من المؤول، فقد يختلفون في تأويله. وذلك بحسب مرتبة كل واحد من معرفة البرهان.

- وهاهنا صنف ثالث من الشرع متعدد بين هذين الصنفين يقع فيه شك، فيلحقه قوم من يتعاطى النظر بالظاهر الذي لا يجوز تأويله، ويلحقه آخرون بالباطن الذي لا يجوز حمله على الظاهر للعلماء، (١/٥) وذلك لعواضة^(١) هذا الصنف واشتباهه. والمخطئ في هذا معدور: أعني من العلماء.

[١٧] - المعاد كوجود.. والمعاد كاحوال]

[٥٠] فإن قيل: فإذا تبيّن أن الشرع في هذا على ثلات مراتب، فمن أي هذه المراتب الثلاث هو عندكم ما جاء في صفات المعاد وأحواله؟

[٥١] فنقول: إن هذه المسألة، الأمر فيها بَيْنَ أنها من الصنف المختلف فيه. وذلك لأنّا نرى قوماً من ينسبون أنفسهم إلى البرهان يقولون: إن الواجب حملها على [ظاهرها]^(ب)، إذ كان ليس هاهنا برهان يؤدي إلى استحالة الظاهر فيها، وهذه طريقة الأشعرية. وقوم آخرون^(ج) أيضاً من يتعاطى البرهان يتّأولونها، وهؤلاء يختلفون في تأويلها اختلافاً كثيراً. وفي هذا الصنف أبو حامد معدود، وكثير من المتصوفة. ومنهم من يجمع فيها التأوليين كما يفعل ذلك أبو حامد في بعض كتبه^(٥١).

(٥١) يشكك د. محمد عمارة في شرعية إدراج الغزالي ضمن من يتّأولون الآيات التي يتحدث ظاهرها عن "البعث الجسدي والجزاء الحسي" ويقول إنه راجع للغزالي أكثر من خمسة عشر كتاباً ورسالة فلم يجد فيه شيئاً من ذلك. (ص ٥٠). والحق أن رأي ابن رشد هنا مبرر تماماً. يقول ابن طفيل في مقدمة كتابه "حي بن يقظان": "وأما كتب الشيخ أبي حامد الغزالي فهي بحسب مخاطبته للجمهور: تربط في موضع وتحل في آخر وتکفر بأشياء ثم تتحللها. ثم إنه من جملة ما كفر به الفلاسفة في "كتاب التهافت" إنكارهم لحضر الأجسام وإثباتهم الشواب والعقارب للنفوس خاصة. ثم قال في "كتاب الميزان" (=ميزان العمل للغزالي): إن هذا الاعتقاد هو اعتقاد شيوخ الصوفية على القطع. ثم قال في "كتاب النقد من الضلال والمقصص بالأحوال": إن اعتقاده هو كاعتقاد الصوفية وأن أمره إنما وقف على ذلك بعد طول بحث". وما يقوله ابن ط菲尔 صحيح تماماً. انظر "ميزان العمل" للغزالي تحقيق سليمان دنيا. دار المعارف. القاهرة ١٩٦٤ ص ١٨٥. أما تبني الغزالي لمذهب الصوفية في كتابه "المقدّس من الضلال" فامر لا يحتاج إلى بيان.

(١) في ت: "العواضة"، بدلًا من: "خواصة (ب)" في و: "ظواهرها"، (ج) في ت: "آخر" بدلًا من: "آخرون".

[٥٢] ويشبه أن يكون المخطئ في هذه المسألة من العلماء معذورا، والمصيبة مشكورة وأرجوحا^(١). وذلك إذا اعترف بالوجود^(٢) وتأول فيها نحوا من أنحاء التأويل، أعني في صفة المعاد لا^(٣) في وجوده، إذا كان التأويل لا يؤدي إلى نفي الوجود. وإنما كان جحد الوجود في هذه كفرا لأنه في أصل من أصول الشريعة، وهو مما يقع التصديق به بالطرق^(٤) [الثلاثة]^(٥) المشتركة^(٦) للأحمر والأسود.

[٥٣] وأما من كان من غير أهل العلم فالواجب عليه^(٧) حملها على ظاهرها^(٨) وتأويلها في حقه كفر لأنه يؤدي إلى الكفر. ولذلك ما^(٩) نرى أن من كان من الناس فرضه الإيمان بالظاهر فالتأويل في حقه كفر، لأنه يؤدي إلى الكفر. [فمن أفساده له من أهل التأويل فقد دعا إلى الكفر]^(١٠) ، والداعي إلى الكفر كافر. ولهذا [يجب أن لا تثبت]^(١١) التأويلات إلا في كتب البراهين، لأنها إذا كانت في كتب البراهين لم يصل إليها إلا من هو من أهل البرهان.

[٥٤] فأما^(١٢) إذا ثبتت^(١٣) في غير كتب البرهان واستعمل فيها الطرق الشعرية و[الخطابية]^(١٤) أو الجدلية، كما يصنعه أبو حامد، فخطأ^(١٥) على الشرع وعلى الحكمة. وإن كان الرجل إنما قصد خيرا: وذلك أنه رام أن يكثر أهل العلم بذلك، ولكن^(١٦) كثرة بذلك أهل^(١٧) الفساد بدون كثرة أهل العلم. وتطرق بذلك قوم إلى ثلب^(١٨) الحكمة وقوم إلى ثلب الشريعة وقوم إلى الجمع بينهما. ويشبه أن يكون هذا هو أحد مقاصده بكتبه. والدليل على أنه رام بذلك تنبيه الفطر أنه لم يلزم مذهبها من المذاهب في كتبه: بل هو مع الأشعرية أشعري ومع الصوفية صوفي ومع الفلسفه فيلسوف، حتى أنه كما قيل:

يُوماً يَمَانِ إِذَا لَاقِيتَ ذَا يَمَانَ وَإِنْ لَقِيتَ مَعْدِيًّا فَعَدَنَانَ

(١) في ت، غ، ن، ع: "أو مأجورا"، بدلا من: "ومأجورا" ، (ب) في غ، ن، ع، ل: "بالوجود"، بدلا من: "بالوجود" ، (ج) في ت: "ولا في وجوده" ، (د) في ت، غ: "في الطرق" ، بدلا من: "بالطرق" ، (ه) في و، ت، غ، ن، ل: "الثلاث" ، (و) في ت: "المشتراك" . (ز) سقطت: "عليه" من: ت، وفي ع: "في حقه" (ج) في إ، ت، م، غ: "الظاهر" ، بدلا من: "ظاهرها" ، (ط) "ما" مثبتة في و، (ما)، (ي) سقطت من: (و) (ك) في و: "ولهذا ما يجب أن لا تثبت". في ت، م: "ولهذا ما لا يجب أن لا تثبت" (ل) في ت، م، غ، ن، ل: "وأما" ، بدلا من: "فاما" ، (م) في ت، غ: "ثبتت" ، بدلا من: "أثبتت" ، (ن) في و، ت: "الخطابية" . (ص) في ع: "خطير" بدلا من: "خطأ" .

[٥٥] والذي يجب على أئمة المسلمين: أن ينهاوا عن كتبه التي تتضمن ^(١) **<هذا>** العلم، إلا من كان من أهل العلم. كما يجب عليهم أن ينهاوا عن كتب البرهان من ليس أهلاً لها، وإن كان الضرر الداخل على الناس من كتب البرهان ^(ب) أخفّ، لأنه لا يقفُ على كتب البرهان في الأكثر إلا أهل [الفطر] ^(ج) الفائقة. وإنما يؤتى هذا الصنف من عدم الفضيلة العلمية ^(د)، والقراءة على غير ترتيب، وأخذها من غير معلم. ولكن منها ^(هـ) بالجملة صاد لـ دعا إليه الشرع، لأنه ظلم لأفضل أصناف الناس وأفضل ^(جـ) أصناف الموجودات ^(ز)، إذ كان العدل في أفضل أصناف الموجودات أن يعرفها على كنهها من كان معداً لمعرفتها على كنهها، وهم أفضل أصناف ^(حـ) الناس. فإنه على [قدر عظم] ^(طـ) الموجود ^(يـ) يعظم الجور ^(كـ) في حقه، الذي هو الجهل به، ولذلك قال تعالى "إن الشرك لظلم عظيم". ^(لـ)

[٥٦] فهذا ما رأينا أن [نثبته] ^(مـ) في هذا الجنس من النظر، أعني التكلم بين الشريعة والحكمة وأحكام التأويل في الشريعة. ولولا شهرة ذلك عند الناس وشهرة هذه المسائل التي ذكرناها لما استجزنا ^(نـ) أن نكتب في ذلك حرفاً ولا أن [نعتذر] ^(صـ) في ذلك لأهل التأويل بعذر، لأن (٥/بـ) شأن هذه المسائل أن تذكر في كتب البرهان. والله الهادي و الموفق للصواب. ^(٥٢ـ)

(٥٢ـ) يبدو أن هذه كانت نهاية الكتاب في صياغته الأولى. فقد تكلم فيه بالفعل "بين الشريعة والحكمة" يعني موقف الشرع من النظر في الفلسفة وعلوم المنطق، ورد على الناهين عن النظر في كتب الفلسفة، ثم طرح سؤاله خرق الإجماع في التأويل ورد على الغزالى في تكفييره الفلسفة في المسائل الثلاث. ثم ختم بالإشارة إلى وجوب أئمة المسلمين في هذه المسألة وهو نهي من المتعاطفين للفلسفة عن جدارة، أي الذين لا يتوفرون فيهم الاستعداد الفكري والإرادة الحسنة، نهيهم من الخوض فيها ، مؤكداً في الوقت نفسه على عدم التعرض لمن هم من أهل للنظر فيها، منبهًا إلى أن الفرق ليس منها هي نفسها بل من سوء استعمالها. فالموضوع إذن قد أحivist به من جميع جوانبه. ولكن ابن رشد رأى -لسبب أو آخر- أن يستأنف القول فيه من جديد، ليتناول مسألة جديدة لها علاقة بالموضوع ولكنها أعم منها وهي مسألة ما يؤول وما لا يؤول وأصناف الناس بحسب التأويل وسرى أنه سيشعر خلال البحث أن الموضوع أوسع، وأنه يتطلب كتاباً مستقلاً، وسيكون هو "الكشف عن مناهج الأرلة".

(١ـ) إضافة من طبعة المكتبة المحمودية ^(بـ) في إـ: "البراهين"، بـلا من: "البرهان" ^(جـ) في وـ "الفطرة" ، ^(دـ) في تـ، غـ، عـ: "العلمية" ، بـلا من: "العلمية" ، ^(هـ) في إـ، تـ: "سيهـا" ، بـلا من: "منعـها" ، وفي غـ: "شـانـها" ^(وـ) في تـ، غـ: "أـفـضـل" ، بـلا من: "وـأـفـضـل" ، ^(زـ) في تـ: "الـمـوـجـودـات" ، بـلا من: "الـمـوـجـودـات" ، ^(حـ) سقطـ: "أـصـنـافـ" من: وـ^(طـ) في وـ: "عـظـمـ قـدـرـ" ، ^(يـ) في تـ: "الـمـوـجـودـ" ، بـلا من: "الـمـوـجـودـ" ، ^(كـ) في تـ: "الـجـوـدـ" ، بـلا من: "الـجـوـرـ" ، ^(مـ) لـقـمانـ ١٣ـ، ^(نـ) في وـ"نـثـبـتـ" ، ^(صـ) في إـ، تـ: "اسـتـخـرـناـ".

[الفصل الثالث: التأويل، متى، وكيف ، ولمن...؟]

[١٨ – مقصود الشرع: تعليم الحق وعمل الحق]

[٥٧] وينبغي أن تعلم أن مقصود الشرع إنما هو تعليم العلم الحق والعمل الحق. والعلم الحق هو معرفة الله تبارك وتعالى^(١) وسائر الموجودات على ما هي عليه، وبخاصة الشريفة^(٢) منها، ومعرفة السعادة [الأخروية والشقاء الأخروي]. والعمل الحق هو امتحان الأفعال التي تفيد السعادة^(٣)، وتجنب الأفعال التي تفيد الشقاء. والمعرفة بهذه الأفعال [هي التي تسمى]^(٤) العلم العملي^(٥).

[٥٨] وهذه [=الأفعال] تنقسم قسمين: أحدهما أفعال ظاهرة بدنية، والعلم بهذه هو الذي يسمى الفقه. والقسم الثاني أفعال نفسانية، مثل الشكر والصبر وغير ذلك من الأخلاق التي دعا إليها الشرع [أو]^(٦) نهى عنها. والعلم بهذه هو الذي يسمى الزهد وعلوم الآخرة. وإلى هذا نحا أبو حامد في كتابه. ولما كان الناس قد أضربوا عن هذا الجنس وخاضوا في الجنس الثاني، وكان هذا الجنس أملك بالتقوى التي هي سبب السعادة، [سمى] كتابه "إحياء علوم الدين".

وقد خرجنا عما كنا بسبيله فنرجع فنقول:

(٥٣) العلم العملي: يعرف الفارابي العلم المدنى بأنه العلم الذي "يفحص عن أصناف الأفعال والسنن الإرادية وعن الملكات والمجايا والشيم التي عنها تكون تلك الأفعال وال السنن وعن الغايات التي لأجلها تفعل" الخ.. والفقه في الشريعة كالعلم المدنى في الفلسفة، ولذلك يصنفه كفرع للعلم المدنى أو نوع منه.

(١) سقطت: "تبارك" من: ت، غ (ب) في إ، ت: "الشريعة"، بدلاً من: "الشريفة"، (ج) سقطت هذه العبارة من: و، ولم يتبَّه نادر على ذلك. و"الأخروية"- "الأخروي" مثبتة على التوالى في ت: "الأخروية" "الأخروي" .. وتتجدر الإشارة إلى أنه لو رقمنا هذا السطر من: و، بالرجوع إلى ما جاء في حاشيتها في هذا الموضع يمكن أن نقف على ما يلي: "... الشريفة منها ومعرفة الأفعال التي تفيد السعادة وتجنب الأفعال التي تفيد الشقاء". (د) في و، ت: "هو الذي يسمى" ، ه (هـ) ضرب ناسخ و، على: "ظاهر" بخط.

[١٩] - طرق الشرع في التصديق طرق خطابية أساساً

- [٥٩] - لما كان مقصود الشرع تعليم العلم الحق والعمل الحق،
- وكان التعليم صنفين: تصروا وتصديقاً^(٤)، كما بين ذلك أهل العلم
بالكلام^(٥)،
- وكانت [طرق التصديق]^(٦) الموجدة للناس ثلاثة^(٧): البرهانية والجدلية
والخطابية، وطرق التصور اثنين^(٨): إما الشيء نفسه وإما مثاله،
- وكان الناس كلهم ليس في طباعهم أن يقبلوا البراهين ولا الأقاويل^(٩) الجدلية
فضلاً عن البرهانية، مع []^(١٠) ما في تعلم^(١١) الأقاويل البرهانية من العسر
والحاجة في ذلك إلى طول الزمان لمن هو أهل لتعلمها،
- وكان الشرع إنما مقصوده تعليم [الجميع]^(١٢)،
* وجب أن يكون الشرع يشتمل على [جميع]^(١٣) أنحاء طرق التصديق.
 وأنحاء طرق التصور.

(٤) التصور والتصديق: يميز المناطقة القدماء بين التصور وهو معرفة تكتسب بالحد = التعريف) مثل تصورنا ماهية الإنسان، وبين التصديق وهو حكم يكتسب بالقياس أو ما يجري مجراه مثل تصديقنا -أو حكمنا- "أن لكل شيء مبدأ". ومن هنا انقسم المنطق عند القدماء إلى مبحثين مبحث التصور ويتناول الأسماء والألفاظ المعبرة عن التصورات التي يستخلصها الإنسان من إدراكه للأشياء، ومبحث التصديق وموضوعه القياس وأشكاله وضروبه أي الطرق التي يسْتَعملُها العقل في الربط بين تصورين والحكم بأن هذا الشيء أو هذا الموضوع هو على هذه الحال أو تلك.
(٥) المقصود هنا المناطقة.

(٦) في و: "الطرق"، وسقطت منها: "التصديق"، وعلى حاشية هذا الموضوع أضيفت "التصديق" بخط مغایر للخط الأصلي (ب) في ت: "ثلاث"؛ - في غ، ن، ل: "ثلاثة"، بدلاً من: "ثلاثة" (ج) في و: "اثنان" ، - وفي ت: "اثنين" ، - وفي غ: "اثنان" ، (ك) في ت: "أقاويل" ، بدلاً من: "الأقاويل" ، (هـ) في و: "أن" ، ٥/ب/١١ (و) في ت: "تعليم" ، بدلاً من: "تعلم" ، (ز) بدلاً عنها في و: "الوجوب".

[٦٠] – ولما كانت طرق التصديق منها ما هي عامة لأكثر الناس، أعني وقوع التصديق من قبلها وهي [الخطابية والجدلية]^(١)، والخطابية أعم من الجدلية، ومنها ما هي خاصة [بأقل]^(٢) الناس وهي البرهانية، – وكان [الشرع]^(٣) مقصوده الأول العناية بالأكثر، من غير إغفال تنبئه^(٤) الخواص،

* كانت أكثر [الطرق]^(٥) المصح بها في الشريعة هي الطرق المشتركة للأكثر في وقوع التصور والتصديق.

[٦١] و هذه الطرق هي في الشريعة على أربعة أصناف:
– أحدها أن تكون، مع أنها مشتركة، خاصة، في الأمرين^(٦) جمِيعاً: أعني أن تكون في التصور والتصديق يقينية مع أنها خطابية أو جدلية. وهذه المقاييس هي المقاييس التي عرض لقدماتها، مع كونها مشهورة أو مظنونة، أن تكون يقينية. وعرض لنتائجها، أن أخذتْ أنفسها دون مثالاتها. وهذا الصنف من الأقواب الشرعية ليس له تأويل. والجاحد له أو المتأول كافر.
والصنف الثاني أن تكون المقدمات، مع كونها مشهورة أو مظنونة، يقينية، وتكون النتائج مثالات للأمور التي قصد إنتاجها. وهذا يتطرق إليه التأويل أعني لنتائجـه.

والثالث عكس هذا: وهو أن تكون النتائج هي الأمور التي قُصد إنتاجها نفسها، وتكون المقدمات مشهورة أو مظنونة من غير أن يعرض لها أن تكون يقينية. وهذا أيضا لا يتطرق إليه تأويل: أعني لنتائجـه. وقد يتطرق لقدماته.
والرابع أن تكون مقدماته مشهورة أو مظنونة^(٧)، من غير أن يعرض لها أن تكون يقينية. وتكون نتائجه مثالات لما قصد إنتاجـه. وهذه فَرْضُ الخواص فيها التأويل، وفرض الجمهور إماراتـها^(٨) على ظاهرـها.

(١) في و، ت: "الخطابية والجدلية"، يطردان فيهم (ب) في و: "أقل"، – وكذلك في ن، ل، وفي إ، ت، غ: "أقل"، ، (ج) سقطت من: (د) في إ، ت، غ: "التنبيه"، بدلـاً من: "التنبيه" ، (هـ) سقطت من متن و، والراجح أنها المثبتة بحاشيـته في هذا الموضع، (و) في ع: "بالأمرين" ، (زـ) في ت: "يكون" ، بدلـاً من: " تكون" ، (جـ) في و: "مظنونة أو مشهورة".

[٢٠] - أصناف الناس: جمهور، وجدليون، وعلماء

[٦٢] وبالجملة، فكل ما يتطرق (أ) له من هذه [=الأقاويل] تأويل^(أ) لا يدرك إلا بالبرهان، ففرض^(ج) الخواص فيه هو ذلك التأويل، وفرض الجمهور هو حملها على ظاهرها في الوجهين جميعاً: أعني في التصور والتصديق. إذ كان ليس في طباعهم أكثر من ذلك.

[٦٣] وقد يعرض للنظر في الشريعة تأويلاً من قبيل تفاضل الطرق المشتركة بعضها على بعض في التصديق: أعني إذا كان دليل التأويل أتم إقناعاً من دليل الظاهر. وأمثال هذه التأويلاً هي جمهورية، ويمكن أن يكون [=هذا] فرض من بلغت قواهم النظرية إلى القوة الجدلية. وفي هذا الجنس يدخل بعض تأويلاً الأشعرية والمعتزلة، وإن كانت المعتزلة في الأكثر أوثق أقوالاً. وأما الجمهور الذين لا يقدرون على أكثر من الأقاويل الخطابية ففرضهم إماراتها على ظاهرها، ولا يجوز أن يعلموا ذلك التأويل أصلاً.

[٦٤] فإذاً: الناس في الشريعة^(ب) على ثلاثة أصناف:

- صنف^(ج) ليس هو من أهل التأويل أصلاً، وهم الخطابيون الذين هم الجمهور الغالب^(د). وذلك أنه ليس يوجد أحد سليم العقل يعرى من هذا النوع من التصديق.

[و] صنف هو من أهل التأويل الجدي، وهؤلاء هم الجدليون بالطبع فقط أو بالطبع والعادة^(هـ).

و[و] صنف هو من أهل التأويل اليقيني، وهؤلاء هم البرهانيون بالطبع والصناعة، أعني صناعة الحكمة.

(٥٦) فرضهم: أي نصيبهم الواجب لهم (قارن: الفرائض)

(أ) في أ، ت: "فكل ما يتطرق إليه من هذه تأويل"، (ب) سقطت: "في الشريعة" من: ت (ج) في و: "فصنف"، (د) سقطت: "الغالب" من: ت (هـ) سقطت من: و، ولقد أضاف ناسخ ت، خطأ: "وهؤلاء" بين: "التأويل" و "الجدلي" (هـ) في ت، غ، ن، ع، ل: "من" بدلًا من: "إلى من".

[٢١] - لا ينبغي التصريح بالتأويل للجمهور

[٦٥] وهذا التأويل ليس ينبغي أن يصرح به لأهل الجدل، فضلاً عن الجمهور. ومتى صرخ بشيء من هذه التأويلات إلى من^(١) هو من غير أهلهما، وبخاصة التأويلات البرهانية لبعدها عن المعارف المشتركة، أفضى ذلك بالتصريح^(ج) به والمصرح له^(ب) إلى الكفر. والسبب في ذلك أن التأويل يتضمن شيئاً من^(ج) إبطال الظاهر وإثبات المؤول. فإذا بطل^(د) الظاهر عند من هو من أهل الظاهر، ولم يثبت المؤول عنده، أداه ذلك إلى الكفر إن كان في أصول الشريعة. فالتأويلات ليس ينبغي أن يصرح بها للجمهور ولا أن^(س) تثبت في الكتب الخطابية أو الجدلية: أعني الكتب التي الأقاويل الموضعية فيها من هذين [الجنسين]^(٣)، كما صنع ذلك أبو حامد.

[٦٦] ولهذا الجنس^(٤) يجب أن يصرح ويقال في الظاهر الذي الإشكال في كونه ظاهراً بنفسه للجميع. وكون معرفة تأويله غير ممكن فيهم، إنه متشابه لا يعلمه إلا الله، وأن الوقف يجب هنا في قوله تعالى "وما يعلم تأويله إلا الله"^(ج) وبمثل هذا يأتي الجواب أيضاً^(ط) في السؤال عن الأمور الغامضة التي لا سبيل للجمهور^(ي) إلى فهمها، مثل قوله تعالى "ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيت من العلم إلا قليلاً"^(ك)

[٦٧] وأما المصرح بهذه التأويلات لغير أهلهما فكافر لمكان دعائه الناس^(ل) إلى الكفر، وهو ضد دعوى^(م) الشارع، وبخاصة متى كانت تأويلات فاسدة في أصول الشريعة، كما عرض ذلك لقوم من أهل زماننا: فإنما قد شاهدنا منهم أقوااماً ظنوا أنهم قد تفلسفوا، وأنهم قد أدركوا بحكمتهم العجيبة أشياء

(ل) في ت، غ، ن، ع، ل: "لن"، بدلًا من: "إلى من" (ب) في ت، غ، ن، ع، ل: "بالمصرح له والمصرح" (ج) في ت، غ، ن، ع، ل: "والسبب في ذلك أن مقصوده إبطال الظاهر"، لم يثبت نادر هذا الأمر. وبخاشية و، في هذا الموضع عبارة بخط مغایر: "أنظر معنى التأويل" (د) في ت، غ: "أنطل"، بدلًا من: "بطل" (هـ) سقطت: "أن" من: ت، غ، (و) في و: "الصنفين" وكذلك في: ن، ل. (ز) سقطت: "الجنس" من: ت، غ، ن، لـ والعبرة عند عمارة هكذا: "ولهذا الجنس [لا] يجب أن يصرح [بهما]، ويقال... (ج) آل عمران ٧، (ط) سقطت: "أيضاً" من: ت، م، غ (ي) في إ: "إلى الجمهور"، بدلًا من: "للجمهور" (ك) الإسراء، ٨٥، (ل) في ت، غ، ع: "للناس"، بدلًا من: "الناس" (م) في ع: [دعوه]، بدلًا من: "دعوى".

مخالفة للشرع من جميع الوجوه، أعني لا تقبل تأويلاً، وأن الواجب هو التصريح بهذه الأشياء للجمهور، فصاروا بتصريحهم للجمهور بتلك [الاعتقادات^(١)] الفاسدة سبباً لهلاك الجمّهور وهلاكهم في الدنيا والآخرة.

[٢٢] - حفظ النفس... وحفظ الصحة

[٦٨] ومثال [مقصد]^(ب) هؤلاء مع مقصد الشارع، مثال من قصد إلى طبيب ماهر قصد إلى^(ج) حفظ صحة جميع الناس وإزالة الأمراض عنهم، بأن وضع لهم أقاويل مشتركة التصديق في وجوب استعمال الأشياء التي تحفظ صحتهم وتزيل أمراضهم وتجنب أضدادها. إذ لم يمكنه فيهم أن يُصيّر جميعهم أطباء، لأن الذي يعلم الأشياء الحافظة للصحة والمزيلة للمرض بالطرق البرهانية هو الطبيب. فتصدى هذا إلى الناس وقال لهم: (٦/ب) إن هذه الطرق التي وضعها لكم [هذا]^(د) الطبيب ليست بحق. وشرع في إبطالها حتى بطلت عندهم. أو قال: إن لها تأويلاً، فلم يفهموها ولا وقع لهم من قبلها تصديق في العمل. أفترى الناس الذين حالهم هذه الحال يفعلون شيئاً من الأشياء النافعة في حفظ^(س) الصحة وإزالة المرض؟ أو يقدر، هذا المصحّ لهم بإبطال ما كانوا يعتقدون فيها، أن يستعملها معهم أعني حفظ الصحة؟ لا، بل ما يقدر هو^(و) على استعمالها معهم، ولا هم يستعملونها، فيشملهم الهلاك.

[٦٩] هذا إن صرّح لهم بتتأويلات [صحيحة في تلك الأشياء] لكونهم لا يفهمون ذلك التأويل فضلاً إن صرّح لهم بتتأويلات^(ز) فاسدة، لأنه^(ح) يؤول بهم الأمر إلى^(ط) أن لا يروا أن هاهنا صحة يجب أن تحفظ، ولا مرض يجب أن يزال، فضلاً عن^(ي) أن يروا أن هاهنا أشياء تحفظ الصحة وتزيل المرض. وهذه هي حال من يصرّ بالتأويل للجمهور، ولمن ليس هو بأهل له، مع الشرع. ولذلك هو مفسد له وصادّ عنه، والصاد عن الشرع كافر.

(ل) في و: "العادات"، (ب) في و: "مقصود"، (ج) سقطت: "إلى" من: ت، م، غ، (د) في و: "إن هذه الطرق التي وضع لكم الطبيب"، (ه) سقطت: "حفظ" من: ت، م، غ، (و) سقطت العبارة: "هذا المصحّ (ز)" سقطت من: و (ح) في ت، م، غ، ع: "لأنهم". بدلًا من: "لأنه"، (ط) سقطت: "إلى" من: ت، م، غ، (ي) سقطت العبارة: "أن هاهنا صحة ... أن يروا أن" من: ت.

[٧٠] وإنما كان هذا التمثيل يقينيا وليس بشعري، كما [لقائل أن يقول^(١)، لأنه صحيح التناسب: وذلك أن نسبة الطبيب إلى صحة الأبدان نسبة الشارع إلى صحة الأنفس: أعني^(٢) أن الطبيب هو الذي يطلب أن يحفظ صحة^(ج) الأبدان إذا وجدت ويستردتها إذا ذهبت^(د). والشارع هو الذي يبتغى هذا في صحة الأنفس، وهذه الصحة هي المسماة بالتقوى^(هـ).]

[٧١] وقد صرَّح الكتاب العزيز بطلبيها بالأفعال الشرعية في غير ما آية، فقال تعالى: "كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون"^(٩)، وقال تعالى: "لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم"^(١٠)، وقال: "إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر"^(١١)، إلى غير ذلك من الآيات التي تضمنها الكتاب العزيز من هذا المعنى. فالشارع إنما يطلب بالعلم [الشرع] والعمل^(١٢) الشرعي هذه الصحة. وهذه الصحة هي التي تترتب عليها السعادة [الأخروية]^(١٣) وعلى ضدها الشقاء الآخروي.

[٢٣] - من التصريح بالتأويل نشأت الفرق - ففرقت الناس

[72] فقد تبين لك من هذا أنه ليس يجب أن تثبت التأويلات الصحيحة في الكتب الجمهورية فضلاً عن الفاسدة. والتأويل الصحيح هي الأمانة التي حملها الإنسان فحملها^(ك) وأشفع منها جميع الموجودات، أعني المذكورة في قوله تعالى: "إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال" الآية.^(ل)

[٧٣] ومن قبل التأويلات، والظن بأنها مما يجب أن يصرح بها في الشع للجميع، نشأت فرق الإسلام حتى كفر بعضهم بعضاً، وبدع بعضهم

(١) في و: ”قال القائل ان يقول“، ٦/ب/٧(ب) سقطت: ”أعني“ من: ت (ج) سقطت: ”صحة“ من: و (د) في ت، غ، ن، ل: ”عدمت“، بدلا من: ”ذهبـت“، (هـ) سقطت من: ت، وفي غ، ن، ل: ”قوى“، (وـ) البقرة، ١٨٣، (زـ) الحج، ٧٣ ° (جـ) العنكبوت، ٨٥، (طـ) في ت، غ: ”أو بالعمل“، بدلا من: ”العمل“، (يـ) في و، ت: ”الأخراوية“.. ويطرد فيها هذا اللفظ كذلك (كـ) في ت، ن، ل: ”حملـها الإنسان فأيـ أن يحملـها“.. والغريب أن يرتكب ناسـخ التيموريـة هذا الخطأـ. (لـ) ”فأيـنـ أنـ يـحملـنـهاـ، وأـشـقـنـ منـهاـ، وـحملـهاـ الإنسانـ، إنـهـ كانـ ظـلـومـاـ جـهـولاـ“، الأحزـابـ ٧٢.

بعضاً، وبخاصة الفاسدة منها. [فأولت^(١) العزلة آيات كثيرة وأحاديث كثيرة وصرحوا بتأویلهم للجمهور، وكذلك فعلت الأشعرية، وإن كانت^(٢) أقل تأویلاً، فأوقعوا الناس من قبل ذلك في شنآن وتباغض وحروب، ومزقوا الشرع، وفرقوا الناس كل التفرق.

[٧٤] وزائدنا إلى هذا كله أنَّ طرقةم التي سلكوها في إثبات تأویلاتهم ليسوا فيها [لا]^(ج) مع الجمهور ولا مع الخواص: أما مع الجمهور فلکونها أغمض من الطرق المشتركة للأكثر، وأما مع الخواص^(د) فلکونها إذا تُؤمِّلت وُجدت^(هـ) ناقصة عن شرائط البرهان، وذلك يقف عليه بأدنى تأمل من عرف شرائط البرهان.

[٧٥] بل كثير من الأصول التي بنت عليها الأشعرية معارفها هي [سوفسطائية]^(٥)، فإنها تجحد كثيراً من الضروريات: مثل ثبوت الأعراض، وتأثير الأشياء بعضها في بعض، وجود الأسباب الضرورية للمسبيات، والمصور الجوهرية، والوسائل. [بلغ]^(٦) تعدى نُظارهم في هذا المعنى على المسلمين أن فرقة من الأشعرية كفرت من ليس يعرف وجود البارئ سبحانه^(جـ) بالطرق التي وضعوها لمعرفتهم في كتبهم، وهم الكافرون و^(طـ) الضالون بالحقيقة.

(٥) يجحدون ثبوت الأعراض: يقول الأشاعرة إن الأعراض لا تبقى زمانين. ينكرون تأثير الأشياء وجود الأسباب الضرورية: يقولون بالتجویز وهو مبدأ أساسی عندهم ومؤدّاه أن الموجودات كلها جائز أن تكون على ما هي عليه وعلى ضد ما هي عليه وبالتالي فلا علاقة ضرورية بين الأشياء. يقول الغزالی: "الاقتران بين ما يعتقد في العادة سبباً وبين ما يعتقد مسبباً ليس ضروريًا عندنا، بل كل شيئين ليس هذا ذاك ولا ذاك هذا ولا إثبات أحدهما متضمناً لإثبات الآخر ولا نفيه متضمناً لنفي الآخر فليس من ضرورة وجود أحدهما وجود الآخر ولا من ضرورة عدم أحدهما عدم الآخر، مثل الري والشرب، والشبع والأكل، والاحتراق ولقاء النار" (الغزالی. تهافت الفلسفة. دار المعارف. القاهرة. ١٩٦٦ ص ٢٣٩). انظر أيضاً كتابنا "بنية العقل العربي" ص ١٩٣). **الصور الجوهرية: العقول السماوية. الوسائل:** مثل الكواكب والنجوم والأفلاك : فهي تؤثر في الطواهر الطبيعية على الأرض كتأثير القمر في ظاهرة المد والجزر الخ ...

(١) في و: "فتاؤلت" ، (بـ) في ت، م، غ: "كانوا" ، بدلاً من: "كانت" ، (جـ) سقطت من: و(دـ) سقطت عبارة: "أما مع الجمهور وأما مع الخواص" من ت، م، غ(هـ) سقطت: "وُجدت" من ت (وـ) في و: "سوفسطائية" ، في إـ: "سوفسطائية" (ذـ) سقطت من: وـ، تـ، غـ(جـ) سقطت: "سبحانه" من: تـ، مـ، غـ(طـ) سقطت من: وـ.

[٧٦] ومن ها هنا^(١) اختلفوا – فقال قوم: أول الواجبات النظر، وقال قوم: الإيمان^(٢) – أعني من قبل أنهم لم يعرفوا أي الطرق هي الطرق المشتركة للجميع التي دعا الشرع من أبوابها جميع الناس، وظنوا أن ذلك طريق واحد [فأخطأطوا]^(٣) [بـ] مقصد الشارع وأضلوا وأضلوا.

٤٤ - الطرق القرآنية أفضل الطرق لتعليم الجمهور

[٧٧] فإن قيل: فإذا لم تكن هذه الطرق التي سلكتها^(٤) الأشعرية، ولا غيرهم من أهل النظر، هي الطرق المشتركة التي قصد الشارع تعليم الجمهور^(٥) [بها]^(٦)، وهي التي لا يمكن تعليمهم بغيرها، فأي الطرق هي هذه الطرق في شريعتنا هذه؟

[٧٨] قلنا: هي الطرق التي ثبتت في الكتاب فقط. فإن الكتاب العزيز إذا تؤمل وجدت فيه الطرق الثلاث الموجدة لجميع الناس و^(٧) الطرق المشتركة لتعليم أكثر الناس، والخاصة. وإذا تؤمل الأمر فيها^(٨) ظهر أنه ليس يُلفّي طرق مشتركة لتعليم الجمهور أفضل من الطرق المذكورة فيه. فمن حرفها بتأويل لا يكون ظاهراً بنفسه، أو أظهر منها للجميع – وذلك شيء غير موجود – فقد أبطل حكمتها وأبطل فعلها المقصود في إفاده السعادة الإنسانية.

(١) يقول المعتزلة بعدها "العقل قبل ورود السمع" أي أن على الإنسان أن يعرف وجود الله بالعقل حتى قبل سماعه ذلك من نبي. ومن هنا قالوا: "أول الواجبات على الإنسان المكلف بالنظر" ويقصدون: النظر في الكون للوصول إلى وجود الله. أما الأشاعرة فيرون أن التكليف إنما يكون بشعر وأن أول الواجبات على المكلف هو الأيمان بما جاءت به الرسل. وأما من لم تصله دعوة رسول فليس واجباً عليه معرفة الله بالعقل وحده.

(٢) أضاف هنا د. نادر د. عمارة عبارة <هذه هي> *"لتوضيح المعنى"* كما قالا. والمعنى واضح ليس في حاجة إلى تصحيح. فالأمر يتعلق بطرق ثلاثة: ١) الموجدة لجميع الناس. ٢) ولتعليم أكثر الناس. ٣) والخاصة بأهل العلم.

(٣) في ت، م، غ، ن، ل: "هنا" ، (بـ) في و: "فأخطأطوا" ، وفي ت (دـ) في ت، م: "إلى قصد الشارع لتعليم الجمهور" . (جـ) في إـ، تـ، مـ، غـ: "سلكتها" . بدلاً من: "سلكتها" ، "إلى تعليم". وتبعته في ذلك طبعات القاهرة لفصل المقال، وهذا يرجع بقوه وشدة ما ذهب إليه الحوراني وغيره، من كون نسخة التيمورية للفصل ما هي غير إعادة إنتاج لتخرج مللـ، ومفردة "تعلم" في نفس العبارة وردت في وـ: "تعلم" هكذا، (وـ) سقطت من وـ، وفي ت وجـ جميع الطبعات المذكورة: "بها وهـا لـ" ، (نـ) سقطت : "فيـها" من: نـ، لـ.

[٧٩] وذلك ظاهر جداً من حال الصدر الأول، وحال من أتى بعدهم. فإن الصدر الأول إنما صار إلى الفضيلة الكاملة والتقوى، باستعمال هذه الأقاويل دون تأويلاً فيها. ومن كان منهم وقف على تأويل، لم ير أن^(١) يصرح به. وأما من أتى بعدهم فإنهم لما استعملوا التأويل قل تقواهم وكثراً اختلافهم وارتفعوا محبتهم وتفرقوا فرقاً.

[٨٠] فيجب على من أراد أن يرفع هذه البدعة عن الشريعة، أن يعمد إلى الكتاب العزيز، فيلتقط منه الاستدلالات الموجودة في شيءٍ شيءٌ مما كلفناه اعتقاده، ويجتهد^(ب) في نظره إلى ظاهرها^(ج) ما أمكنه، من غير أن يتأنى من ذلك شيئاً إلا إذا كان التأويل ظاهراً بنفسه: أعني ظهوراً مشتركاً للجميع.

[٨١] فإن الأقاويل الموضوعة في الشرع لتعليم الناس، إذا تُؤْمِنَتْ، يشبه أن يبلغ من نصرتها إلى حد لا يُخْرُجُ عن ظاهر^(د) ما هو منها ليس على ظاهره، إلا من كان من أهل البرهان. وهذه الخاصة ليست توجد لغيرها من الأقاويل.

[٨٢] فإن^(هـ) الأقاويل الشرعية المصح بها في الكتاب العزيز للجميع لها ثلات خواص دلت على الإعجاز: إحداها أنه لا يوجد أتم إقناعاً وتصديقاً للجميع منها. والثانية أنها تقبل النصرة بطبعها إلى أن تنتهي إلى حد لا يقف على التأويل فيها، إن كانت مما فيها تأويل، إلا أهل البرهان. والثالثة أنها تتضمن التنبيه لأهل الحق على التأويل الحق. وهذا ليس يوجد لا في مذاهب الأشعرية ولا في مذاهب المعتزلة: أعني أن تأويلهم لا يقبل النصرة ولا يتضمن التنبيه^(٦٠) على الحق ولا هو حق،^(و) ولذلك^(ن) كثرت البدع.

(٦٠) تنبيه الخواص: يستعمل ابن رشد هذا التعبير للإشارة إلى أن في النصوص الدينية ما ينبه العلماء إلى أن معناها الظاهري ليس هو المقصود وأن ثمة معنى آخر يجب البحث عنه تدل عليه أو تنبئ عليه قرينة ما.

(١) في ت: "أنه"، بدلًا من: "أن"، (ب) في ن: "واجتهد" هكذا، لا معنى لها، (ج) صخطاً: واجتهد في نظره ظاهراً. والصواب ما أثبتناه (د) في ت، م، غ: "عن ظاهرها"، بدلًا من: "ظاهرها"، (هـ) في ت، م، غ: "فإذا". (و) وردت عبارة: "أن تأويلهم لا يقبل... ولا هو حق" في إ، ت، غ، ع هكذا: "أن تأويلاتهم لا تقبل النصرة ولا تتضمن التنبيه على الحق ولا هي حق"، (ن) في ت، غ، م: "ولهذا"، بدلًا من: "ولذلك".

[٢٥] - الحكمة صاحبة الشريعة والأخت الرضيعة

[٨٣] وبودنا^(١) لو تفرغنا لهذا المقصود وقدرنا عليه. وإن أنسا الله في العمر فستثبت فيه قدر ما تيسر^(٢) لنا منه. فعسى أن يكون ذلك مبدأ لمن يأتني بعد. فإن النفس مما تخلى هذه الشريعة من الأهواء الفاسدة والاعتقادات المحرفة في غاية الحزن والتألم، وبخاصة ما عرض لها من ذلك من قبل من ينسب نفسه إلى الحكمة، فإن الإذية من الصديق هي أشد من الإذية من العدو: أعني أن الحكمة هي صاحبة الشريعة والأخت الرضيعة. فالإذية ممن يُنَسَّب إليها هي أشد الإذية، مع ما [يُوَقِّع]^(٣) بينهما من العداوة والبغضاء والمشاجرة، وهذا المصطحبتان بالطبع المتحابتان بالجواهر والغرائز. وقد آذاهما أيضاً كثير من الأصدقاء الجهال ممن ينسّيون أنفسهم إليها، وهي الفرق الموجودة فيها. والله يسدد الكل، ويوفق الجميع لمحبته، ويجمع قلوبهم على تقواه، ويرفع عنهم البعض والشنان بفضله ورحمته^(٤).

* * *

[٨٥] وقد رفع الله كثيراً من هذه الشرور والجهالات، والمسالك المضلات، بهذا الأمر الغالب. وطرق به إلى كثير من الخيرات، وبخاصة على الصنف الذين سلكوا مسلك النظر، ورغبووا في معرفة الحق: وذلك أنه دعا الجمهور إلى معرفة الله سبحانه إلى طريق وسط ارتفع عن حضيض المقلدين، وانحط عن تشغيب المتكلمين، ونبه الخواص على وجوب النظر التام في أصل الشريعة والله الموفق والهادي بفضله. (انتهى)

(جاء في خاتمة نسخة المكتبة الوطنية بمدريد: "كمل الكتاب والحمد لله رب العالمين وصلواته على جميع الأنبياء وذلك في اليوم التاسع والعشرين من ربيع الآخر من سنة ثلاثة" ثم بياض بالأصل. ومن الواضح أن المقصود نسخ الكتاب وليس تأليفه. لأن تأليفه كان حوالي سنة ٥٧٥هـ).

(١) في ت: "وبعدنا"، بدلاً من: "وبودنا". (٢) في ت، م، غ: "يسّر"، بدلاً من: "تيسّر". (٣) في و: "تقع". (٤) في غ، ن، ل: "وبرحمته"، بدلاً من: "ورحمته".



ضمية في العلم الإلهي

"المسألة التي ذكرها الشيخ أبو الوليد في فصل المقال رضي الله عنه"

"أدَمَ اللَّهُ عَزْتُكُمْ وَأَبْقَى بَرَكَتُكُمْ وَحَجَبَ عَيْنَ النَّوَائِبِ عَنْكُمْ.
لَا فَقَتَمْ بِجُودَةِ ذَهْنِكُمْ وَكَرِيمَ طَبَعَكُمْ كَثِيرًا مَمَنْ يَتَعَاطَى هَذِهِ الْعِلْمُونَ،
وَانْتَهَى نَظَرَكُمُ السَّدِيدُ إِلَى أَنْ وَقَتَمْ عَلَى الشُّكُرِ الْعَارِضِ فِي عِلْمِ الْقَدِيمِ سَبَحَانَهُ،
مَعَ كُونِهِ مَتَعْلِقًا بِالْأَشْيَاءِ الْمَحْدُثَةِ عَنْهُ، وَجَبَ عَلَيْنَا لِمَكَانِ الْحَقِّ وَلِمَكَانِ إِزَالَةِ
هَذِهِ الشَّبَهَةِ عَنْكُمْ أَنْ نَحْلِ هَذَا الشُّكُرَ بَعْدَ أَنْ نَقُولَ فِي تَقْرِيرِهِ. إِنَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ
الرَّبِطَ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْحَلِّ.

[طرح المشكل]

وَالشُّكُرُ يَلْزَمُ هَكُذَا: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ كُلُّهَا [=الأشياء المحدثة] فِي عِلْمِ اللَّهِ
سَبَحَانَهُ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ: فَهُلْ هِيَ، فِي حَالِ كُونِهَا فِي عِلْمِهِ، كَمَا كَانَتْ فِيهِ قَبْلَ
كُونِهَا؟ أَمْ هِيَ فِي عِلْمِهِ، فِي حَالِ وُجُودِهَا، عَلَى غَيْرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عِلْمِهِ
قَبْلَ أَنْ تَوْجَدَ؟

إِنْ قَلَّا إِنَّهَا فِي عِلْمِ اللَّهِ، فِي حَالِ وُجُودِهَا، عَلَى غَيْرِ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي
عِلْمِهِ، قَبْلَ أَنْ تَوْجَدَ، لَزِمٌ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ الْقَدِيمُ مُتَغِيِّرًا وَأَنْ يَكُونَ، إِذَا خَرَجَتْ
مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ، قَدْ حَدَثَ هَنَالِكَ عِلْمٌ زَائِدٌ، وَذَلِكَ مُسْتَحِيلٌ عَلَى الْعِلْمِ
الْقَدِيمِ.

وَإِنْ قَلَّا إِنَّ الْعِلْمَ بِهَا وَاحِدٌ فِي الْحَالَتَيْنِ، قِيلَ: فَهُلْ هِيَ فِي نَفْسِهَا -
أَعْنِي الْمُوْجُودَاتِ الْحَدِيثَةِ - قَبْلَ أَنْ تَوْجَدْ كَمَا هِيَ حِينَ وَجَدَتْ؟ فَسِيَّجِبُ أَنْ
يَقَالَ: لَيْسَتْ هِيَ نَفْسَهَا، قَبْلَ أَنْ تَوْجَدَ، كَمَا هِيَ حِينَ وَجَدَتَ، إِلَّا كَانَ
الْمُوْجُودُ وَالْمَعْدُومُ وَاحِدًا.

إذا سلم الخصم هذا قيل له : أفليس العلم الحقيقى هو معرفة الوجود على ما هو عليه؟ فإذا قال : نعم، قيل : فيجب على هذا – إذا اختلف الشيء في نفسه – أن يكون العلم به يختلف، وإلا فقد عُلم على غير ما هو عليه. فإذاً يجب أحد أمرين : إما أن يختلف العلم القديم في نفسه، أو تكون الحالات غير معلومة له. وكلا الأمرين مستحيل عليه سبحانه.

ويؤكد هذا الشك ما يظهر من حال الإنسان، أعني من تعلق علمه بالأشياء المعدومة، على تقدير الوجود، وتعلق علمه بها إذا وجدت، فإنه من البين بنفسه أن العلمين متغايران، وإن كان جاهلا بوجودها في الوقت الذي وجدت فيه. وليس يُنجزي من هذا ما جرت به عادة المتكلمين في الجواب عن هذا، بأنه تعالى يعلم الأشياء قبل كونها على ما تكون عليه في حين كونها من زمان، ومكان، وغير ذلك من الصفات المختصة بموجود موجود. فإنه يقال لهم : فإذا وجدت، فهل حدث هناك تغير أو لم يحدث، وهو خروج الشيء من العدم إلى الوجود؟ فإن قالوا : لم يحدث. فقد كابروا. وإن قالوا : حدث هناك تغير، قيل لهم : فهل حدوث هذا التغير معلوم للعلم القديم أم لا؟ فيلزم الشك المتقدم. وبالجملة فيعسر أن يتصور أن العلم بالشيء قبل أن يوجد والعلم به بعد أن وجد علم واحد بعينه.

فهذا هو تقرير هذا الشك على أبلغ ما يمكن أن يقرر به، على ما فاوضناكم فيه.

[حل المشكل]

وحل هذا الشك يستدعي كلاما طويلا، إلا أننا هاهنا نقصد للنكتة التي بها ينحل. وقد رام أبو حامد حل هذا الشك في كتابه الموسوم بـ "التهافت" بشيء ليس فيه مقنع. وذلك أنه قال قولًا معناه هذا : وهو أنه زعم أن العلم والمعلمون من المضاف، وكما أنه قد يتغير أحد المضافين ولا يتغير المضاف الآخر في نفسه، كذلك يشبه أن يعرض للأشياء في علم الله سبحانه : أعني أن تتغير في أنفسها ولا يتغير علمه سبحانه بها. ومثال ذلك في المضاف أنه قد تكون

الأسطوانة الواحدة يمنة زيد ثم تعود يسرته، وزيد بعد لم يتغير في نفسه. وليس بصادق [=يعني الغزالي]، فإن الإضافة قد تغيرت في نفسها. وذلك أن الإضافة التي كانت يمنة قد عادت يسراً. وإنما الذي لم يتغير هو موضوع الإضافة، أعني الحامل لها الذي هو زيد. وإذا كان ذلك كذلك، وكان العلم هو نفس الإضافة، فقد يجب أن يتغير عند تغيير المعلوم. كما تتغير إضافة الأسطوانة إلى زيد عند تغييرها، وذلك إذا عادت يسراً بعد أن كانت يمنة.

والذي ينحل به هذا الشك عندنا هو أن يعرف أن الحال في العلم القديم مع الموجود خلاف الحال في العلم المحدث مع الموجود. وذلك أن وجود الموجود هو علة وسبب لعلمنا، والعلم القديم هو علة وسبب للموجود. فلو كان، إذا وجد الموجود بعد أن لم يوجد، حدث في العلم القديم علم زائد كما يحدث في العلم المحدث للزم أن يكون العلم القديم معلولاً للموجود لا علة له. فإذاً واجب أن لا يحدث هناك تغيير كما يحدث في العلم المحدث. وإنما أتي هذا الغلط من قياس العلم القديم على العلم المحدث. وهو قياس الغائب على الشاهد. وقد عرف فساد هذا القياس. وكما أنه لا يحدث في الفاعل تغيير عند وجود مفعوله، أعني تغييراً لم يكن قبل ذلك، كذلك لا يحدث في العلم القديم سبحانه تغيير عند حدوث معلومه عنه.

إذن قد انحل الشك، ولم يلزمتنا أنه إذا لم يحدث هناك تغيير، أعني في العلم القديم، فليس يعلم الموجود في حين حدوثه على ما هو عليه، وإنما لزم ألا يعلمه بعلم محدث بل بعلم قديم، إن حدوث التغيير في العلم عند تغيير الموجود إنما هو شرط في العلم المعلول عن الموجود، وهو العلم المحدث.

إذن العلم القديم إنما يتعلق بال موجودات على صفة غير الصفة التي يتعلق بها العلم المحدث، لا أنه غير متعلق أصلاً كما حكي عن الفلاسفة أنهم يقولون، لوضع هذا الشك، إنه سبحانه لا يعلم الجزئيات. وليس الأمر كما توهم عليهم بل يرون أنه لا يعلم الجزئيات بالعلم المحدث الذي من شرطه الحدوث بحدوثها، إذ كان علة لها لا معلولاً عنها كالحال في العلم المحدث.

وهذا هو غاية التنزيه الذي يجب أن يعترف به : فإنه قد اضطر البرهان إلى أنه عالم بالأشياء لأن صدورها عنه إنما هو من جهة أنه عالم، لا من جهة أنه موجود فقط أو موجود بصفة كذا، بل من جهة أنه عالم كما قال تعالى: "ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير" (سورة الملك - ١٤). وقد اضطر البرهان إلى أنه غير عالم بها بعلم هو على صفة العلم المحدث. فواجب أن يكون هنالك لل موجودات علم آخر لا يكيف ، وهو العلم القديم سبحانه. وكيف يمكن أن يتصور أن المشائين من الحكماء يرون أن العلم القديم لا يحيط بالجزئيات ، وهم يرون أنه سبب الإنذار في المنامات والوحي وغير ذلك من أنواع الإلهامات؟ ! فهذا ما ظهر لنا في وجه حل هذا الشك ، وهو أمر لا مرية فيه ولا شك . والله الموفق للصواب والمرشد للحق. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(ملاحظة: آثرنا تأجيل شرح هذه القضية والتعليق عليها إلى كتاب "تهافت التهافت")

ج. ع.

فهارس

١- فهرس الآيات

- "اعتبروا يا أولي الأ بصار" الحشر ٢ ص: ٨٦
- "أولم ينظروا في ملوك السماوات..." الأعراف ١٨٥ ص: ٨٦
- "و كذلك نرى إبراهيم..." الأنعام ٧٥ ص: ٨٦
- "أفلا ينظرون إلى الإبل..." الغاشية ١٧ ص: ٨٧
- "ويتفكرون في خلق السماوات والأرض..." آل عمران ١٩١ ص: ٨٧
- "ادع إلى سبيل ربك..." النحل ١٢٥ ص: ٩٦
- "هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات..." آل عمران ٧ ص: ٩٨
- "و هو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام..." هود ٧ ص: ١٠٦
- "يوم تبدل الأرض..." إبراهيم ٤٨ ص: ١٠٦
- "ثم استوى إلى السموات..." فصلت ١١ ص: ١٠٦
- "إن الشرك لظلم عظيم" لقمان ١٣ ص: ١١٤
- "وما يعلم تأويله إلا الله" آل عمران ٧ ص: ١١٩
- "ويسألونك عن الروح..." الإسراء ٨٥ ص: ١١٩
- "كتب عليكم الصيام..." البقرة ١٨٣ ص: ١٢١
- "لن ينال الله لحمها..." الحج ٣٧ ص: ١٢١
- "إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر" العنكبوت ٤٥ ص: ١٢١
- "إنا عرضنا الأمانة..." الأحزاب ٧٢ ص: ١٢١

٢- فهرس الأحاديث

- حديث: العسل والإسهال ص ٩٥
- حديث النزول ص ٩٨
- حديث: "إذا اجتهد الحاكم..." ص ١٠٧
- حديث: "أمرت أن أقاتل..." ص ١٠٩
- حديث السوداء ص ١١١

٣-فهرس الأعلام والفرق

-١-

- أبو الحسين البصري ٨٥
- أبو القاسم بن حمدين ٢٩
- أبو القاسم بن رشد ٣١
- أبو جعفر بن حمدين ٢٩
- أبو عبد الله بن حمدين ٢٩
- الأتراك ٢٠
- الإحياء(كتاب) ٢٩
- إدريس (النبي) ١٤
- إدريس بن عبد الله ٢٧
- أسطو، ١٩، ١٨، ٣٨، ٤٥، ٤٩، ٦٢، ٤٥، ١٩، ١٨، ٨٨
- ١٠٥، ٩٤، ٨٩
- الأنزه ٢١

- الإسماعيلية، الإسماعيليون ٣٢، ٢٤، ٢١
- أشعرى أشعرية ١٧، ٢٥، ٣١، ٥٤
- ٩٠، ٩٨، ١٠٤، ١١٢، ١١٨، ١٢٢، ١٢٣
- ١٢٤، ١٢٣
- أفلاطون ٣٨، ٤٣، ٤٩، ١٠٥
- الأفلاطونية ٢١، ٣٢، ٤٣
- أبيبر نادر ٩١
- الأمازيغية ٢٧
- الأمويون ٢٠، ١٦
- أهل السنة والجماعة ٢٠، ١٩، ١٦
- أوزريس ١٤
- ابن الأزرق ٩٧
- ابن النديم ١٤، ١٨
- ابن باجة ٤٢، ٤٤، ٤٦، ٤٨، ٤٩
- ابن حزم ٢٤، ٢٥
- ابن حنبل، حنابلة ١٧، ٩٠، ٩٨
- ابن خلدون ٩٠، ٩١، ٩٥
- ابن رشد الجد ٣٠
- ابن سينا ٢١، ٢٣، ٣٢، ٣٨، ٣٩، ٤٠
- ابن طفيل ٤٢، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩
- ابن غانية ٣٠
- اشبيلية ٣٠
- انبارقليدس ١٨

-ب-

- الباجي ٩٩
- الباطنية - الباطنيون ١٩، ٢٣
- الباقلاني ٢٤
- البخاري ١٠٠
- بغداد ١٩، ٢٢، ٢٥، ٢٤، ٣١
- البغدادي ٢٤
- بنو حمدين ٢٩
- بنو رشد ٢٩
- بنو هود ٣٠
- بيت الحكمة ١٩

-ج-

- الجرجاني ٨٦
- الجواري ٩٠
- الجويني (أو المعالي) ٩٩، ٢١

-ح-

- حران ١٥
- الحساوية ٩٠، ٢٣

-خ-

- خالد بن يزيد بن معاوية ١٤

-د-

- داود ٩٠

-ز-

- الزمخشري ١٠١

-س-

- سرقسطة ٣٠
- السريان ١٩
- السلجوقيون ٢١، ٢٣، ٢٤
- سورية ٢٤، ٢٢

سيف الدولة الحمداني ٣٤

فيثاغورس ١٨

-ق-

- القادر ٣١، ٢٢
القاهرة ٢١
القدريّة ١٧
قرطبة ٤٥، ٣١، ٣٠، ٢٩
قشتالة ٣٠

-ك-

- الكندي ٤٧، ٤٣، ٣٧، ٣٢، ٢١
الكنيسة ١٨
الكوفة ١٥

-ل-

المتونيون ٢٧

-م-

- مالقة ٣٠
مالك ٢٨
المأمون ٢٤، ١٨
المانوية ١٧
الماوردي ٢٤
المتوكل ٣١، ٢٠
المدارس النظامية ٢١
الرابطون ٣٨، ٣٠، ٢٧
مراكش ٣٠
المرجنة ١٦
مروان بن الحكم ١٤
المستظہر بالله ٢٢
المستنصر ٢٥
المشاوون ١٨، ١٠٣، ١٠٢
مصر ٢٥
معاوية بن أبي سفيان ٣١
المعترة ١٦، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢٣، ٢٥
الغلاة ١٥
- المعتصم ٣٤
المعتمد بن عباد ٢٨
المثمرون ٢٧
ملوك الطوائف ٢٥
الظافرون ٢٧

-ش-

- الشاطبي ٩٧
الشهرستاني ٩٠، ٨٤
الشيعة ٩٩

-ص-

- الصابحة ١٥
صاعد الأندلسى ٢٧، ٢٦
الصوفية ٤١

-ط-

- طوت ١٤
طوس ٢١

-ع-

- العباسيون ٣١، ٢٤
عبد الرحمن الداخل ٢٤
عبد العزيز ١٤
عبد الله بن يسرين ٢٧
عبد الملك ١٤
عبد المؤمن ٣٠
عبد الواحد الركشي ٢٨
علي بن يوسف بن تاشفين ٣٠، ٢٨، ٢٩
علي بن أبي طالب ٣١
عمارة ١١٢
 عمرو بن سعيد بن العاص ١٤

-غ-

- الغزالى (أو حامد) ٢٩، ٤٦، ٤١، ٤٠،
٤٧، ٥٤، ٦٩، ٩٩، ١٠١، ١٠٢،
١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٩

-ف-

- الفارابي ٣٢، ٢١، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧
٤٨، ٤٩، ٥٤، ٥٦
الفاطميون ٢٥، ٢١

-هـ-

- الهرمسية ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ،
٤٣ ، ٣٨ ، ٣٢ ، ٢١
هرون الرشيد ٢٧
هشام المؤيد ٢٦

- المنصور ابن أبي عامر ٢٦
متصرفه ٩٩ ، ١١٢ ، ١١٣
الموحدون ٣٠ ، ٥٤ ، ٥٤
موريتاني ٢٧

-نـ-

- يـ-
- يوسف بن تاشفين ٢٧ ، ٢٨

- الناصر ٢٥ ، ٢٤
نظام الملك ٢١ ، ٢٢ ، ٢٤
نيسابور ٢١

هذا الكتاب

بحلول عام ١٩٩٨ تكون قد مرت ثمانية قرون على وفاة فيلسوف قرطبة أبي الوليد ابن رشد الخفید (٥٢٠ هـ / ١١٦٦ م - ٥٩٥ هـ / ١١٩٨ م). واحتفاء بهذه المناسبة، ومساهمة في إحياء ونشر فکر هذا الفيلسوف العربي الكبير - الذي كان له الدور الأكبر في النهضة الأوروبية الأولى، في القرنين الثاني عشر والثالث عشر، والذي بقى حضوره قوياً في الفكر الأوروبي إلى القرن الثامن عشر - بادرنا إلى إصدار طبعة جديدة محققة وميسرة لمؤلفاته «الأصلية»، أعني تلك التي كتبها ابتداء، وليس تلخيصاً أو شرحاً.

يتعلق الأمر بصفة خاصة بالمؤلفات التالية: «فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال»، «الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الله»، «تهافت التهافت»، «الكلليات في الطب»، إضافة إلى كتابه «جومع سياسة أفلاطون»، الذي فقد أصله العربي وبقيت منه ترجمة عبرية، والذي نعيد نقله إلى العربية لأول مرة، ضمن هذا المشروع. وفي النية أيضاً إعداد طبعة محققة تحقيقاً علمياً، مع تعليقات وشروح، لكتابه الذي لا نظير له في الفقه المقارن (على المذاهب الأربع): «بداية المجتهد ونهاية المقتصد».

إن القضية الأساس التي يطرحها ابن رشد في كل من «فصل المقال في تقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال» و«الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الله» وفي «تهافت التهافت»، هي بلغتنا المعاصرة: قضية العلاقة بين الدين والمجتمع كما طرحت في التاريخ العربي الإسلامي إلى عهده. وهذا ما سيتضمنه للقارئ من خلال تقدمنا في هذا المشروع.

مركز دراسات الوحدة العربية

بنية «садات تاور» شارع ليون

ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣ - بيروت - لبنان

تلفون : ٨٦٩٦٤ - ٨٦٩٦٢ - ٨٠١٥٨٢ - ٨٠١٥٨٧

برقى: «مرعربي» - بيروت

فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

الثمن: ٤ دولارات
أو ما يعادلها